

د. رَجَاءُ بْنُ سَلَامَةُ

وَصُفَّارٌ مُعَالَجَهُ
نِسَنَهُ وَرَدَهُ

المرت وَ طَفْوُهُ

مِنْ خَلَالِ صَحَّاحِي الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ



زنگنه

التحويل لصفحات فردية
فريق العمل يقسم
تحميل كتب مجانية

www.ibtesama.com/vb
منتديات مجلة الإبتسامة

شكراً لمن قام بسحب الكتاب

الموت وطقوسه

من خلال صحيح البخاري ومسلم

رجاء بن سلامة



للنشر والتوزيع

2009

مرايا الكتاب

الكتاب: الموت وطقوسه من خلال صحيحة

تأليف : رحاء بن سلامة

المدر المسؤول : رضاعه ض

بيان المعاشر

القاهره : 012/3529628

٨ ش. البطل، أحمد عبد العزيز

نقطاطع شیف مع اشدی

neya@hotmail.com

فایل : 25754123

هاتف : 23953150

الإخراج الداخلي : حسين حبيل

جمع وتنفيذ : القسم العنى بالـ

مراجعة لغوية : صفا

الطبعة الثانية 2009

رقم الإيداع : 2008/23959

التـرـقـيم الدـولـي : 977-6174-75-2

جمع الحقوق محفوظة لـ رؤيـ

إهلاك

وفاء لذكرى والدي

جَمِيعُ الْأَجْزَاءِ جَسَدٌ رُّوْحٌ

الرموز المستعملة

ب : باب

ك : كتاب

حج : كتاب الجنائز

بغ : البخاري

مس : مسلم

بغ ومس : متفق عليه بين البخاري ومسلم

■ مقدمة الطبعة الثانية ■

أول ما كتبت وأنا حديثة السنّ. قبلت الدّعوة الكريمة لإنّراجها من جديد لأسباب منها أنّ طبعته الأولى قرئت في تونس على نطاق واسع نسبياً، ولا تكاد تعرف خارجها، بسبب محدودية النّشر، أو بسبب الحواجز القمرقية، أو ربما بسبب صغر حجم هذه البلاد، ووجودها على الأطراف مما يعدّ شرقاً أو مشرقاً، وما يعدّ عواصم للثقافة والنّشر والإعلام بالعربيّة.

طالما رأيت هذا الكتيب يباع في بعض أماكن التّسوق العامة بتونس عندما كنت أخرج لشراء الخضار والفاكه وغير ذلك من المواد الغذائيّة، فكنت أشعر بمزيج غريب من الغبطة والاستياء والتسليم بمنطق السوق. وكنت أحياناً أشتري نسخة أضمّها إلى عربة التّسوق لإهدائهما، فيضاف إلى ذلك المزيج شيء من الشّعور بالامتنان والمرارة. فمأمول الكاتب - الباحث هو أن يقرأ كتابه ويعرف لا أن يتحول إلى بضاعة غريبة عنه، شبيهة بكلّ البضائع الأخرى.

السبب الثاني هو مزية البحث، فهو رغم كل حدوده التي سأذكر بعضها، جهد معرفي لا ينظر إلى الدين بمنظار الدين، بل بمنظار أنسروبولوجيا الموت خاصة. إنه يبقى دراسة مختلفة عن الكم الهائل من الكتب الصفراء عن عذاب القبر وأشراط الساعة وأهوال القيامة والعالم الآخروية، إضافة إلى كتب الحجاب وذم النساء، وكل ما ساهم في انتشار الخوف والشعور بالإثم، وانتشار العصاب الوسواسي الديني، وهو ما غذته الفضائيات العربية بدعاتها وخطبائها. هؤلاء الدعاة والخطباء لا يتحدثون عن الموت باعتباره خاتمة، بقدر ما يجعلون الحياة موتا مستديما قبل الموت أو رقصة موت مقدس، ولا يفسحون المجال لتذكر الموت بقدر ما يساهمون في انفلات دوافع الموت التي يكرّسها الأنا الأعلى، عندما يكون سلطة خيالية قاسية متحكّمة في الرقاب مضيقة من مجال إبداعها وحرّيتها، محولة الأفراد والجماعات إلى كائنات

تحمل وجهين متربطين : فهي ذوات مرتعدة متشكّكة خائفة من النجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان، وهي آلات صماء لا تبني تؤدي الطقوس والشعائر، لتوثّ بها تشكيها وقلقها وخوفها من النجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان.

لم يكن هذا السياق حاضراً أمامي عندما كتبت هذا البحث، ولذلك فهو غير سجالٍ، ولذلك لقي ربما إعجاباً لدى الكثير من المؤمنين المسلمين المتسامحين. ولكنّه يساهم مع ذلك في تأسيس نظرة أخرى للدين في أحد مناحيه، وللمعرفة العلمانية الهدائة به.

السبب الثالث هو أنّ الأستاذ الذي أشرف على هذا البحث لم يُذكر اسمه في الطبعة الأولى، وسأذكره للاستدراك، من باب الأمانة وإيفاء الحق. إنه الدكتور توفيق بن عامر، وقد درسنا في دار المعلمين العليا بسوسة كتب التفسير القرآني، أو بالأحرى درسنا الخطاب التفسيري، ودرس دفعة أخرى من زملائي مبادئ الفقه الإسلامي، وكتب أطروحة عن الرق في الإسلام، وساهم في نشر معرفة تاريخية غير منمّطة ولا مبترة للشريعة. لم تكن دروسه من باب علوم الدين الإسلامي، بل كانت تندرج ضمن شعبة من شعب الدراسات العربية اسمها "الحضارة". هذا الإطار، مهما قيل عن عدم وضوح تعريفه الأستدللوجي وعن انتقاليته، ممكن ويُمكّن إلى الآن من تحرير باحثين في الإسلام بكلّ معانيه، ناظرين إليه بالمعارف الحديثة. بفضل درس "الحضارة العربية الإسلامية" ، نظر أجيال من الباحثين إلى الإسلام على أنه متعدد

وتاريخيّ، وعلى أَنَّه دين وحضارة، لا دين فقط، ونظروا إليه بما توفر لِكُلّ واحد من وسائل معرفةٍ حديثةٍ.

كان الأستاذ توفيق بن عامر أحد كوكبة من أساتذة الحضارة، بفضلهم تخرّجت في تونس مدرسة من الباحثين الجادين في الإسلاميات. أذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر، فرحات الدشراوي وأحمد عبد السلام من الجيل الأول، وعبد المجيد الشرفي من جيل لاحق. وقد تلمذت على هؤلاء وغيرهم أنا وغيري من الباحثين. والدكتور عبد المجيد الشرفي إضافة إلى مؤلفاته والأطروحات التي أشرف عليها، أدار ولا زال، موسوعة تحمل اسم "الإسلام واحداً ومتعدداً"، صدرت تباعاً عن "رابطة العقلانيين العرب". كتابي ليس في هذه السلسلة، وقد سلكت سبيلاً غير سبيل التخصصين في الحضارة والمدرسين لها، ولكنه يمتد إليها بقرابة.

ولا أذكر هذه الأسماء من باب التّعصب أو الدّعاية، بل من باب رفع الضّيم عن مجتهدين وعاملين يبقون رغم كلّ بوادر الاعتراف، على هامش المشهد الثقافي والإعلامي العربيّ الواسع.

بل ربما يكون الدافع الأساسي لإعادة نشر الكتاب والاحتفاء به رغم ما يفصلني عنه معرفياً ذكر الأحياء الذين ندين لهم بشيء وذكر الموتى الحميمين الذين نحملهم في ذاكرتنا وفي صدورنا على نحو من الأنحاء. تداعيات الكتابة تجعلني أبوح بما لم أكن أعي به عندما كتبت البحث، وما لم أكن أجرؤ على قوله عندما أعددته

■ مقدمة الطبعة الثانية ■

للتّشّر سنة 1997. كتّبت هذا البحث إثر وفاة والدي سنة 1983.

"افتلتت نفسيه" كما كان يقول رواة الحديث النبوي قبل أن يبلغ الستين، أو ربما قبل أن أُنضج أنا لقبول موته بيسراً، أو قبل أن أُخرج ويُسر بنجاحي. قد صدمتني هذه الوفاة، كما تصدم كل فتاة أحبت والدا فذا نبيلاً، فحاولت تعزية نفسي بالكتابة عن الموت أولاً، وبالانكباب على كتبه، وتصفحها وامتلاكها وكأنّها جسد ما، رمزي معلى له وقد تحول جسده الواقعي إلى رفات.

كان والدي من خريجي الجامعة الزيتونية، ولكنه اجتهد ليكون في الوقت نفسه من ذوي الثقافة الفرنسية لأنّه تعلم الفرنسية وحذقها في مدرسة "الخلدونية" بالعاصمة التونسية. كما كان في آخر حياته روحانياً وقارئاً لابن عربي، وكان أول من علمني التّرجمة واللغة بيني وبين الكتب القديمة، بما تقتضيه قراءتها من معرفة فلولوجية دقيقة تتطلّب الصبر والأناة والشغف. كان يتمنّى أن أتخصّص في التصوّف. ولكنه لم أتحقّق مراده بصفة مباشرة. فحقّقت مراده بالبحث في الكتب التي وجدتها بعد أن غيّبه الموت، وخيل إليّ أنها عابقة برائحته، وخيل إليّ أنّي أتعقب آثاره وهو يتتصفحها. وجدت في مكتبه الصحيحين، فكان هذا البحث حول الموت من خلال الصحيحين. إنه وفاء له، ولكنه غير مباشر. ولعلّ الوفاء يكون دائماً هكذا : بطريق ملتو وغير مباشر. ولعلّ الوفاء المباشر للأباء وفاء فجّ وقائم على الاغتراب.

والسبب الأخير لإخراج هذه الطبعة هو نوع من تدارك

مستحيل العودة إلى الوراء. فلو أتيحت لي إعادة كتابة هذا البحث لكتبه بطريقة أخرى ومفاهيم أخرى. ولكن "لو" أداة امتناع لامتناع كما يقول القدامي. ومثل هذه المقدمات توفر مجال التعويض الجزئي على ما فات. لن أعيد كتابة هذا البحث، ولم أكُد أغيّر منه شيئاً عند مراجعته، ولكني سأتحدى عنه بعد أن سلكت سبيلاً آخرى هي سبيل التحليل النفسي، منذ أن بدأت دراسة العشق إلى اليوم.

ما الذي يمكن أن أقوله اليوم من باب النّظر إليه بعين أخرى؟

الموت مفارقة عجيبة، فهو يقين، و"اليقين" اسم من أسمائه في مدونة الحديث، ولكنه أولاً يقين لا يمكن التّيقن من فحواه، بما أنّ الذّات إذ تموت ينعدموعيها. وهو ثانياً يقين ينفي نفسه، لأنّ الذّات تعلم أنها مائة لا محالة ولكنها لا تستطيع تصوّر فنائها وقد تنكره، لا لأنّه مرير مأساوي فحسب بل لأمر آخر انفرد فرويد بذلك عندما كتب : "في لأشعور كلّ واحد منا إقرار بخلوده." فالإنسان، سواء كان مؤمناً بالبعث أم غير مؤمن به يقرّ في أعماق نفسه بخلوده.

وما يدعم هذا الشّعور بالخلود أنّ اللأشعور لا يعرف النّفي ولا يعرف الزّمن، ولذلك تستوي الأزمنة في الحلم، ويرى النائم نفسه طفلاً وكهلاً، أو الاثنين معاً، ويرى موته وكأنّهم أحياً. ومع ذلك فإنّ الشّعور اللأشعوري بالخلود لا يلغى الخوف والقلق من الموت. وهذا ما يزيد في مأساوية مأساة الموت. ولذلك يتراهى

الموت أيضا في الكوابيس المزعجة، موت الآخرين، وموت الذات نفسها إذ تكون معرضة أمام ناظريها.

في هذا التأرجح بين نفي الموت والخوف منه، يقيم الإنسان، وبيني فلسفاته ومعتقداته. وتبني المجتمعات تصورات تغذى الشعور بالخلود وتحاول درء قلق الموت. تبني أحلام يقظة هي تصوراتها عن البعث وخلود الروح والحياة الآخرة. أحلام يقظة شبيهة بالأحلام، لأنَّ الميت فيها لا يموت، والزمن يمكن أن يعود القهقري، والشيخ يمكن أن يبعث شاباً يافعاً. وأمام واقعي الجثة المقبلة على التعفن، تبني المجموعات طقوساً تخفي الجثة، وتحولها إلى "جنازة" مطهرة وتحجب فناءها وتأكلها المرعب، وتحمي الأحياء من إمكانية عودة الموتى إلى الحياة في صورة غير تلك ارتضتها عن الخلود والعالم الآخر.

وقد بيَّنت في هذا البحث لحظة ينبعُ فيها الموت باعتباره عدماً فاغراً فاه، وتنكشف فيها حجب الترميز، هي ما سمِّيه بالموت المعيش أسوة بأنتروبولوجيَّ الموت، وهي ما يمكن أن أسمِّيه اليوم بواعيَّ الموت. الواقع باعتباره بقية تستعصي على الترميز والعقلنة. فالألام ليست دائماً جميلة مطمئنة والموت يمكن أن يظهر في صورة كابوس عار، يفيق منه الإنسان مذعوراً أو متألماً.

أحلام اليقظة التي بنتها المجموعة الإسلامية كما يعكسها الحديث تجسدت في منظومة عقائدية توحيدية قائمة على الدين وعلى فكرة الرجوع. فالحياة دين لا بدَّ من الإيفاء به، ومسار ————— الموت وطقوسيه —————

الإنسان المائت هو مسار عودة مزدوجة : عودة الأجساد إلى بطن الأرض الذي يلتبس بالأمّ ربّما، وعوده الأرواح إلى الإله باعتباره صورة بديلة ومعلاة للأب في التوحيد كما بينه فرويد.

عوده مطمئنة لنفس راضية مرضية، لولا انبثاق الواقعيّ ولو لا قلق الفناء الذي يترصدّها رغم ترسانة من أجهزة سياسة الموت وسياسة الجسد الميت وسياسة حداد الأحياء.

واقعيّ الموت تشير إليه النساء النائحات الجزعات إذ يسلكن سبيل المسرحة بالجسد. إنّهن يمثلن في رأيي الحضور الهستيري المتمرّد على منظومة الرجال الأسياد، والباقي للرجال الأسياد في الوقت نفسه. وهذا الحضور يؤكد أهميّته النهي المشدد والملح عن أفعالهن الطقوسيّة التي عدّت جاهليّة أو عدّت محاكاة للشيطان المتمرّد : البكاء الشديد، والتذب، والرّين، "والحلق والخرق والسلق"، ونقع التّراب على الرأس، وشقّ الثياب، واللّقلقة، والضرب بالدّف، وقولهن : "واكرب أباه"

ولقد حاول الحديث حتّى لا أقول الرّسول - مقاومة هذه المسرحة بشّتى الوسائل، ولكنّه تبنّاً بعدم إمكان غلبتّهن : يقول الحديث : "أربع من أمّتي لا يتركوهن" : الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنّياحة".

أنسب كلّ هذا إلى "الحديث النّبويّ" لا إلى الرّسول، لأنّه يشير إلى عشرة من عثرات هذا البحث. لم يخفّ عنّي عندما كتبته أنّ

أحاديث الصحيحين تمثل تخيلاً للأصل، وتعكس فترات تاريخية متأخرة. ولكنني مع ذلك بحثت عن نواة تاريخية يعكسها البناء التاريخي لخطاب الموت وطقوسه، فأرخت لبداية اهتمام الرسول بطقوس الموت، وأرخت لظهور بعض المواضيع مثل موضوع عذاب القبر. ولكنني اليوم لا أثق في هذه النواة التاريخية التي أردت استقاءها من مرويات متأخرة. الثابت عندي أن القرآن يكاد يخلو من الحديث عن طقوس الموت، وأن هذه الطقوس لم تكن محورية في الشعائر الإسلامية التي دعا إليها القرآن، ربما لما بيته من أهمية الآخرة ووطأة حضورها. لكن الكل يبقى تخيلاً، ومحاولات التاريخ تبقى بناء خيالياً وإن كان علمياً. "النواة التاريخية" ربما تكون راسباً ميتافيزيقياً معبراً عن ثنائية الجوهر والعرض. فكأنني بحثت داخل الأعراض المزيفة عن "جوهر الحقيقة التاريخية"، أو بحثت داخل البناء الخيالي عن جوهرة واقعية، الحال أن الكل بناء والكل شهادة عن الحدث بعد وقوعه المفترض.

وقد أضفت لهذه الطبعة دراسة عن الشهادة والانتحار، نشرت سنة 1999 ضمن أعمال ندوة "المسلم في التاريخ" (الدار البيضاء، إشراف عبد المجيد الشرفي). حاولت في هذه الدراسة استعمال أدوات تحليل كنت استقيتها من كتابات جاك دريدا التفكيكية، وقد قاربت فيها نصوصاً تراثية عن الانتحار منها نصوص التوحيد، وطرحت في آخرها بعض المسائل الإيطيقية: هل يحق للإنسان قتل نفسه؟ من يملك جسده؟

كتبت هذه الدراسة قبل أن تظهر العمليات "الاستشهادية" التي تلف الذات والآخرين. وهي أمر غير مسبوق من حيث التباس الشهادة بالانتحار، والتباس الأمرين بالقوة التدميرية التي توفرها أساليب القتل الحديثة، ولا يمكن أن تفسر بما يتضمنه القرآن والحديث من دعوة إلى الجهاد والشهادة، إلا باعتبار أن هذه الدعوة قد تم تحسيئها في سياق جغرافيسي معولم أبرز إلى الوجود ظاهرة الإرهاب الإسلامي.

كما كتبت هذه الدراسة وأنا في غفلة عن الانتحار في بعده المرضي وفي علاقته بالانهيار والماليخوليا، وعلاقته بالقتل الموجه إلى الغير، أي المواضيع المستبطنة الموجودة بين أحشاء المتحرر، كما تبيّنه أدبيات التحليل النفسي النظرية والعيادية.

من يمتلك الجسد البشري؟

لا شك أن الحداثة فرضت نقلة من نظام ملكيّة الله للأجساد إلى نظام آخر، أو بالأحرى أدت إلى تداخل بين النظام التقليدي التوحيدى والنظام التحرّرى الفرداً.

ولا شك أن آليات الإقصاء التي كانت تستهدف المتحرر غير مقبولة اليوم، لأنّه يعدّ ضحية للآخرين أولاً وقبل كلّ شيء. إلا أنني اليوم لا يمكن أن أقول بكلّ ثُوق إنّ الإنسان هو مالك جسده، ولا يمكن تبعاً لذلك أن أدافع عن الانتحار وحقّ الإنسان في قتل نفسه.

فهناك فارق بين المحتضر المتألم الذي يريد أحياناً أن يضع حداً لما يسمى بالإصرار الطبيّ عندما يريد ذلك، أو يريد أن يضع حداً لامتهان جسده بعقوبة معروضة للفرجة كما في الأخبار التي ذكرتها في هذا البحث، وبين المراهق المتألم الذي قد يلجأ إلى قتل نفسه في لحظة يأس وعزلة، خوفاً من الرّهق، أو خوفاً من المثلية الجنسيّة مثلاً. هنا لا بدّ من سلطة تلعب دور الثالث وتحمي مدمر نفسه من نفسه وتدافع عن حقّ الحياة والبقاء. سلطة ما تكون مسؤولة إزاء آلام الناس، وتجعل المتألمين اليائسين ينطقون برسالتهم ويعبرون عنها بالكلام، وتحقق لهم وسائل الإنصات، حتى لا تؤول رسالتهم إلى تقديم جثثهم قرباناً معروضاً أمام الأحياء.

هذا كلّ ما يمكن أن أخطئ بشيء من العجلة على هامش ما كتبته منذ سنوات تبدو إلى الآن وكأنّها أمد طويل.

القاهرة 2008/12/15

————— الموت وطقوسه ———

مَبْدِيَّة

يُبيّن هذا البحث بعض طرق الإسلام في بناء موت جماعيٌّ دينيٌّ وبعض الأوجهة التي يقدمها عن سؤال العدم والفناء والحلول التي يقتربها لواجهة فطاعة الجنة البشرية وهول فسادها. وقد جمع بين مجالات التفكير في الموت والشعور به والفعل فيه أو إزاءه. فحاول كشف الحجب والرموز التي تحيطه بها التصورات الإسلامية وبحث عن انبات المشاعر الوحشية الفردية من منظومة الحجب والرموز هذه، ونظر في سلوك الأحياء إزاء الميت وهو جنة يجب تطهيرها وسترها، ثم جنازة يجب الصلاة عليها ومواراتها في الأرض ثم فقيد يجب مشاركته غيابه بالامتناع الجزئي عن الحياة، ثم قبر وذكرى. وتناول هذا البحث المقصى والمنهي عنه فنظر في موت المترحرين والخارجين على الجماعة ونظر في هذه الطقوس السلبية التي كالنوح «تمسرح» الموت وتذكر بضياع الجاهلية. ولكنه تناول أيضاً الوظيفة «الإدماجية» لبعض الأحكام

والطقوس. فالشهادة اتسعت إلى الكثير ممن لم يمت «حتف أنفه» وصلاة الجنازة شملت اللقطاء وسائر المهمشين. وبين البحث وطأة التصورات الأخرى على حياة المسلم وموته إلى غير ذلك مما يضيق عنه مجال هذا التقديم.

وقد قمت بهذه الدراسة منذ عشر سنوات لنيل «شهادة الكفاءة في البحث» وأنا أتجاسر اليوم فأنشرها رغم هذه السنين التي تفصلني عنها وتفصلها إلى حدّ ما عن مستجدات المناهج والدراسات. وما يجعلنى أقدم على هذا الأمر عدم ظهور بحث في الموضوع ذاته يمكن أن يسدّ هذه الثغرة، ثغرة الموت وطقوسه في الإسلام السنّي.

وقد وجدت لهذا البحث عيوبًا جعلتني في مرحلة أولى أعدل عن نشره دون تحوير ومراجعة ولكتنى وقفت منها عندما تدبرتها

— ■ تقدیم ■ —

موقف الحائز المتردد بل وجدت لها عذرا. فمنها هذا التناقض المنهجي بين القول بأنَّ الكثير من الأحاديث النبوية متأخر والإعراض عن منهج التعديل والتجرير ومذاهب المحدثين في تصحيف الروايات من ناحية الرغبة من ناحية أخرى في التاريخ لظهور الأفكار والتصورات والأحكام. فكيف يمكن التاريخ لما يصعب التاريخ له انطلاقاً من نصوص غير تاريخية؟ هل وقف الرسول فعلاً موقف المشرع عندما فقد بعض ذويه أو صحابته؟ يصعب في الحقيقة أن نجزم بالنفي كما يصعب التمييز أيضاً بين الأحاديث العاكسة لعصر الرسول والأحاديث المتأخرة. ولعل ما يبرر هذا التناقض إلى حدٍ ما رغبة الباحث الذي يغار على علمية بحثه في تنزيل الظواهر التي يدرها في التاريخ لا سيما إذا تعلق الأمر بنصوص تريد فك وثاقها بالتاريخ حتى توحد العناصر المختلفة المتضاربة نحو المطلق - الأصل. ولعل في نصوص الحديث «نواة» يصعب ضبطها وتحديدها ولكنها قد تكون مجموعة إمكانيات وقابليات موجودة في عصر الرسول ثم تحققت واتضحت واتخذت شكلاً مؤسساً في عصور لاحقة.

وما قد يكون عيباً من عيوب هذا البحث مصادرته على عدم نجاعة التصورات الدينية والطقوس عند تحين الموت وتعيينه. ولعلنا نجد في ذلك صدى لكتاب جانكلفيتش عن الموت⁽¹⁾ وهو كتاب يتذكر المفاهيم المعبرة عن عزلة الإنسان الموحشة إزاء الموت وتحدي

(1) Jankélévitch: La Mort, Paris, Champs Flammarion, 1977.

هذه الحقيقة الرهيبة للعقل البشري رغم محاولات الفهم والترويض. تساءلت وأنا أعيّد قراءة البحث وأعيّد قراءة جانكيليفتش: أيمكن أن تعكس هذه الرؤية واقع الموت في مجموعة دينية ناشئة معبأة للجهاد وللشهادة؟ ألا تعكس بالأحرى ما يسمى بـ «أزمة الموت الحديثة» وهي أزمة الإنسان الذي لا يقبل موته ولا يتهدأ له ولا يعتبره حدثاً طبيعياً؟ ولكنني تساءلت أيضاً تساولاً قد يكون فيه عنصر من جواب ممكناً : ألا توجد شروخ داخل كلّ منظومة مهما كان تمسكها؟ ألا ينبع المأساوي من قلب النصوص الدينية التي تحاول عقلنة الكون وتقديم الأジョبة النهائية المقنعة؟ ألا يمكن اعتبار مبدأ المسؤولية الفردية الذي أكدّه الإسلام عاملاً من عوامل عزلة الإنسان المسلم إزاء الموت رغم ما يوفره الإسلام من عقائد وصور مطمئنة؟

وقد انقطعت طيلة سنوات إلى النظر في النصوص الأدبية وظننت أن وجهتي في الدراسة قد تحولت عن مجال هذا البحث بحكم مقتضيات التدريس والاختصاص ولكنني أجده الآن قريباً مني فقد وجدت نفسي أطرح الأسئلة نفسها على النصوص الأدبية : ما الذي يخفّف من ألم الموت؟ ما مدى جدوى المسكنات التي نصطنعها؟ ما علاقة الموت بالكتابة؟ وقد هالني التقاطع الكبير بين النصوص الأدبية وهذه النصوص الدينية. فالتشابه كبير بينهما ولكن الاختلاف بينهما واضح وسوء التفاهم متواصل قديم. ولعل أبرز مثال على هذا التقاطع مفهوم الشهادة. ففي الصحيحين تتسع

— ■ تقديم ■ —

الشهادة إلى «المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله» وتضيق عن شهيد العشق. وتحفل كتب الأدب بأخبار شهداء العشق ومناقبهم.

ولابد في ختام هذا التقديم من إخراج هذا البحث من عزلة النصوص القدية والاهتمامات الأكاديمية الصرف. فلا تكفي فيرأيي دراسة النصوص القدية بمعاهيم حديثة بل لابد من التفكير انطلاقا منها في قضايا عصرنا لا لأن هذه النصوص نموذج نريد موافقته والتطابق معه ولا لأنها كنز مفقود نريد استرداده، بل لأنها «حضور» يوازي حضورنا نحن و يجعلنا نزداد فهماً لأنفسنا إذ نحاوره. فأين منا اليوم هذه التصورات والطقوس؟

لعلنا اليوم إزاء خليط نتبين فيه أحياناً بقايا القديم بما تراكم عليه من علامات ورموز فلكلورية كما نتبين فيه «أزمة» الموت الحديثة التي أشرنا إليها.

لقد بقيت أهم الطقوس الإسلامية من غسل وتكفين وصلاة دفن وما زالت القبور الإسلامية مفتوحة على باطن الأرض تسمح للإنسان بالتحول من «العضوى إلى المعدنى» وتسمح له بالعودة إلى التراب لأنه خلق في النسأة الأسطورية من تراب. ولعل تشريعاتنا اليوم لا تجيز للفرد اختيار نحط آخر غير الدفن رغم إجازتها له التبرع بأعضائه بعد موته. ولئن شاعت عادة حرق الموتى في أوروبا وأمريكا وبدت أحياناً حلاً عملياً ملائماً لشكل ضيق الأرض بأحيائها وأمواتها فإنها لا تجد رواجاً في بلادنا. ولعل هذا

لا يعود إلى ترسّخ عادة الدفن فحسب بل إلى نهي الإسلام عن حرق الأجساد لأن «التحرير» من أعمال الله لا يجوز للإنسان أن يشاركه فيه. ونتظر اليوم تفكيراً في هذا الموضوع وطرحًا لقضايا الأخلاقية المتصلة به. ونستعين أيضًا في هذا الخلط الذي نعيشه هشاشة هذه التصورات القدية والطقوس وإمكان تحولها إلى مجرد مراسم بلا محتوى يؤديها الأحياء بسرعة دون أن يجسّدوا دلالاتها ودون أن يتركوا الحداد «يُفْعَلْ فَعْلَه» البطئ فيهم. ولئن ذكرنا بعض المسنين بصورة الإنسان المطمئن الذي يمرض فيعوده أهله ويشعر باقتراب أجله فيوصي ويموت راضياً مرضياً بين أهله وذويه فإننا نُجاهِب بصورٍ فوضيَّة الموت الحديث. يتمنى الإنسان الحديث أن يموت موت «الفجأة البغة» فلا يتالم ولا «يعيش» موته وكثيراً ما يموت في المستشفى مخدراً وحيداً بين الآلات والأجهزة. ولعلنا غير بعيدين عن واقع الموت في بعض الدول حيث أصبح الأحياء يتحلّلون من تبعات موتها فيعهدون بهم إلى شركات خاصة تقوم عوضاً عنهم بجمع مراسم التخلص من الجثة.

ولنعد إلى النصوص بعد هذه الإشارات العابرة إلى حياتنا اليومية. فإنَّ منها ما يعبر عن هذه الأزمة تعبيراً خانقاً. فهذا الفيلسوف جان كليفيتش يكاد يصرخ : «قل لي بالله عليك، كيف يمكن لي أن أستعد إلى حدث لا مثيل له البتة لم يُشهد قط؟»⁽¹⁾ ومنها ما يعي بها ويطلب الخلاص منها فهذا الشاعر ريلكه يقول في قصidته العظيمة «كتاب الفقر والموت» :

(1) المصدر نفسه ص 175 .

«إلهي امنح لكلّ حقّه في موته

امنح كلّ واحد موته المولود من رحم حياته

التي ذاق فيها الحبّ والبؤس

فلستنا سوي القشر، سوي الورقة

أما الشمرة الكامنة في قلب كلّ شيء

فهي الموت الأكبر الذي يحمله كلّ منا في ذاته⁽¹⁾.

هكذا تضعن النصوص نارة وجهاً لوجه أمام حدود العقل
والإنسان وتقلب لنا الموت طوراً إلى مجال فعل وحرية. ولا يمكن
في رأيي أن لا ننصرت إلى نداء هذا الشاعر الحديث وهو يحذرنا
في بداية هذا القرن من مغبة اللّوذ من صور الموت ووجوهه المفزعة
بالنسيان والجحود ويبحث كلاًّ منا على اختيار موته الخاصّ.

3 - Rainer Maria Rilke, Le livre de la Pauvreté et de la Mort, trad.
d'Arthur Adamov, Pairs, Actes Sud, 1982.

ونعتذر عن عدم ترجمة النصّ عن الألمانية مباشرة.

■ الكلمة الأولى ■

لما كان الموت شمساً ثانية لا يمكن للإنسان أن ينظر قبالتها وأن يعن النظر فإنَّ الحديث عن الموت في الإسلام هو حديث عن طرق هذه الحضارة وأساليبها في تجنب النظر إلى هذه الشمس. فلا بد من إحاطة الموت بأسماء ومعانٍ وصور ومعتقدات تكون حُجباً حائلة دون رؤية وجهه الوحشي. وعندما يتجسد الموت في الحياة مثلاً حِيَا هو الجثة بعد أن كان إمكانية أو فكرة فلا بد من إحاطة الموت المتجسد بطقوس تكون وسائل بين الحي والجسد الميت وتكون حُجباً دون هول التفسخ والتغيير.

وقد أغبط حق هذا الموضوع من الدراسة ولا سيما الجانب الثاني منه أي طقوس الموت وكأن الموت شمس بالنسبة إلى المجتمعات وبالنسبة إلى الباحثين والدارسين (فالذات لا تكاد تنفصل عن موضوعها والذي ينظر في الموت إنما ينظر في موته).

تناول بعض الباحثين مفهوم الموت ولكن في القرآن خاصة كما سُنّى. ووصفت طقوس الموت من حيث هي فلكلور مجتمعات إسلامية متأخرة كما وصفت طقوسه في الجاهلية. ولم يُجمع بين الموت وطقوسه على حد علمنا ولم تتناول طقوس الموت الإسلامية بالنظر التحليلي والتأليفي - لا بمجرد الوصف - إلا في صفحة واحدة من أطروحة محمد عبد السلام حول «موضوع الموت»⁽¹⁾ وفي نصف صفحة (من الحجم الصغير) من مؤلف بوسكيه حول «أهم الطقوس الإسلامية»⁽²⁾ وقراة عشر صفحات من «فاطمة

(1) Abdesselem, M: Le thème de la mort dans la poésie Arabe des origines à la fin du IIIème siècle, Tunis, Publications de l'Université de Tunis, 1977, p. 164.

(2) Bousquet, G.H. : Les grandes pratiques rituelles de l'Islam, Paris, P.U.F., 1949, p. 48.

وبنات محمد» للامنس⁽¹⁾ ، وتحدث غودفروا ديمبين عن صلاة الكسوف وصلاة الاستسقاء في الفصل الرابع من «المؤسسات الإسلامية» ولم يذكر صلاة الجنازة⁽²⁾ . ولم يفرد سميث في «قراءاته»⁽³⁾ ببابا للموت ولا لطقوسه ولا كذلك شلحد في «بني المقدس»⁽⁴⁾ .

وقد اعتمدنا أثرين كثيراً ما جمع بينهما هما «الصحيحان» لمحدثين متعاصرين هما الشیخان البخاري (م 256 هـ) ومسلم (م 261 هـ). ووقع اختيارنا على هذين المصنفين لأنهما أكثر المصادر «سنوية» بل إنهم يليان القرآن في المرتبة. ولابد من معرفة مجموعات الحديث التي حظيت بالقبول وعبرت عن آراء الجماعة قبل أن نطالع على مجموعات أخرى لم تزل مثل هذه الحظوة (ك صحيح ابن ماجة والكثير من المسانيد) أو كانت هامشية نوعاً ما أو ذات طابع شعبي (كمشکاة المصایح). وإن كانت هذه المسانيد مغربية بالدراسة لأنها

(1) Lammens, H.: *Fatima et les filles de Mahomet : notes critiques pour l'étude de la Sira*, Rome, Sumptibus Pontifici Instituti Biblici, 1912, Chap. IX : La mort de Fatima, ses obsèques et sa tombe.

(2) Gaudefroy Demombynes, M. : *Les Institutions musulmanes*, Paris Flammarion, 1946, 3è ed., Chap. IV : Le culte.

(3) Smith, W. R. : *Lectures on “the religion of the semites : first series : the fundamental institutions*, London, Adam and Charles Black, 1914, 5th ed.

(4) Chelhod, J: *Les Structures du sacré chez les Arabes*, Paris, G.P. Maisonneuve et Larose, 1958.

أكثر ثراء وطراقة. ثم إننا نريد البحث عن نشأة ما لبعض التصورات والطقوس ولعل الصححين أقرب إلى تمثيل عصر الرسول من المجموعات الأخرى. ولنا في ذلك شهادة من نصوص الصححين نفسها. فهي تعكس الكثير من التردد الذي تسم به البدایات وهي تعكس الاختلاف بين هذه البدایات وعنابر أخرى متأخرة. ولنا في ذلك شهادة من بعض المستشرقين بخصوص البخاري. يقول دوزي : «يرى أكثر النقاد تشدداً أن نصف أحاديث البخاري صحيحة»⁽¹⁾ ، ويقول بلاشير : «إن الاطمئنان إلى هذه الوثائق (أي إلى صحيح البخاري...) لا يمكن أن يكون تماماً لكننا بدون أي شك بإزاء المعطيات الأقرب إلى الرويات المقلولة إلى المدينة في حياة محمد أو بعد وفاته وصورة الرسول فيها تبدو أفقراً (من صورته) في مصنف ابن هشام وأقرب مما نتصوره انطلاقاً من القرآن»⁽²⁾ . وعلل المسلمين النجاح الذي لقيه الصحيحان بنهجهما في التعديل والتجریح. يقول القسطلاني : «واعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يخرجوا الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأئمّات ويكون إسناده متصلةً غير مقطوع. وإن كان للصحابي راوٍ فصاعداً فحسن وإن لم يكن له راوٍ واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الرواية». وقد اشترط البخاري ثبوت لقاء الرأوى

(1) Goldziher, J.: Etudes sur la Tradition islamique extraites du Tome II des Muhammedanische Studien, trad. Léon Bercher, Paris, Adrien Maisonneuve, 1952, p. 6.

(2) Blachère, R.: Le Problème de Mohamet essai de bibliographie critique du fondateur de l'Islam, Paris, P.U.F. 1952, p. 7.

لمن روی عنه «واكتفي مسلم بمطلق المعاصرة»⁽¹⁾. ولا يمكن أن يكون هذا المنهج ناجعاً كل النجاعة لأنّه يقوم على طريقة شكلية في نقد الأحاديث تتحصر في التعديل والتجریح⁽²⁾. ولكنه على أية حال يفترض عملية انتقاء وحصر للحديث في جزءٍ من المرويات المتناقلة.

فإننا نجد في الصحيحين صدى لعصر الرسول وبالأحرى «نواة» للواقع التاريخي، إلا أنّا نجد عناصر أخرى محاطة بهذه النواة هي صدى لفترات متأخرة وتعبير عن اهتمامات متأخرة. ولم نعرض عن هذه العناصر بل اعتبرناها وثيقة عن تدخل الفكر والخيال الشعبيين ورد الفعل السنّي عليه واعتبرنا ذلك ثراءً مميزاً للحديث وإن لم يكن حظ الصحيحين منه وافراً.

ويحتاج مجال البحث هذا إلى مزيد من التحديد. فلابد من استخراج المادة المتعلقة بالموت من صحيح البخاري وهو في تسعه أجزاء وتسعة مجلدات⁽³⁾، وصحيح مسلم وهو في ثمانية أجزاء

(1) القسطلاني، أحمد : إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري وبهامشه من صحيح الإمام مسلم وشرح الإمام النووي عليه، بولاق، المطبعة الكبرى الأميرية 1323 هـ ط 7 ج 1 ص 20 .

(2) هذا ما بيته الكثير من الدراسات الحديثة ونجد تلخيصاً له في مقال « الحديث بالطبعة الجديدة من دائرة المعارف الإسلامية :

Encyclopédie de l'Islam, 1975, III/24-30 (J.Robson)

أنظر كذلك Goldziher, J, Etudes sur la Tradition islamique

(3) اعتمدنا طبعة القاهرة - إدارة المديرية - د. ت. وهي طبعة جيدة بها شروح والأحاديث فيها مرقمة ولم نتمكن من استعمال طبعة ليدن بريل لأسباب عملية.

وأربعة مجلدات⁽¹⁾ ، وقد أتّجه نظرنا في البداية إلى «كتاب الجنائز»⁽²⁾ في كل من الصحيحين فجمعنا كلَّ ما يتصل به من بعيد أو قريب بموضوع الموت لأنَّ تبويب الأحاديث في المصنفين يخضع لمقاييس فقهية تختلف عن مقاييس من يدرس المفاهيم والتصورات في حد ذاتها. ومثال ذلك أنَّ الكثير من الأحاديث المتصلة بالحداد توجد في «كتاب العدة» أو «كتاب الطلاق» والكثير من الأحاديث المتعلقة بعذاب القبر توجد في أبواب «صلاة الكسوف» ولا توجد في «كتاب الجنائز».

وما يسُرُّ لنا عملية الجمع هذه وجود عدة أنواع من الفهارس والمعاجم، وهي :

أ - فهارس المواضيع الملحة بالصحيحين وهي غير كافية وإن كانت تفصيلية.

ب - فهارس تعرّف بموضع أحاديث البخاري إذ إنَّه يكرر ذكر الحديث الواحد في عدة أبواب وكتب، وقد اعتمدنا منها «فهارس البخاري» لرضوان⁽³⁾.

(1) اعتمدنا طبعة بيروت دار الآفاق الجديدة وبها مشها شرح النووي.

(2) الكتاب يعني الفصل وهذه الفصول تكاد تكون متماثلة من حيث ترتيبها وعناوينها في مصنفات الحديث والأبواب أقسام فرعية من الكتاب.

(3) رضوان، محمد، فهارس البخاري، القاهرة، مطبعة دار الكتاب العربي، 1930 ، ص 440.

ج - فهارس تعرف بالاتفاق عليه بين البخاري ومسلم وهي : «زاد المسلم» لما يأبى الحكني⁽¹⁾ وقد راعى فيه الترتيب الهجائي للأحاديث واقتصر على ما كان قوله منها. «واللؤلؤ والمرجان» لمحمد فؤاد عبد الباقي⁽²⁾ وقد اتبع فيه تبويب كتب الحديث وذكر الأحاديث القولية وغيرها إلا أنه اقتصر على ما اتفق عليه البخاري ومسلم في لفظه وفي إسناده ثم إنه أغفل ذكر موضع الحديث من صحيح مسلم.

د - «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى» وهو مرتب ترتيباً هجائياً بحسب المفاهيم⁽³⁾.

وقد حاولنا وصف هذه النصوص دون أن نقع في تكرارها وحاولنا تأويلها كما حاولنا تأدية لغتها. فلا بد، في نظرنا من الكلام على القديم باللغة المفهومة الحديثة ولا بد من مسافة نقدية بين الباحث موضوعه وإن كان كتاباً مقدساً.

ولا بد في كل هذه العمليات من مصادر أخرى مكملة للأثرين تمكننا من فهم لغتهما ومنطقهما ومن مراجع تمكننا من اللغة المفهومية المذكورة.

(1) الحكني، ما يأبى، زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، 5 ج، 5 م.

(2) عبد الباقي، محمد فؤاد، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1946، 3 ج، 3 م.

(3) فنسن، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى عن الكتاب والسنّة وعن مسند الدارمي وموطأ مالك ومسند ابن حنبل، ليدن، بريل، 1936.

فقد استلزم تحقيق الأحاديث العودة إلى بعض الشروح منها شرح النووي (م 676 هـ) على صحيح مسلم⁽¹⁾ و «عمدة القاري» للبدر العيني (م 855 هـ)⁽²⁾ و «إرشاد الساري» للقسطلاني (م 923 هـ). وهذه الشروح كما لا يخفى متاخرة لا بد أن تعكس مشاغل عصور متاخرة. وهي تحاول دائمًا الخروج بنظام عقائدي منسجم من مواد متناقضة أحيانًا. إلا أن التحقيق الفيلولوجي الأولى يجعل العودة إليها ضرورية وهي قادرة رغم كلّ شئ على توضيح بعض مقاصد الحديث وتوضيح الظرفيات التي قيل فيها.

وعدنا أيضًا إلى «الطبقات الكبرى» لابن سعد⁽³⁾ و «سيرة النبي» لابن هشام⁽⁴⁾ كلما تعلق الأمر بالتاريخ لحدث تاريخي يفترضه الحديث.

أما المراجع فلا يوجد منها - على حد علمنا - ما أفرد للموت وطقوسه في الصحيحين أو في الحديث مطلقاً. لكننا لا نعد دراسات طرقت موضوع الموت بشكل أو باخر، واعتبرناها مراجع خاصة لتمييزها عن مراجع أعمّ منها سيأتي ذكرها :

(1) النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، القاهرة، المطبعة المصرية بالأزهر، 18- 1930-29 ج، 9 م.

(2) العيني، بدر الدين، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية.

(3) ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر، 1968، 8 ج، 8 م.

(4) ابن هشام، أبو محمد بن عبد الملك، سيرة النبي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، مطبعة حجازي، 4 ج، 2 م.

لقد توفرت لنا بعد الدراسات حول الموت في القرآن منها : «أفكار محمد في الموت» لشونسى O'Shaughnessy⁽¹⁾ وقد حاول التاريخ فيها لتطور موضوع الموت في القرآن وكثيراً ما عدنا للمقارنة بين القرآن والحديث في بعض الوجوه ومنها الفصل الخامس من موضوع الموت لمحمد عبد السلام أو قسم منه⁽²⁾ . وتوفرت لنا بعض الدراسات حول الموت وطقوسه في الجاهلية منها ما جاء في «المفصل» لجود علي⁽³⁾ ، ومنها ما جاء في أطروحة محمد عبد السلام المذكورة ومنها ما جاء في «فاطمة وبنات الرسول» للامنس. كما أن بعض الباحثين طرق موضوع الموت في عصور إسلامية متأخرة أو من خلال مصادر متأخرة. فكثيراً ما يعود هيوقز Hughes في معجمه إلى عادات مصر الحديثة أو الهند الحديثة أو إلى «مشكاة المصايح» لولي الدين التبريزى أو للشرح عليه⁽⁴⁾ . وكذلك يعتمد أوكلند Eklund في دراسته لعذاب القبر

(1) O'Shaughnessy, T.: Muhammad's Thoughts on death: a thematic study of the qur'a nic Data. Leiden, Brill, 1969.

(2) Abdessalem Mohamed, Le thème de la mort : ch. V: conception coranique de la vie et de la mort pp. 147-164.

(3) على، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1957 ، 7 ج، 7 م.

(4) Azab al "Burial of the dead" 81-79 "Death" ص 47-44 Kabr" 47-4 .

Hughes, T.p, A Dictionary of Islam, London, W. H Allen and co. Ltd, 1986, 2d éd, 750 p.

والبرزخ⁽¹⁾ على مصادر متأخرة منها «كتاب البرزخ» للسيوطى و «كتاب الروح» لابن قيم الجوزية.

وبالجملة فإنَّ بعض هذه المراجع الخاصة يعيننا على جمع الأخبار حول الموت وطقوسه في الجاهلية وبعضها الآخر يسمح لنا بتصور للموت وطقوسه في واقع البلاد الإسلامية أو من خلال آثار متأخرة. ثم إنَّ بعض مقالات «دائرة المعارف الإسلامية» تثير لنا جوانب من الموضوع وتسمح لنا أحياناً بالتأريخ لتطور بعض الألفاظ أو المفاهيم.

إلا أنَّ في جزء من المراجع التي ذكرنا وفي مراجع أخرى طرقت جانباً من الموضوع نوعين من النقص. أولهما نقص يمكن أن نرده إلى نمط التفكير «ما قبل العلمي» ونؤخذ به خاصة بعض المؤلفات العربية التي تكرر ما جاء في المصادر. ونذكر منها «عذاب القبر ونعيمه وعظة الموت» لعبد اللطيف عاشور⁽²⁾ فقد اقتصر عمله على الجمع والانتخاب من المصادر القديمة (التي لا يذكرها أحياناً)⁽³⁾ وفيما عدا ذلك فلا يوفر لنا سوى فهم تبريري ساذج لا

(1) Eklund, R. : Life between death and resurrection according to Islam : inaugural dissertation, Uppsala, 1941, 188p.

(2) عاشور، عبد اللطيف، عذاب القبر ونعيمه وعظة الموت، تونس، دار بوسالم للطباعة والنشر والتوزيع، 1983، 167 ص.

(3) انظر مثلاً الصفحات 18, 19, 20, 21, 22, 23, 24, 25 فقد أدرج فيها نصوصاً طويلة مختلفة وأخباراً كثيرة ولم يذكر مصادرها.

يمكن أن يكون دارساً للشريعة⁽¹⁾.

وكذلك لا يخلو «المفصل» بجوده على من بعض الخلل المنهجي رغم أنه عمل جاد. فلا نجد في فصل «الأتراح والأحزان» نقداً للمصادر العربية التي اعتمدتها ولا محاولة للتأليف. ولأنه كثيراً ما يغفل ذكر مصادره وقد ينسب ما يذكره إلى «أهل الأخبار» دون توضيح⁽²⁾. وثانيهما نقص يمكن أن نرده إلى نمط الكتابة الاستشرافية عموماً.

ولهذا النقص مظاهر عديدة منها الرغبة في البحث عن مصادر الإسلام ومصادر تفكير محمد دون وصف الظاهرة في عناصرها المتردة. دون اعتبار لتفاعل البنوي بين المؤثر والمتأثر به. فالتأثير ليس سبيلاً واضحة ذات اتجاه واحد والعناصر المنقولة من المصدر المؤثر به إلى الظاهرة المتأثرة لابدّ أن تتفاعل مع العناصر الأصلية ولا بدّ أن تبدع من جديد. وفي Muhammad's thoughts on death لا تكاد تخلو صفحة من الإحالة على أعلام مسيحيين شوام كأفرايس Aphraares (أواسط القرن 5 م) والقديس أفرام Narsai (373-399 م) ونرساى St. Ephram إلخ. وقد وقع الكاتب حسب رأينا في تناقض فكريّ واضح بين

(1) يقول مثلاً في تعريفه للملحدة : «الذين ينكرون وجود الله ويسمون بالزنادقة (هكذا) والملحدة : أصحاب المذهب الفلسفى المعروف (هكذا) ولا نرد على الملحدة لأنهم يجب أولاً أن يؤمنوا ثم نناقشهم في قضية الموت وغيره ص 10.»

(2) انظر مثلاً ج 5 ص 164.

أمرین أقرّهما في المقدمة والوجهة التي اتخذتها دراسته. ففي مقدمته وعي بانعدام الجدوى من البحث عن مصادر تفكير محمد لأن استيعاب أي مفكر مبدع لمكونات عصره الثقافية لابد أن يصاغ صياغة جديدة. يقول : «جمع محمد في القرآن مواد متعددة المصادر وأعاد صياغتها في رسالة طريقة تتلاءم مع أهدافه ومع حاجيات قومه كما تصورها». ويقول : «إذا تحدثنا عن المصادر المسيحية للقرآن فيجب أن نصفها بالنسبة لأن اليهودية كان لها أثر مباشر وغير مباشر في القرآن أهم بكثير من الأثر المسيحي» ويقول أيضاً : «الإسلام يهودي أكثر منه مسيحي»⁽¹⁾. أما في متن الكتاب فإنه قصر همه على التأثيرات ولا سيما المسيحية منها.

ومن مظاهر النقص في المنهجية الاستشرافية أبضاً الغفلة عن البعد الرمزي للظواهر الثقافية وعدم البحث عن البنية فيها. فقد تتبع شونسني مثلاً لفظة موت ومشتقاتها ومرادفاتها في القرآن دون النظر في مقابلاتها أو فيما يذكر بالموت أو يرمز إليه. وأدل مثال على ذلك إغفاله الآية التي ذكر فيها كيف علم الغراب قابيل دفن أخيه هابيل⁽²⁾ وبذلك صار الإنسان «ذا القبر»⁽³⁾ كما أنه ذو الفكر واليد.

(1) المرجع نفسه ص 2.

(2) سورة المائدة، آية 31.

(3) انظر لسان العرب (ط. بيروت دار لسان العرب) ج 3 ص 6.

وهذا بعد الأنثروبولوجي الذي يؤكّد على البنية الرمزية ينعدم في بعض مقالات دائرة المعارف الإسلامية رغم أهمية هذه الموسوعة من حيث الدقة الفيلولوجية والتاريخية (وهي دقة ما زالت الدراسات العربية تفتقر إليها). ففي مقال «وتر» مثلاً وهو لفنستك Wensinck⁽¹⁾ نجد تسبعاً دقيناً لتطور الكلمة من حيث دلالتها على صلاة الوتر إلا أنها لا نجد - كما نتوقع - حديثاً أو إشارة إلى أمر الرسول بالإيشار في عدة أمور كغسل الميت ولا إلى منطق الطقوس الذي يخضع للإنتار عامّة أو إلى رقم ثلاثة كال موضوع مثلاً.

وقد حاول دي قويه De Goeje في مقاله «حرق البخور للموتى عند العرب القدامى»⁽²⁾ أن يفسّر نهي الإسلام عن هذه العادة فرده إلى كره المسلمين التشبّه بأحوال الجاهلية. وبما أن الإسلام لم يعرض عن كل عادات الجاهليين فإنّ لهذه المنع حسب رأينا مدلولات أخرى لعلها تعود إلى التطير من النار لأنها مرادف للجحيم ونقيض للجنة في التقسيم الإسلامي للفضاء المقدس أو إلى أن النار هي العنصر الذي خلق منه إبليس. أو لعلها تعود إلى الخشية من تحول طقوس الموت إلى عبادة للموتى.

(1) Encyclopédie de l'Islam, 1934, VI/1201-2.

(2) De Goeje, M-J, "L'encensement des morts chez les anciens Arabes" Actes du XIV^e Congrès International d'Orientalisme, Alger, 1905, Section 1 pp. 3-7.

ومن المظاهر السلبية في منهج بعض المستشرقين أيضاً نوع من التمرّز على الذات يحول دون دراسة الآخر على الوجه السليم. ففي الفصل التاسع من «فاطمة وبنات محمد» تعرض لامنوس إلى «الحاداد عند قدماء العرب وفي الإسلام» ونفى عبادة العرب للأجداد في كل أشكالها. ونحن لا نؤاخذه على هذه النتيجة التي توصل إليها وإن ثبّتت البحوث الحديثة وجود نوع من عبادة العرب للأجداد في الجاهلية⁽¹⁾، وإنما نؤاخذه على أمرين هامين وهما أولاً عدم أمانته في نقل ما جاء في المصادر. فقد جعل الرسول مثلاً يحرّم البكاء في حين أنّ الحديث يميّز بين مجرد البكاء و«النوح» أو «النواح» وهو بكاء طقوسي كما سرّى وجعل محمداً «يستغفر» (demander grâce) لدموعه ذرفها على ابنه إبراهيم في حين أنه لم يستغفر ولم يعتذر وإنما وصفها بأنّها «رحمة» وأتبعها بأخرى قائلًا : «أن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا»⁽²⁾ ، وثانياً توظيفه لكلّ هذه الموارد للبرهنة على أفكار

(1) يذهب شلحوود في «الأضحى عند العرب» :

(Le Sacrifice chez les Arabes, Paris, PUF, 1955, p. 218)

ومحمد عبد السلام في أطروحته (ص 110) وما بعدها) إلى أن العرب عرّفوا نوعاً من عبادة الأجداد وهم يعودان في ذلك إلى دراسة لقولذير يهر لم تتمكن من الإطلاع عليها هي «عبادة الموتى وعبادته الأجداد عند العرب». يقول شلحوود (ص 118) : «كانت عبادة الأجداد قوية قبل الإسلام وقد أبدى قلدزيه ملاحظة ذكية (مفادها) أن معارضه القرشيين للرسول لم تنطلق بصفة فعلية إلا عندما هاجم الرسول هذه العبادة بشدة».

(2) المرجع المذكور ص 119.

مسبقة ليس لها أي أساس علمي فهو يرى أن : «العربي لا مبالٍ بطبعه»⁽¹⁾ والطبع الطبيعة كما لا يخفى من المفاهيم الماهوية التي تخلّى عنها الفكر الحديث.

أما المراجع العامة فمنها ما يندرج فيما أصبح يسمى بـ «سوسيولوجيا الإسلام» ومنها ما يختص بسوسيولوجيا أو أنثروبولوجيا الموت عموماً. وعلى سبيل المثال نذكر مؤلفات شلحد و خاصة منها «بني المقدس» وقد حاول أن يبين فيه «أن عناصر المقدس في الإسلام وقواه ومظاهره وأعوانه وأشياء والعقائد التي يفرضها منسجمة مع البنية الدينية للجزيرة العربية قبل الهجرة»⁽²⁾. وكذلك «قراءات» سميث وهي «دراسة للدين السامي ككل في قسماته المشتركة ونمطه العام»⁽³⁾. وهذا الباحث يربط كشلحد بين الأديان السماوية و «تقاليد الأديان القدية اللاشعورية». ويمكن أن نعتبر مقال قلدز يهر حول «الطائر الذي يجسد الروح في العقائد الشعبية الإسلامية»⁽⁴⁾ إسهاماً في المقاربة السوسيولوجية للموت في الإسلام. وقد ربط الكاتب فيه ربطاً ذكياً بين عقائد الجاهلية في الهمامة وتصورات المسلمين المتعلقة بالروح.

(1) المرجع نفسه ص 117.

(2) Les Structures du sacré chez les Arabes, p. 33.

(3) Lectures on the religion of the Semites, p. 1.

(4) Golodziher, J., "L'oisceau représentant l'âme dans les croyances populaires des musulmans", trad. analytique par G.H. Bousquet, Arabica, 1960, T. VIII, pp. 257-60.

ومن المراجع العامة المتعلقة بسوسيولوجيا الموت دراسة لهارتس Hertz حول «التصور الجماعي للموت»⁽¹⁾ وكذلك «الموت بافريقيا لـ توماس Thomas»⁽²⁾ و «طقوس التحول» لفنجناب Vangennep⁽³⁾ وقد خصص الفصل الخامس للطقوس الجنائزية.

ومثل هذه الدراسات ضرورية في نظرنا وإن لم تتعلق بالإسلام أو بالأديان السماوية. وذلك لأمرتين على الأقل فهي أولاً تسمح لنا بتصور بعض الثوابت في سلوك الإنسان بإزاء الموت وتمكننا بعها لذلك من التمييز بين ما هو كوني أو شبه كوني في هذا السلوك وبين ما ينفرد به الإسلام ويحسن أن تعتبره سمة مميزة له. وهي ثانياً تمدنا بمفاهيم وصفية وإجرائية ضرورية للحديث عن هذا الموضوع وقد ابتعدنا عنه ابتعاداً نقدياً ونظرياً لابد منه.

-
- (1) Hertz, R., *Mélange de sociologie religieuse et folklore : représentation collective de la mort*, Paris, F. Alcan, 1968.
 - (2) Thomas, L. - V., *La mort africaine : idéologie funéraire en Afrique Noire*, Paris Payot, 1982.
 - (3) Vangennep, A. *les rites de passage*, Paris, La Haye - Mouton 1969, 279 p.

— ■ كلمة أولى ■ —

القسم
الأول

1

التصورات

لا يمكن أن يكون الموت في نظر الإنسان مجرد حدث فيزيولوجي بما أنه كائن ذو رموز (*Homo Symbolicus*) فلا بد أن تنتع المجموعة الثقافية تصورات وسلوكاً أي طقوساً فتدخل هذا الحدث في نظامها العقائدي والميثي وتحول الغياب الذي يترتب عنه حضوراً وتهيئ كلَّ فرد لقبول موته وموت الآخرين.

وستعرض في هذا القسم الأول إلى الجانب التصوري فنبحث في البداية عن تعريف الحديث أو الصحيحين على وجه الدقة لظاهرة الموت ثم ننتقل إلى مجال الأحكام التقييمية أو مجال المعاني الحادة السلبية والإيجابية فننظر في تمييز الحديث بين «موت إيجابي» تقبله المجموعة الإسلامية وتجده ذاته وقد اعتبرناه موتاً دينياً «وموت سلبي» ترفضه المجموعة الإسلامية وتقصي ذاته من حيزها وقد اعتبرناه موتاً «لا دينياً»

أو فردياً ثم إننا نختتم هذا القسم بمحاولة الربط بين الموت والتصورات الأخروية أي بين نهاية الإنسان ونهاية العالم.

الفصل
الأول

1

تعريف الصحيحين
للموت

لعل أول ما يجب أن نبدأ به في البحث عن تعريف الصحيحين لظاهرة الموت استخراج مجموعة المفردات والتركيبات المعبرة عن الموت أو عن قرب حلوله، وهذا المعجم يمكّنا جدولياً - من المقارنة بين الحديث والقرآن والشعر الجاهلي في هذا المجال ويُمكّنا - سياقياً - من البحث عن تعريف للموت في الصحيحين ومن الكشف عن بنية المعاني الحافة به.

1- التعبير عن الموت

إن المادَة الأَكثَر تواتِرًا في مجموعتنا هي م و ت وهي لا تدل على تصور خاص للموت وإنما تفيد «المفهوم العام والمجرد للموت» كما يرى ذلك محمد عبد السلام⁽¹⁾ ولئن كانت نسبة «مات» إلى الرسول عوض «توفي» أو غيرها من الأفعال ذات دلالة كما سيأتي

⁽¹⁾ Abdesselem, M, Le thème de la mort, p. 57.

فإننا لم نر فائدة في تتبع المعاني التي يفيدها هذا الفعل ومشتقاته ومتات الأخرى. وقد أوردنا بقية التعبير في جداول بيانية ذكرنا فيها سياقها ومصدرها ودرجة اطرادها في مجموتنا وهي كما يلي⁽¹⁾:

(1) أكفينا بالإحالة على الكتاب والباب من صحيح البخاري وعلى الكتاب من صحيح مسلم وبالإحالة على الموضع الذي نقلنا منه نص الحديث بلفظه مع أن الحديث الواحد في الصحيحين يذكر في كتب وأبواب كثيرة. ونرجو أن توسع دائرة الجمع وأن تنشر الأحاديث المتعلقة بالموت مع ضبط مصادرها بدقة في عمل لاحق.

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	- تابع (الله) على رسوله ص بخ. ك. فضائل القرآن: الوحى قبل وفاته حتى توفاه أكثر بـ. كيف نزل الوحي ما كان الوحي ثم توفي رسول أول ما نزل، ومس. ك. التفسير.	- تابع (الله) على رسوله ص بخ. ك. فضائل القرآن: الوحى قبل وفاته حتى توفاه أكثر بـ. كيف نزل الوحي ما كان الوحي ثم توفي رسول أول ما نزل، ومس. ك. الله بعد ذلك.	
	- اللهم أحييني ما كانت الحياة بخ. ك. الطب والمرض خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة بـ. تمنى المريض الموت مس. ك. الذكر والدعا والتبوية والاستغفار.	- اللهم أحييني ما كانت الحياة بخ. ك. الطب والمرض خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة بـ. تمنى المريض الموت مس. ك. الذكر والدعا والتبوية والاستغفار.	
20	- في أي يوم توفي رسول الله بخ. كج. ب. موت يوم الاثنين <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> .	- في أي يوم توفي رسول الله بخ. كج. ب. موت يوم الاثنين <small>عَلَيْهِ السَّلَامُ</small> .	الوفاة
	- قد توفي اليوم رجل صالح من بخ. كج. ب. من صفت صفين أو ثلاثة على الجنازة خلف الإمام ومس. ك. الجنائز.	- قد توفي اليوم رجل صالح من بخ. كج. ب. من صفت صفين أو ثلاثة على الجنازة خلف الإمام ومس. ك. الجنائز.	
	- فوجدت فاطمة على أبي بكر مس. ك. الجهاد والسير. ولم تكلمه حتى توفيت.	- فوجدت فاطمة على أبي بكر مس. ك. الجهاد والسير. ولم تكلمه حتى توفيت.	
	- يصلى على كل مولود متوفى بخ. كج. ب. إذا أسلم الصبي فمات فهل يصلى عليه ومس. ك. القدر.	- يصلى على كل مولود متوفى بخ. كج. ب. إذا أسلم الصبي فمات فهل يصلى عليه ومس. ك. القدر.	
	- أن عبد الله بن أبي لما توفي بخ. كج. ب. الكفن في القميص الذي يكف أولاً يكف. مس. ك. فضائل الصحابة رضى الله عنهم.	- أن عبد الله بن أبي لما توفي بخ. كج. ب. الكفن في القميص الذي يكف أولاً يكف. مس. ك. فضائل الصحابة رضى الله عنهم.	

القسم الأول : التصورات

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	- إني (عمر بن الخطاب) لا يخ. كج. ب. ما جاء في أعلم أحداً أحق بهذا الأمر من قبر النبي ﷺ وأبى بكر هؤلاء النفر الذين توفي رسول وعمر. الله عزّلهم وهو عنهم راض.		
	- كنا (ثمامنة بن شفَى) من مس. كج. فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا.		
	- توفي ابن لام عطية رضي الله بخ. كج. عنها.		
	- دخلت (زينب ابنة أبي سلمة) بخ. كج. على زينب بنت جحش حين توفي أخوها...		
	- دخلت (زينب ابنة أبي سلمة) بخ. ك. الطلاق ب. تحدّى على زينب بنت جحش حين المتوفى عنها زوجها أربعة توفي أخوها أشهر وعشرا. - يارسول الله إن ابنتي (ابنة مس. ك. الطلاق.) امرأة جاءت إلى الرسول توفي عنها زوجها... - كانت المرأة إذا توفي زوجها دخلت حفشا...		
	- إن سعد بن عبادة توفيت عنه بخ. ك. الوصايا. ب. إذا قال أرضى أو بستانى صدقة عن أمتي فهو جائز وإن لم يبي ذلك.		- أمه وهو غائب عنها.

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
10	مس. ك. الفضائل	- إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمّة قبض نبيها قبلها.	
	بع. ك. صفة الصلاة ب. القراءة في المغرب	- ما صلى (النبي) لنا بعدها (بعد صلاة المغرب) حتى قبضه الله.	القبض
	بع. كج. ب. ماجاء في قبر النبي (ص) وأبي بكر وعمر.	- فلما كان يومي (يوم عاشة) قبضه الله بين سحري ونحرى	
	بع. ك. الجمعة ب. من ترك بسواك غيره.	- جعل (الرسول) يقول : في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده.	
	مس. كج.	- إن الروح إذا قُبض تبعه البصر.	
	بع. ك. القدر. ب. كان أمر الله قدرًا مقدوراً	- أرسلت ابنة النبي عليه السلام إليه أن ابنا لي قبض فأتنا.	
	ومس. كج.	- أن النبي عليه السلام خطب يوماً ذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل ...	
	بع. كج. ب. ما جاء في قبر الخطاب	- فإذا قبضت (أي عمر بن النبي عليه السلام) ثم سلموا ...	
	مس. ك. الإيمان	- فلا ندع (ريح من اليمن يبعثها الله) أحداً في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته.	

— القسم الأول : النصوص —

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	ـ بخ. ك. الأنبياء. ب. ذكر عيسى عليه السلام. ومس. ك. الصحابة (رض)	ـ أن رجلاً مِنْ قَبْلِكُمْ أَتَاهُ مَلِكُ الْمَوْتِ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ.	
2	ـ ثم قال (الرسول) في الرفيق الأعلى ثلاثة ثم قضى. ت Sok بسواك غيره. ومس. ك. الصحابة (رض).	ـ ثم قال (الرسول) في الرفيق الأعلى ثلاثة ثم قضى.	القضاء
	ـ فلما دخل (الرسول) عليه (أي سعد بن عبادة) وجده في غاية المريض ومس. كج. أهله فقال: قد قضى؟	ـ فلما دخل (الرسول) عليه (أي سعد بن عبادة) وجده في غاية المريض ومس. كج.	
3	ـ يقول (الرسول) : اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق.	ـ يَقُولُ (الرَّسُولُ) : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَمِّنِي بِالرَّفِيقِ.	اللّهّاق بالرفيق
	ـ ثم قال : في الرفيق الأعلى ثلاثة. ت Sok بسواك غيره. ومس. ك. الصحابة (رض).	ـ ثُمَّ قَالَ : فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ثَلَاثَةٌ.	أو اللّهّاق بالرفيق الأعلى
	ـ فجعل يقول : في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده. ت Sok بسواك غيره.	ـ فَجَعَلَ يَقُولُ : فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى حَتَّى قَبَضَ وَمَالَتْ يَدُهُ.	
	ـ إنك (أي فاطمة) أول أهلي علامات النبوة في الإسلام. ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).	ـ إِنْكَ (أَيْ فَاطِمَة) أُولَئِكَ عَلَامَاتُ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ.	اللّهّاق بالرسول
	ـ أسرعken لحاقاً بي أطولكن يدا. القرآن. ب. كان جبريل	ـ أَسْرِعْكُنْ لَحَاقاً بِي أَطْوَلْكُنْ يَدَا.	

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	يعرض القرآن على النبي عليه السلام		
	مس. كج	- (قول الرسول لأهل البقى) إنا بأهل إن شاء الله بكم لاحقون.	اللحاد بأهل
	مس. كج.	- (قول المسلمين إذا خرجوا إلى المقابر) إنا إن شاء الله بكم بأهل المقابر لاحقون.	البقاء أو بأهل المقابر عموماً
7	بغ. ك. الرفاق. ب. من أحب الله لقاءه. - ليس شيئاً أكره إليه (إلى ومن. ك. الذكر والدعاء الكافر إذا حضر) مما أمامه كره والتبوية والاستغفار.	- من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه. - ليس شيئاً أكره إليه (إلى ومن. ك. الذكر والدعاء الكافر إذا حضر) مما أمامه كره اللقاء والتبوية والاستغفار.	لقاء الله لقاءه.
	مس. ك. الذكر والدعاء والتبوية والاستغفار.	- من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وليس من إلا وهو يكره الموت . . .	لقاء الله لقاءه.
	مس. ك. الذكر والدعاء والتبوية والاستغفار.	- إذا شخص البصر وحشرج الصدر واقشعر الجلد وتشنجت الأصابع فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه.	

القسم الأول : التصورات

تواته	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواته
2	ـ قد حضر أجي (أي أجل بخ. ك. فضائل القرآن. ب. كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ)	ـ لما حضرت أبا طالب الوفاة بخ. كج. ب. إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله. ومس. ك.	الحضور
	ـ ولولا أن أشقا (أي الرسول) بخ. ك الإيمان. ب. سبيل على أمتي ما قعدت خلف سرية الجهاد من الإيمان ومس. ولوددت أني أقتل في سبيل الله ك. الإمارة. ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل.	ـ ولا تخبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً . . .	
5	ـ ما من عبد يموت له عند الله بخ. ك. الجهاد. ب. خير يسره أن يرجع إلى الدنيا الحور العين يحار فيها وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد الطرف. ومس. ك. لما يرى من فضل الشهادة . . .	ـ الشهداء خمسة : المطعون بخ. ك. الجهاد. ب. والمبطون والغرق وصاحب الهدم الشهادة سبع سوى القتال ومس. ك. الإمارة.	الشهادة

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
	- من طلب الشهادة صادقاً بلغه مس. ك. الإمارة.	- الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه .	
	- يغفر للشهيد كل ذنب إلا مس. ك.	القتل.	
	- ليس من عبد يقع الطاعون بخ. ك. الأنبياء. ب. ما فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه ذكر عن بنى إسرائيل.	لن يصييه إلا ما كتب الله له إلا كان مثل أجر الشهيد.	
2	- يوشك أن يأتي رسول الله مس. ك. فضائل الصحابة (رض)	إجابة فأجيب (كلام الرسول).	
	- أجاب (الرسول) ربا دعاه.	الله	
	بح. ك. المغازي. ب. مرض النبي ووفاته.		
2	- وإبراهيم (ابن الرسول) يوجد بخ. كج. ب قول النبي (ص) إنا بك لمحزونون.	الجدود بنفسه.	بالنفس
	ومس. ك. الفضائل.		للله
	- جادت (امرأة من جهينة) رجمت مس. ك. الحدود في حد) بنفسها لله تعالى.		
1	مس. ك. الإمارة	- يعبد ربه حتى يأتيه اليقين.	اليقين
1	بح. ك. الوضوء. ب. دفع السواك إلى الأكبر. ومس. ك. الذكر والدعا، والتهوية والاستغفار.	- فإن مت من ليتلتك مت وأنت على الفطرة.	الموت على الفطرة

القسم الأول : التصورات

نواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	نواتره
1	مس. كج.	- فيقول (السلم) ما أمره الله: إنا لله وإننا إليه راجعون . . .	الرجوع إلى الله
1	ـ أحيط بفysi (كلام عبادة بن بخ. ك. خلق آدم وذراته. ب. قوله تعالى : يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم. مس. ك. الإيمان.	- أحيط بفysi (كلام عبادة بن بخ. ك. خلق آدم وذراته. ب. قوله تعالى : يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم. مس. ك. الإيمان.	الإحاطة بالنفس
8	مس. ك. الفضائل	- إذا أراد الله هلكة أمة عذبها ونبيها حي فأهلكها.	الهلاك
	ـ فصرعت (أم حرام) عن الدعاء. ومس. ك. الإمارة	ـ فصرعت (أم حرام) عن الدعاء. ومس. ك. الإمارة دابتها . . . فهلكت	
	ـ إن الهاك من هلك بقول مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.	ـ إن الهاك من هلك بقول مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.	
	ـ أن سعد بن أبي وقاص قال مس. كج.	ـ أن سعد بن أبي وقاص قال مس. كج.	
	ـ ليس أحد يحاسب يوم القيمة إلا هلك.	ـ ليس أحد يحاسب يوم القيمة إلا هلك.	
2	ـ إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام.	ـ إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام.	السام
	ـ (قول اليهود للرسول) : السام على المشركين بالهزلية.	ـ (قول اليهود للرسول) : السام على المشركين بالهزلية.	
	ـ ومس. ك. السلام.	ـ ومس. ك. السلام.	

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواتره	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواتره
1	مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.	- كان (الرسول) يربينا مصارع أهل بدر (من المشركين).	المصرع
1	مس. ك. الإمارة.	- فمن أحب أن يُزحِّر عن النار ويدخل الجنة فلتأنه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر.	الميَّة
1	مس. ك. الجنة وصفة المشركين) وأنى يجيبوا وقد نعيمها وأهلها.	- كيف يسمعوا (قتل بدر من بني الحارث بن نوفل) يستأسروا	التجفُّف جيفوا
1	مس. ك. الجهاد. ب. هل يتأسر الرجل ومن لم يستأسر.	- اللهم أحصهم عدداً واقتتلهم بددوا ولا تبق منهم أحداً (دعاء خيب على بني الحارث بن نوفل)	القتل بددوا
2	مس. ك. الإمارة	- من خرج على الطاعة فمات مات ميَّة الجاهلية.	الميَّة أو القتلة الجاهلية
		- من قاتل تحت راية عُمية... فقتله جاهلية.	جاهلية
1	مس. ك. الوصايا. ب.	- ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان الصدقة عند الموت كذا...	بلوغ (الروح) الحلقوم
1	مس. ك. الإمامة.	... ولو أن تعوض على أصل الشجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك.	إدراك الموت الإنسان
2	مس. ك. الرفاق. ب.	- المؤمن إذا حضره الموت بُشر برضوان الله تعالى والكافر إذا أحب لقاء الله أحب الله حضر بشر بعذاب الله وعقوبته.	حضور الموت

الفصل الأول : التصورات

تواته	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواته
	والدعاء والتوبة والاستغفار.		
	بح. كج. ب. موت الفجأة البغة. ومس. ك. الزكاة.	أن أمي أقتلت نفسها.	افتلات النفس
	- من قتل نفسه بحديدة عذب به في نار جهنم. بح. كج. ب. ماجاء في قاتل النفس ومس. ك. الإيمان		
9	- كان يرجل جراح قتل نفسه. بح. كج. ب. ماجاء في قاتل النفس.	- فاستعجل (رجل) الموت ... فقتل نفسه	قتل الإنسان نفسه
	بح. ك. الجهاد والسرير ب. لا يقول فلان شهيد. ومس. ك. الإيمان.	- أتى النبي برجل قتل نفسه بساقص فلم يصل عليه.	
	بح. ك. الطب. ب. شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث ومس. ك. الإيمان	- من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم.	
		- من شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحسأ.	
		- من تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم.	
	بح. ك. الجهاد ب. إن الله يؤيد الدين بالرجل	- لم يصبر (رجل على جراحه قتل نفسه).	

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

تواته	مصدر الحديث	مصدر الحديث	تواته
	الفاجر. ومس. ك. الإيان.	- فقال القوم : حُبِطَ عَمَلُه بَخ. ك. الديات بـ إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له. ومس. ك. الجهاد والسير.	
1	بغ. ك، الرفاق. بـ ما ينفي من فتنة المال. ومس. ك. الزكاة.	ملء لا يملأ جوف (أو فم أو نفس) ابن آدم إلا التراب.	جوف ابن آدم التراب

ويمكن أن نبدي ملاحظتين حول هذه التعبير :

أ) أن منها ما لم يرد في الشعر الجاهلي كما نعرفه وإنما يندرج ضمن المعجم الجديد الذي وضعه الإسلام فالوفاة على سبيل المثال لفظة قرآنية حدد شونسى تاريخ ظهورها فهى قد تكررت لأول مرة في أربعة نصوص مدنية⁽¹⁾. وكذلك «اللحادق بالرفيق» و «لقاء الله» و «الرجوع إلى الله» وإجابة الله و «الجود بالنفس إلى الله» فهى عبارات إسلامية ممحض.

ومن هذه التعبير أيضاً ما ورد في المعجم الجاهلى المتعلق بالموت وقد جمع محمد عبد السلام وحداته ورتبتها حسب درجة اطرادها كما يلى :

(1) O'Shaugnessy, T., Muhammad's thoughts on death p. 58.

الموت - المنية - الرّدّي - الْهلاك - المَصْرُع - الْحَنْفُ - الْحِمَام
الْحِمَة - المنون - الحين - البلى - الشَّعُوبُ.

فالمنية والهلاك والمصرع مما يشترك فيه الصحيحان والشعر
الجاهلي.

ب) إذا أردنا البحث عن تعريف الصحيحين لظاهرة الموت فإن هذه القائمة من التعبير تقدّنا بنوعين من التصورات فمنها ما يربط الموت بخروج الروح أو النفس كقولهم «أحيط بنفسي أو بلغت الحلقوم» (هكذا دون ذكر النفس أو الروح) أو «افتلتت نفسها» ومنها ما يربط الموت بالله كـ«الوفاة والقبض والموت قتلا في سبيل الله وإجابة الله والرجوع إلى الله، أو بأحد ملائكته كـ«القبض وإجابة رسول الله، أو بأنبيائه وعباده الصالحين من الموتى كـ«اللحادق بالرفيق الأعلى» أو برسوله محمد كـ«اللحادق بالرسول» أو بالأموات كـ«اللحادق بأهل البقيع»، وهذا النوعان من المفاهيم لا يتناقضان بل إن عبارة «جاد بنفسه لله» تدل على تكاملهما وإنما أردنا الفصل بينهما للتمييز بين تعريف الموت باعتباره مفارقة الروح للجسد أي باعتباره حدثاً شبه فيزيولوجي (ولم نقل فيزيولوجيا لأن هذا مغاير بطبعه الحال للتعريف العلمي الحديث) وتعريف الموت باعتباره أمراً مرتبطاً بالله وبالعالم العلوي عموماً.

(1) Abdesselem, M., Le thème de la mort, p. 57.

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

2- الموت: مفارقة الروح للجسد

تَخْذُ مفارقة الروح للجسد في الحديث أشكالاً مختلفة فقد تخرج الروح⁽¹⁾ وقد تُفْتَلْتُ⁽²⁾ أي تؤخذ في سرعة⁽³⁾ وقد تقبض⁽⁴⁾ وتقبض أي تجتمع وقبض الطائر جناهه : جمعه⁽⁵⁾ ويبدو أنّ مستقرّها من جسم الإنسان هو الصدر فهي عند الموت «تبليغ الحلقوم» ويصور البصر على أنه ماهية مستقلة تتبع الروح في خروجها⁽⁶⁾.

ولكن الحديث لا يفترض مفارقة الروح المحسن للجسد المحسن وشأنه في ذلك شأن القرآن⁽⁷⁾ فهو يجعل للروح رائحة : «إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها قال حماد : فذكر

(1) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) المصدر نفسه. ك. الوصيّة، صحيح البخاري ك. الإيمان، ب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل إمرئ ما نوى.

(3) لسان العرب - ط - بيروت - ج 2 ص 23 وفي إرشاد الساري افتلت نفسها: ماتت فلتة أي فجأة (ج 2 ص 475) وهذا الشرح يختلف قليلاً عما جاء في لسان العرب لأنّه يغفل عننى الأخذ الذي نجده في ويمكن أن نرد هذا العدول عن المعنى اللغوي الحقيقي لافتلالات النفس إلى رغبة شراح الحديث في عقلنة الموت وجعله أمراً بيد الله لا أمراً بيد قوى أخرى عابثة تختطف - تفتألت - أرواح الناس.

(4) مس. كج. وانظر أيضاً مس. ك. البيوع، بخ. ك. الأنبياء. ب. ذكر عيسى عليه السلام.

(5) لسان العرب ج 3 ص 7.

(6) مس. كج.

(7) O'shaughnessy, Muhammad's thoughts death, p. 1.

من طيب ريحها وذكر المسك (...) وإنَّ الكافر إذا خرجت روحه قال حماد : وذكر من نتها وذكر لعنا (...) قال أبو هريرة : فرد رسول الله (ص) رِيْطة كانت عليه على أنفه هكذا⁽¹⁾ . فليست الروح ذلك الجوهر البخاري اللطيف الذي «يسرى في البدن كسريان ماء الورد في الورد...»⁽²⁾ ولعل جعل الروح ذات رائحة تدرك بحسنة الشم يعود إلى رغبة الحديث في تأكيد الشائبة التي تقابل بين المؤمنين والكافرة. فأرواح المؤمنين زكية وأرواح الكفرة خبيثة. ويمكن أيضاً أن نرد هذا الميل إلى التجسيم إلى عجز الفكر الديني في بدايته - وإن كان سماوياً - عن التجريد المطلق. ولكن كان بين الروح والرائحة قرابة فإنَّ في الحديث دليلاً آخر على أن الروح أمر حسي لا يختلف عن البدن كثيراً. فأرواح الشهداء تسرح من الجنة حيث شاءت وهي في ذلك كـ«الماشية تسرح أي تخرج بالغدة إلى المرعى»⁽³⁾ . ثم إنها تشتهي فإن الله يسأل هذه الأرواح «هل تستهون شيئاً؟ فيجيبونه : أي شيء نشهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟»⁽⁴⁾ .

والملاحظ أنَّ استعمال الحديث للفظة روح يختلف عن استعمال القرآن لها. يقول كلفرلى Calverly كاتب مقال «نفس»

(1) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) انظر مثلاً التهانوي، الكشاف ط. كلكته 1862 ج 2 مادة «نفس» فهو يعرف النفس بكونها «الجوهر المفارق عن المادة في ذاته أن فعله» (ص 350).

(3) لسان العرب ج 2 ص 128.

(4) مس. ك. الإمارة.

بدائرة المعارف الإسلامية : « لا تُنطبق لفظة روح في القرآن على الملائكة عموماً ولا على نفس الإنسان Son moi أو شخصه ولا على روحه son âme أو فكره. كذلك لا نجد جمع هذه الكلمة في القرآن⁽¹⁾ وذكر أن أول استعمال لهذه اللفظة يعني الروح البشرية L'âme Humaine يوجد في الشعر الأموي. إلا أن الروح تنسب في الصحيحين إلى الإنسان⁽²⁾، وتجمع⁽³⁾. أما النفس فقد تكون مرادفة للروح (إن أمي اقتلت نفسها)⁽⁴⁾. وقد تستعمل يعني شخص الإنسان وذاته (لا تعلم نفس ماذا تكسب غدا)⁽⁵⁾.

ويعتبر الحديث العقائد الجاهلية حول الهامة متعارضة مع الإسلام، ففي الصحيحين « لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر»⁽⁶⁾ . والهامة لا تتعلق بالقتلى الذين لم يؤخذ بثأرهم فحسب ففي لسان العرب : « قال أبو عبيدة : أما الهامة فإن العرب كانت تقول أن عظام الموتى وقيل أرواحهم تصير هاما فتطير»⁽⁷⁾ والهامة من طير الليل طائر صغير يألف المقابر وقيل هو

(1) Encyclopédie de l'islam, 1928-30 III/884.

(2) انظر : مس. ك. الإمارة، ك. الجنة وصفة أهلها ونعمتها، كج.

(3) مس. ك. الإمارة، ك. الجنة وصفة نعمتها.

(4) بخ. ك. خلق آدم وذريته. ب. قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تغلوا في دينكم ومس. ك. الإعان.

(5) بخ. ك الاستسقاء، ب. لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله.

(6) بخ. ك. الطب، ب. لا صفر، مس. ك. السلام.

(7) المصدر المذكور ج 3 ص 846.

الصدى والجمع هام»⁽¹⁾ . وفي لسان العرب وجه من وجوه تأويل هذا الحديث يدلّ على أنّ العرب لم يتركوا هذه العقيدة بعد الإسلام. يقول ابن الأعرابي : «معنى قوله لا هامة ولا صفر كانوا يتشاءمون بهما، معناه لا تتشاءموا». فهو لا ينفي وجود الهمة أي اتخاذ الروح شكل الطائر بعد مفارقتها الجسد وإنما لا يرى داعياً للتطير منها لا سيما أن لهذا الطائر وجوداً حقيقياً فهو «من طير الليل» وهو «يألف المقابر». ويمكن أن نعتبر هذا الحديث مرتبطاً بالأخذ بالثأر وقد أبطله الإسلام وعوّضه بالقصاص «فلا هامة» يعني ليس للقتيل هامة تصيّح «اسقوني»⁽²⁾ وتطلب بدم قاتله.

وفي مجموعتنا نجد هذه العقيدة نفسها موظفة لبيان فضل الشهادة فقد سئل عبد الله بن مسعود عن تأويل ﴿وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رِبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾⁽³⁾ . فقال : «أَمَّا أنا قد سألنا (أي سألنا الرسول) عن ذلك فقال : أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل⁽⁴⁾ . وقد خضعت

(1) المصدر نفسه ص 847.

(2) المصدر نفسه ج 3 ص 846.

(3) سورة آل عمران عدد 3 آية 169.

(4) مس. ل. الإمام.

وكذلك فإن في فعل قبض ما يوحى بالقراة بين الروح والطير فهو ينسب إلى الطائر إذ يقبض جناحه أي يجمعه وينسب إلى الله الذي يقبض الأرواح عند الممات (لسان العرب ج 7/3).

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

هذه العقيدة لمقتضيات التوظيف. فالهامة من طير الليل والمقابر فهي مرتبطة بالسود وبالموت، وأرواح الشهداء في جوف طير. خضر فهي مرتبطة بالخضرة وبالبعث فالهامة لا تدل على إعلاء للموت والموت وإنما ترمز إلى بشاعة الموت، وهي لا تخلق في سماء العرش كأرواح الشهداء وإنما تبقى في المقابر ملازمة لأموات لا يُنشرون.

وقد ذكر قلذيهر هذا الحديث في مقاله عن «الطائر الذي يجسم الروح» واعتبره «اجتهاداً من الميثلولوجيا الإسلامية المحضر للتوفيق بين هذه الطريقة في تصوير الروح على شكل طائر ومفاهيمها الأخروية»⁽¹⁾، وأرجعها إلى أن الطيور تعتبر قوى روحية وسيطة بين العالم الدنيوي والعالم العلوي⁽²⁾.

وليس في الحديث ذكر لقر الأرواح قبل خلقها أو قبل دخولها الأجساد وإن كانت عبارة «النفس المنفوسة» (ما منك من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار. ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة)⁽³⁾ تفترض وجود الأنفس في عالم آخر قبل أن تنفس أي تولد⁽⁴⁾.

(1) Goldziher, I. "L'oiseau représentant l'âme dans les croyances populaires des musulmans", *Arabica*, VIII, 1960, p. 258.

(2) المرجع نفسه ص 260.

(3) بخ. كج. ب. موعضة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله ومس. ك. القدر، وأنظر مس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(4) لسان العرب ج 3 ص 960 - ويرى القسطلاني شرحاً آخر للعبارة فهي تعني
عنه مصنوعة مخلوقة وهو في ذلك لا يعود إلى المعنى الاستيفائي لـ نفس
(إرشاد السارى ج 2 ص 455).

إلا أنها نجد بعض الإشارة إلى مصير الأرواح إثر خروجها من أجسادها. فروح المؤمن «يتلقاها ملكان يصعدانها وينطلقان بها إلى الله فيقول : انطلقوا (كذا ولعل الضمير يعود إلى أهل السماء لا إلى الملائكة) به (أي بالروح فالحديث يذكر الروح تارة ويؤتثرا طورا) إلى آخر الأجل». وكذلك روح الكافر، فإن الله يأمر بأن ينطلق به «إلى آخر الأجل»⁽¹⁾ فكلماهما ينطلق به إلى آخر الأجل ويقول النووي في تفسيره لهذه العبارة الغامضة : « المراد بالأول انطلقوا بروح المؤمن إلى سدرة المتهى والمراد بالثاني انطلقوا بروح الكافر إلى سجين . ويحتمل أن المراد إلى انقضاء الأجل ..⁽²⁾ .

إماماً أن يعتبر آخر الأجل مفهوماً مكانياً يعني «سدرة المتهى» للمؤمن و «سجين» للكافر وإنما أن يعتبر مفهوماً زمانياً يعني انقضاء أجل قدره الله لقيام الساعة . وهذه التأويل تدل على غموض العقائد المتعلقة بالروح . وليس هذا شأن الإسلام وحده بل شأن الكثير من الأديان لأن «التصورات المتعلقة بمصير الروح تكون بطبيعتها مبهمة ومتعددة»⁽³⁾ .

(1) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 163 .

(3) Hertz, Contribution à une étude sur la représentation collective de la mort, p. 11.

أنظر كذلك Vangennep, A, Les rites de passage p. 210. «تعتقد الطقوس الجنائزية لأن للشعب الواحد مفاهيم متناقضة حول عالم ما بعد الموت . . .».

■ الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت ■

إلا أنها نظر من هذه الإشارات العابرة بعض الإحداثيات المكانية التي تضيء لنا معالم الحقل الميئي في الصحيحين. ففي حديث «تسرح أرواح الشهداء في الجنة ثم تأوي إلى مصابيح معلقة في العرش» وفي «آخر تقاد أرواح المؤمنين إلى آخر الأجل أو سردة المتهى» وتقاد أرواح الكافرين إلى «آخر الأجل أو سجين».

فتعريف الموت بفارقة الروح للجسد محاولة لفهم الموت من حيث هو حدث عضوي ولكنها لابد أن تكون محدودة في نظام فكري ديني يربط كل حدث دنيوي بالعالم السماوي. فالله هو الذي خلق روح الإنسان بأن نفح في آدم من روحه⁽¹⁾ وهو الذي يقبضها وإليه تصير بعد ذلك. فالموت يعرف في علاقته بالله وبالعالم العلوي.

3- الموت والعالم العلوي

علاقة الله بالموت من المعاني التي يشترك فيها الحديث والقرآن وقد وصفها شونسني في دراسته وصفاً دقيقاً وشخصها في ثلاثة أمور هي أولاً أن الله فريد في علاقته بالموت فهو الحي الذي لا يموت وثانياً أنه هو الذي يقدر الأجال ويتوافق الأنفس وثالثاً أن بعث الموتى يسير عليه⁽²⁾. وقد قارن محمد عبد السلام في أطروحته بين مبادئ التوحيد التي جاء بها القرآن والعقائد الجاهلية فتحدث

(1) انظر مثلاً سورة الحجر عدد 15 آية 29.

(2) Muhammad's thoughts on death, p. 77.

عن ثلات نقاط أساسية هي «التعريف الجديد للروح⁽¹⁾ وللحياة وإقرار المسئولية الفردية وتعويض مفهوم الدهر بمفهوم النظام الإلهي وأخيراً وخاصة الإيمان بالحياة الآخرة وبعث الموتى والحساب»⁽²⁾. لذلك فسأركز الحديث على ما صاغه الصحيحان من هذه المعاني صياغة فريدة من نوعها وعلى العالم الميئيّ الخاص بهما.

ففي قسم صغير من المعاني يبيّن الحديث عدم خضوع الله لسنة الحياة والموت ففي أحد أدعية الرسول : «أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون»⁽³⁾ وفي قسم آخر يجعل الحديث حياة الإنسان وموته وجميع أحواله أموراً بيد الله فهو الذي يحيي ويميت. وفي أحد أدعية الرسول أيضاً : «اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت»⁽⁴⁾، وهو الذي يحيي ويميت ويقبض فهو «يقبض الأرواح عند الممات»⁽⁵⁾، كما أنه يقبض الأرض والسماء يوم القيمة بعد أن يسيطرهما وهو الذي يعطي وينزع، يعطي الحياة أو الروح ثم يأخذها. فإن «لله ما أخذ وله مما أعطى وكل عنده

(1) لقد بينا في العنصر السابق أن هذا التعريف للروح ليس جديداً كل الجدة لأن الروح في الجاهلية وفي الإسلام على حد سواء تتخذ شكل الطائر عند مفارقتها الجد.

(2) Le thème de la mort, p. 147.

(3) مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(4) المصدر نفسه.

(5) مس. ك. الفضائل.

بأجل مسمى»⁽¹⁾ . هذا ما قاله الرسول لابنته عندما بعثت إليه تخبره باحتضار ابن لها . وهذا الأزدواج في صفات الله من إحياء وإماتة وقبض وبسط وأخذ وعطاء قد يُعبر عنه بفعل لعله من أفعال الأصداد هو قضى «فالقضاء هو الخلق كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات أي خلقهن والقضاء هو القطع والفصل وقضى : مات»⁽²⁾ .

ويحاول الحديث في قسم ثالث من المعاني أهم بكثير من القسمين الأولين وضع حدّ فاصل بين الله في تعاليه والإنسان في وضعه الإنساني فهو يرهن على قوة الله وضعف عبده الإنسان . وقد يعود في ذلك إلى زمن أسطوري كثيراً ما يعبر عنه البخاري في تراجمه (أي في عناوينه) بما «ذكر عن بنى إسرائيل» وإن لم يكن في الحديث ما يدل على ذلك وإنما كان في صيغة ماضٍ ليس بماضي المجموعة الإسلامية . فقد خاف رجل لم ي عمل حسنة قط عذاب الله فأمر أهله «بتحريقه وذر نصفه في البرّ ونصفه في البحر ففعلوا لكن الله الذي بيده الكون «أمر البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه»⁽³⁾ . والإنسان القوي بما له وأهله يجد نفسه ضعيفاً وحيداً أمام الله إذ «يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه أهله وماليه وعمله فيرجع أهله وماليه ويبقى عمله»⁽⁴⁾ .

(1) بخ. ك. القدر، ب. كان أمر الله قدرًا مقدورًا ومس كبح.

(2) لسان العرب، ج 3 ص 112-113.

(3) بخ. ك. الأنبياء، ب. نزول عيسى عليه السلام ومس. ك. التوبة.

(4) بخ. ك. الرفاق، ب. سكرات الموت ومس. ك. الزهد والرفاق.

وقد حدد الله مصائر الناس «وهم في أصلاب آبائهم»⁽¹⁾ فالإنسان مسير وليس مخيرا ثم إنه لا يعرف هذا المصير الذي اختاره الله له فهو لا يعلم الغيب. وقد جعل الحديث للغيب مفاتيح خمسة هي «ما يكون في غد وما يكون في الأرحام وما تكسب النفس غدا وباي أرض تموت ومتى يجيء المطر»⁽²⁾ وقد لا يتخطى الذين يصطفون لهم الله من الرسل هذا الوضع الإنساني، فالرسول لا يدرى إن كان الله أكرم عثمان بن مظعون عند وفاته أو لم يكرمه ولا يدرى هو نفسه ما يفعل به بعد موته⁽³⁾. وقد منع بعض الجواري من أن ينشدن «وفي نبأ يعلم ما في غد»⁽⁴⁾.

وموت الإنسان - وإن كان عظيمًا - ليس بالحدث الذي يختل به نظام الكون وتكشف له الشمس ويختفي القمر كما كان يعتقد في الجاهلية، فكسوف الشمس «من الآيات التي يرسلها الله يخوف بها عباده». ولئن كشفت يوم وفاة إبراهيم ابن الرسول فإن ذلك من محض الصدفة «وإن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته»⁽⁵⁾.

ونزول النيازك أيضًا كان في الجاهلية حسب الحديث دليلاً على ميلاد رجل عظيم وموت رجل عظيم. وقد أبطل الرسول

(1) مس. ك. القدر.

(2) بخ. ك. الاستقاء، ب. لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله.

(3) بخ. ك. الإيمان، ب. الجهاد من الإيمان ومس. ك. الإمارة.

(4) بخ. ك. صلاة الاستقاء.

(5) مس. ك. صلاة الاستقاء.

هذه العقيدة وفسر النيازك باستراق الجن السمع وإخبارهم أولياءهم في الأرض بما سمعوا يقول : «إإنها (أي النجم) لا يُرمى بها موت أحد ولا لحياته ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه إذا قضى أمرًا سبع حملة العرش ثم سبع أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيع أهل هذه السماء ثم قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش : ماذا قال ربكم ؟ فيخبرونهم ماذا قال فيستخبر بعض أهل السماوات بعضاً حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتختطف الجن السمع فيقذفون إلى أوليائهم ويرمون به فما جاؤوا به على وجه فهو حق ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون»⁽¹⁾. فعوض أن يكون للأحداث اتجاه تصاعدي (أي أن الحدث الأرضي يتبعه حدث في العالم العلوي فموت عظيم يجعل نجوم السماء تهوي) فإن لها اتجاهها تنازلياً.

ويرتبط الموت أيضاً بالرسول الذي يصوّره الحديث تارة بشراً كغيره وطوراً صاحب كرامات فهو على سبيل المثال لا الحصر يتباين بصراع أهل بدر من المشركين⁽²⁾ وهو يعني النجاشي صاحب الحبشة يوم وفاته⁽³⁾، وحواسه تدرك ما لا يدركه الصحابة حوله فهو يسمع اليهود تعذيب في قبورها⁽⁴⁾، ويرى الملائكة تظل

(1) مس. ك. السلام.

(2) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها.

(3) بخ. كج. ب. الصلاة على الجنائز بالمصلئ والممسجد، ب. أين يقوم من المرأة والرجل ومس. كج.

(4) بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر ومس. ك. الجنة.

الشهداء⁽¹⁾ ويرى الجنة والنار⁽²⁾. فالموت لحاق به وقد كان الرسول يقول لزوجاته : «أسرعكن لحافا بي أطولكن يدا فكن يتطاولن أيتهن أطول يدا»⁽³⁾.

وقد يرتبط الموت بالأنبياء الموتى أو الرفيق الأعلى وقد ذهب جمهور اللغويين إلى أن المقصود بالرفيق هنا ليس الله : «قال أبو منصور : والعلماء على أن معناه : الحقنى بجماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى علينا واسم رفيق جاء على فعل ومعناه الجماعة... قال : ولا أعرف الرفيق في صفات الله تعالى. ويدو أن العبارة قرآنية : «فكانه أراد بقوله عز وجل : وحسن أولئك رفيقا...»⁽⁴⁾.

وقد يرتبط الموت بالصحابة أو عموم المسلمين من الموتى فيكون «الحاقد بأهل القيع» - وبقيع الغرقد مقبرة المسلمين بالمدينة. أو بأهل المقابر عموماً. ولقبرة القيع نوع من القداسة جعل الرسول يتردد عليها في الليل ويخاطب موتاها ويُحييهم⁽⁵⁾. فالصحابة الأحياء «شهداء الله في الأرض» كما يقول الرسول لأنهم يوجبون

(1) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفنه ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(2) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

(3) مس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(4) لسان العرب ج 2 ص 411.

(5) مس. كج.

الجنة للميت بثناهم عليه أو يوجبون له النار بقدحهم فيه⁽¹⁾. أما الصحابة والأموات أو أهل القيع بالمدينة فلعلهم يزدادون رفعة بموتهم لأنه يجعلهم في اتصال مع العالم العلوi وهم يمثلون المقابل الديني لـ «أهل القليب» أي قتلى المشركين الذين أُلقي بهم في قليب بدر. ويمكن أن نعتبر زيارة الرسول لقيع الغرقد، كما يصورها الحديث شكلاً إسلامياً «باهتاً» من أشكال عبادة الأجداد. وما قد يدعم هذا الرأي أن الرسول كان يخرج إلى القيع «كلما كانت ليلة عائشة منه»⁽²⁾ فزياراته كانت دورية ومنتظمة وهي بذلك تستجيب لتعريف علم الاجتماع للفعل التعبد⁽³⁾.

ففي أحاديث الصحيحين المتعلقة بالموت نجد تأكيداً لتعالي الله ووحدانيته ومقاومة للشرك به. ونجد في مقابل ذلك وصفاً لضعف الإنسان الذي لا يعدو أن يكون عبداً لله خاضعاً لإرادته المطلقة. إلا أن تخطي الوضع الإنساني ليس أمراً مستحيلاً على من اصطفاه الله من الأنبياء أو الصحابة فهؤلاء عناصر وسيطة بين العالم الأرضي أو عالم البشر العاديين والعالم السماوي وقد رأينا أن الموت يعرف أحياناً طبقاً لهؤلاء الموتى فيكون لحاقياً بهم. بل إن ما بناه سابقاً من أن للأحداث اتجاهها تنازلياً يجعل علاقة الله بالدنيا علاقة السبب الأول بالسبب ليس أمراً مطلقاً. فجنازة سعد بن

(1) مس. كج. ب. ثناء الناس على الميت، مس. كج.

(2) مس. كج.

(3) Hertz, Contribution, p. 51

معاذ وهو أحد الصحابة اهتز لها عرش الرحمن⁽¹⁾ . وهذا يعود بنا إلى عقائد الجاهلين التي حاول الرسول حسب الحديث إبطالها فكما أن كسوف الشمس ونزول النيازك كانا يفسران بموت عظيم أو ميلاد عظيم فإن وفاة سعد بن معاذ جعلت عرش الله يهتز .

إلا أن هذا التشابه لا يمكن أن يكون مطلقاً وذلك لأننا بإزاء نظاريين فكريين مختلفين فعالم الأفلاك والشمس عوضه عرش الله وموت العظيم بجاهه أو بماله عوضه موت شخصية دينية هي سعد بن معاذ .

فالحديث في تعريفه للموت يجمع بين عناصر عقائدية مختلفة أو متنافضة صاغها صياغة طريقة لا تكرر ما جاء في القرآن بل تshire . فالموت مفارقة الروح للجسد ولئن كانت هذه الروح قد خلقها الله وهي إليه تصير ولئن كان الإسلام أدخل ثنائية في هذا التعريف فميز بين أرواح المؤمنين وأرواح الكفرة فإن في شكل هذه الروح ما يذكرنا بالهامة وبالعقائد القديمة حولها . والموت أمر بيد الله وهو «إجابة له» وعودة إليه ولكنه أيضاً لحاق بکائنات أخرى منحها الله شيئاً من قداسته .

إلا أن هذه العناصر العقائدية المختلفة ربما باختلاف مصادرها - تؤدي نفس الغايات فسواء كان الموت «إجابة لله» أو «رجوعاً إليه» أو كان «لحائماً برسوله» فإن التبيجة واحدة وهي أن هذه المفاهيم تجعل المسلم لا يسمى الموت باسمه ولا يدركه في حقيقته

(1) بخ. ك. الطب، ب. لا سفر. ومس. ك. السلام.

الرهيبة. فهي إذن عقائد «مطمئنة». وهي عقائد «مقنعة» لأنها تعتمد على مبادئ منطقية بدويهية تجعل المسلم يرى في الموت أمراً معقولاً لا عبث فيه وتظهر هذه المبادئ في صفات الله المزدوجة التي سبق ذكرها فالمعطى لابد أن يأخذ والبسط لابد أن يقبض والمحى لابد أن يحيى. فكأن الحياة دين لله على الإنسان ومن المنطقي والمعقول أن يسترده يوماً وتظهر هذه المبادئ في بعض عبارات المعجم الذي استخر جناته فالموت «رجوع» لأن الذاهب لابد أن يؤوب وهو «إجابة» لأن النداء لابد أن يُلبى وهو لحاق بالرسول لأنه لابد لكل سابق من لاحق.

هذا ما يمكن أن نعرف به الموت من خلال الصحيحين إلا أن هذا التعريف لا يتسع لما في مجموعتنا من المعانى التي تجعل الموت أنواعاً مختلفة بل إن في قائمة التعبيرات التي تفيد الموت ما يسمى هذا الحدث باسمه (كالهلاك والمصرع والمنية وافتلالات النفس) فليس هذه المفاهيم إذن من قبيل العقائد المطمئنة أو المقنعة ولا يمكن أن نفسرها إلا بوجود أنواع من الموت والموتى .

الفصل

الثاني

2

أنواع

الموت

قد يكون الموت في الصحيحين «لقاء الله» أو «شهادة» في سبيله كما يكون «مضرعاً وهلاكاً وساماً ومنية وتجييفاً» إلخ، وقد يكون «موتاً على الفطرة» أو يكون «ميتة جاهلية» (قارن بين القسم الأول من القائمة. وهو يتدى بـ«الوفاة» ويتهى بـ«الرجوع إلى الله» والقسم الذي يليه). فقد يكون الموت إيجابياً إما لأنّ الذات الإنسانية ترغب فيه لقاء وجه الله أو لخدمة قضية الإسلام أو لأنّ موت الآخرين مكفرٌ عن ذنوب الأحياء ومثيب لهم. وقد يكون الموت سلبياً لأنّ الذات الإنسانية تعيشه بوجهه المأسوي الذي يعني خاتمة الفرد أو لأنّ هذه الذات تموت وحيدة بعيدة عن المجموعة أو تموت وقد أقصتها هذه المجموعة الإسلامية من حيزها وهذا شأن المشركين والمتحررين ومنْ فارق الجماعة وانتصر لفرقه من الفرق.

وقد اتخذنا هذا الاختلاف في موقف الحديث من الموتى وفي درجة إعلاء الموت أو إدراكه كما هو حقيقة لا وهمَا مبدأ في

القسم الأول : النصورات

تقسيم أنواع الموت فميزنا بين «موت إيجابي» تريده المجموعة الإسلامية وطالبت أفرادها بالإيمان به «وموت سلبي» لا تتبناه هذه المجموعة ولا تريده.

1- الموت الإيجابي

للموت الديني ثلاثة مظاهر هي أولاً ما عَبَرَنا عنه بـ «القاء الله» وثانياً الشهادة وثالثاً الموت المثيب أو المكفر عن الذنوب. وهذا التقسيم نتيجة لمقاييسين فإما أن تكون الذات في هذا الموت هو الميت فهو المستفيد منه (لقاء الله والشهادة) أو أن تكون الذات هو الحي فهو المستفيد من موت الآخرين (الموت المثيب والمكفر عن الذنوب) وإنما أن تنتظر الذات موتها (لقاء الله) أو أن تطلبها وتسعى إليه (الشهادة).

———— ■ الفصل الثاني : أنواع الموت ■————

أ- لقاء الله

يمكن أن نعرف هذا المظاهر من الموت الإيجابي بطرق متنوعة تعكس وفرة المادة الحديثية حوله فإذاً أن نعتبر لقاء الله نظرة معينة إلى الزمن و موقفاً من الدنيا والآخرة وإنما أن نعرفه بالعودة إلى التقابل بين الطهارة والنجاسة في الإسلام أو بالعود، إلى تقديره وهو موت المشركين.

يتذهب المؤمن الراغب في لقاء الله للموت ويستقره في كل لحظة، بل إنه لا يتنتظر أمراً آخر سواه لأن الموت هو الأفق : كان عبد الله بن عمر يقول : «إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك»⁽¹⁾ . فللمؤمن زمان ذاتي محوره الموت وليس تتابع المساء والصبح، أي الزمن الموضوعي، من شأنه. والتعمير ليس أمراً مرغوباً فيه حسب الحديث لأن الشيخوخة «أرذل العمر»⁽²⁾ فالرغبة في لقاء الله موقف آخر ل لأنه يقوم على انتظار الموت وما يعد به الموت من عودة إلى الله.

وهو كذلك موقف زهدي لأنه يقوم على نفور من الحياة الدنيا ورغبة عنها. فالمؤمن غريب في الدنيا وعبر سبيل لأنها الحياة العاجلة الفانية : «أخذ الرسول مبنكب عبد الله بن عمر وقال له :

(1) بخ. ك. الرفاق، ب. قول النبي ﷺ : كن في الدنيا كأنك غريب أو عبر سبيل.

(2) المصدر نفسه، ك. الجهاد والسير : ب. ما يتعدى من الجبن.

كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»⁽¹⁾. وقد خير الرسول كفирه من الأنبياء بين الآخرة والدنيا فاختار الآخرة⁽²⁾. وخير موسى بين أن يضع يده على متن ثور فله بكل شعرة سنة وأن يموت فاختار الموت»⁽³⁾.

والدنيا دار الهموم والمتابع والموت راحة من كل هذه الأمور: «اللهم . . . اجعل لي الموت راحة من كل شر»⁽⁴⁾. وعندما صاحت فاطمة بنت الرسول ترثي أباها تقول : «واكرب أباه» قيل لها : «لن يكون لأبيك كرب بعد اليوم»⁽⁵⁾.

والدنيا دار الفتنة ويتعود منها لذلك⁽⁶⁾. وفي الحديث الذي يأمر باتباع الجنائز وعيادة المرضى نجد نهيا عن سبعة أمور ترمز إلى الحياة الدنيا وهي آنية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديساج والقسي والإستبرق⁽⁷⁾ . ولعل هذه «السبع»⁽⁸⁾ ترمز بالتحديد إلى

(1) المصدر نفسه، الرقاق : ب. قول النبي ﷺ : كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل.

(2) المصدر نفسه، المغازي : ب. مرض النبي ﷺ ووفاته. ومن . ك. فضائل الصحابة.

(3) بخ. كج. ب. من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها. ومن . ك. الفضائل.

(4) مس. ك. الذكر والدعاة والتوبية والاستغفار.

(5) بخ. ك. المغازي، ب. مرض النبي ووفاته.

(6) المصدر نفسه، ك. الجهاد والسير. ب. ما يتعود من الجبن.

(7) المصدر نفسه، كج. ب. موت الفجأة البغة. ومن . ك. الزكاة.

(8) اعتبرت سبعاً في بخ. وهي ست إذا أحصيناها. ونحن نستبعد حصول خطأ في نص الحديث ونرجح أن القدامى قد استعملوا هذا العدد وغيره أحياناً =

———— ■ الفصل الثاني : أنواع الموت ■————

الحياة الحضرية المترفة لأنها تفتن المؤمنين عن دينهم وتجعلهم في غفلة عن الموت والآخرة. والحديث يفضل نوعين من نمط العيش على غيرهما هما حياة المجاهدين في سبيل الله وحياة الرعاة: «من خير معاش الناس لهم رجل مسك فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيُّعة فزع أو فزعة طار يتغنى القتل والموت مظانه أو رجل في غُنْيَة في رأس شعفة من هذه الشَّعْفَ أو بطن وادٍ من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير»⁽¹⁾. وقد أرخ شونسي لهذه الفكرة أي زيف الحياة الدنيا وزوالها في «أفكار محمد في الموت» فاعتبرها متأخرة. فقد خاف محمد الموت ككل إنسان لكنه «سيطر على هذا الخوف باهتمامه المتزايد بفكرة ذكرها مرة في الفترة المكية الثانية»⁽²⁾ وتشعب مرات في السنوات الأخيرة بمكة وكررها ما لا يقل عن ثلاث وأربعين مرة في المدينة : الحياة الدنيا التي يفارقها الإنسان بموته لا تستحق أن تتعلق بها...»⁽³⁾.

= على وجه المجاز لا على وجه الحقيقة لافادة معنى الكثرة أو ربما لإبراز أهمية بعض العناصر في اجتماعها.

(1) مس. ك. الإمارة أنظر كذلك صحيح البخاري ج 1 كتاب الإيمان ص 19 : «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفرّ بدينه من الفتنة».

(2) المقصود بالفترة المكية الثانية ستان الخامسة والسادسة من نزول الوحي. انظر المرجع المذكور ص 3-4 .
 (3) المرجع نفسه ص 79-80.

——— القسم الأول : النصورات ———

والمؤمن الراغب في لقاء الله يتأهب للموت قبل نومه فيتوضاً ويضطجع على شفته الأيمن ويقول : «اللهم أني أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وأجلأت ظهري إليك رغبةً ورهبةً إليك لا ملجاً ولا منجاً منك إلا إليك»⁽¹⁾ . هكذا يعرف الحديث «الموت على الفطرة» وقد اعتبرناه معنى من معاني لقاء الله». «الفطرة» من العبارات التي اختلف في تأويلها لا سيما إذا تعلق الأمر بحديث أبي هريرة : «ما من مولود إلا يولد على الفطرة...»⁽²⁾ وما جاء في لسان العرب : «فطر الله الخلق يفطّرهم : خلقهم وبدهم والفطرة : الخلقة»⁽³⁾ (...) قال : «وفطرة ثانية وهي الكلمة التي يصر بها العبد مسلماً وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله جاء بالحق من عنده فتلك الفطرة للدين والدليل حديث البراء بن عازب (رض) عن النبي (الحديث)»⁽⁴⁾ . وهذا التأويل الأخير من قبيل تحصيل الحاصل لأنّه يفسّر كلمة الفطرة الواردة في حديث البراء بمقتضياتها في الحديث نفسه ولا يعود إلى معناها الاست تقافي فهو «يعرف» باصطلاح ولا يشرحه. فالفطرة هي «الخلق والبدء» ولما كان الإنسان يولد صفة بيضاء لا خطايا له ولا نقص في تكوينه حسب هذه التصورات فإن الموت على الفطرة يعني موت الإنسان

(1) بخ. ك. الوضوء. ب. دفع السواك إلى الأكبر. ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار.

(2) انظر "Fitra" Encyclopédie de l'Islam, 1965, II/953-4,

(3) لسان العرب ج 2 ص 1108.

(4) المصدر نفسه ج 2 ص 1109.

ظاهراً بلا خطايا كما خلقه - فطره - الله فهو يعود إلى خالقه - يلقى الله - كما فارقه. وما يدعم هذا الرأي أن الوضوء، هذا الطقس التطهيري، أحد شروط الموت على الفطرة. أما الاضطجاع على الشق الأيمن فيعمله القسطلاني بكونه «ينع من الاستغراف في النوم لقلق القلب فيسرع الإفادة ليتهجد أو ليذكر الله تعالى بخلاف الاضطجاع على الشق الأيسر»⁽¹⁾.

وهذا التفسير «عقلاني» يربط الأمور الرمزية (الاضطجاع على اليمين لا على الشمال) بسيبية عملية واضحة (قلق القلب وسرعة الإفادة) وإن كان يعود في النهاية إلى مجال النشاط الرمزي فيجعل الغاية من الاضطجاع على الجانب الأيسر الإفادة للتهجد والتعبد. فهو يغفل تقسيم الإسلام والكثير من الأديان والثقافات⁽²⁾ للفضاء المقدّس إلى يمين ويسار وأصحاب يمين وأصحاب شمال كما أنه يقسم العالم إلى خير وشر. وإذا كانت الطهارة والنجاست من هذه الثنائيات التي «يقسم» بها الإسلام وغيره من الأنظمة الثقافية العالم، فبوسعنا أن نقول إن الموت على الفطرة يجمع بين طرفين أو عنصرين يتميّزان إلى الجانب الإيجابي من الفضاء الديني فهو يجمع بين الطهارة (الوضوء قبل النوم أو الموت) واليمين (الاضطجاع على الجانب الأيمن).

(1) القسطلاني، إرشاد الساري ط. بيروت دار صادر. ج 1 ص 312.

(2) أنظر مثلاً :

Hertz, R' "La prééminence de la main droite : étude sur la polarité religieuse", in Mélanges de sociologie religieuse et de folklore, Paris, F. Alcan, 1968, pp. 110-114.

نقضه	الموت على الفطرة	
(-)	(+)	
الشمال	اليمن	الفضاء الديني
النجاسة	الطهارة	

والطهارة أو القطب الإيجابي من المقدس يمكن أن يفعل في كل ما يحيط به للمبدأ الإحيائي القائل بـ «تقبّل الأشياء للقدس»⁽¹⁾. فالموت بأرض مقدسة أو قريباً من أرض مقدسة موت مرغوب فيه ويؤمّل خلاص صاحبه في الآخرة. فقد قتل رجل تسعه وتسعين نفساً «فجعل يسأل هل من توبة فأتى راهباً فسأله فقال : ليست لك توبة فقتل الراهب ثم جعل يسأل ثم خرج من قرية إلى قرية فيها قوم صالحون فلما كان في بعض الطريق أدركه الموت فناء ببصره ثم مات فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشبر فجعل من أهلها»⁽²⁾. فقداسة القوم الصالحين لحقت هذا الرجل الذي قتل تسعه وتسعين نفساً وراهباً فأصبح من أهل الجنة. وليس الأنبياء في غنىً عن البركة التي تناولهم من أرض مقدسة فقد سأله موسى الله عند موته «أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر» ففعل. فقال الرسول «فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب

(1) Chelhod, *Les Structures du sacré chez les Arabes*, p. 59.

(2) مس. ك. التوبة.

الطريق عند الكثيب الأحمر»⁽¹⁾ . فكأن الذي يموت بأرض طاهرة مقدسة يكون قريباً من الله ويكون لقاؤه به أمراً متحققاً.

أما المشرك أو المنافق فلا يكون موته على هذه الصورة فهو لا يرغب في لقاء الله ولا يرغب الله في لقائه : «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»⁽²⁾ . وإن كان ملائكة الله يستقبلون روح المؤمن أحسن استقبال ويقولون : «صلى الله عليك وعلى جسد طاهر كنت تعمرينه وينذهبون به إلى آخر الأجل أو أعلى علّيin» كما رأينا، فإنهم يلعنون روح الكافر وينذهبون بها إلى سجين. وموت المشرك في الطرف المقابل من الثنائيات المذكورة سابقاً فإذا كان في موت المؤمن طهارة أهل اليمين فإن موت الكافر تجتمع فيه كل نجاسة أهل الشمال الذين مالهم جهنم.

وكما أن للقاء الله مقابلاً خارج حقل الموت الإيجابي هو موت المشركين، فإن له مقابلاً داخل هذا الحقل هو الشهادة أو الموت في سبيل الله.

(1) بخ. كج. ب. من أحب الدفن في الأرض المقدسة ونحوها. ومس. ك. الفضائل.

(2) بخ. ك. الرفاق، ب. من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه. ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار.

بـ الشهادة

إن كان لقاء الله يبني على انتظار الموت والرضا بما كتب الله من بقية حياة «لم تستكمل» فإن الشهادة طلب للموت وسعى إليه وإن المجاهد «يبتغي القتل والموت مظانه»⁽¹⁾. ولئن كان لقاء الله يُعرف بالرغبة عن الدنيا فإن الشهادة تعرف خاصة بالرغبة في الجنة. ويبدو أن هذه الجنة حاضرة حضوراً ملحاً في أذهان المجاهدين حتى إنهم يكادون يدركونها بحواسهم. قال أنس بن النضر وهو في طريقه إلى قتال المشركين بأحد، قال مخاطباً سعد بن معاذ : «يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر إنني أجد ريحها من دون أحد»⁽²⁾. ولعل عبارة «الجنة تحت ظلال السيف»⁽³⁾ تدل على شعور بأن الجنة قريبة وأن دخولها وشيك لأنها تربط مكانيّاً بينها وبين السيف.

وقد يكون جزاء المجاهد في الدنيا بأن ينال الفيء والغ尼مة وقد يكون في الآخرة بأن ينال الجنة. قال الرسول : «انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلني أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة»⁽⁴⁾. بل إن فضل الشهادة

(1) مس. ك. الإمارة.

(2) بخ. ك. الجهاد. ب. قول الله تعالى : من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، ومس. ك. الإمارة.

(3) بخ. ك. الجهاد. ب. الجهاد. ب. الجنة تحت ظلال السيف. ومس. ك. الجهاد.

(4) بخ. الإيمان. ب. الجهاد من الإيمان. ومس. ك. الإمارة.

يلحق الفرس الذي يركبه المجاهد فيجازى كصاحبه : «إن فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له حسنات»⁽¹⁾ . وليس الحيوان من المكلفين في الإسلام ولكن الفكر الشعبي الذي يبدو أنه من مصادر الحديث يميل إلى إلحاقي كل أشياء العالم وكائناته بالقدس . ثم إنه قد يلجأ إلى التجسيم والبالغة للتعبير عن أفكار مجردة .

وقد أطرب الحديث في وصف ما أعد الله للشهداء من نعيم في الآخرة ، فمن ذلك الحديث الذي يعد الشهداء بـ «الفردوس الأعلى»⁽²⁾ ومن ذلك الحديث الذي يريد أن يكون تأويلاً للأية القرآنية «وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ»⁽³⁾ فهو كما رأينا يجعل أرواح الشهداء «في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل»⁽⁴⁾ . وكما يلاحظ ليس بين الآية المذكورة والحديث الذي يؤولها من رابط إلا تعلقها بمصير الشهداء فإنه لا يشرح ما غمض من الآية ولا يفصل ما كان مُجملًا فيها كما هو الشأن في كل عملية تأويل . فكأن مخيلة الحديث اشتغلت خارج حقل القرآن وإن كان لها منطلقاً أول .

وما جاء في وصف جزاء الشهداء في الآخرة أيضًا رؤيتان للرسول . إحداهما طويلة تفصيلية تنتقل فيها من التكراة إلى

(1) بخ . ك . الجهاد . ب . فضل الجهاد .

(2) بخ . ك . الجهاد والسير . ب . من آثار سهم غرب .

(3) سورة آل عمران عدد 3 ، آية 129 .

(4) مس . ك . الإمارة .

المعرفة. فقد أتى الرسول رجلان نعلم فيما بعد أنهما جبريل وميكائيل وذهبا به إلى الأرض المقدسة فرأى فيها أناساً يتذمرون نعلم فيما بعد أنهم الكاذب والعالم بالقرآن يسكت عنه ولا يعمل به والزناة وأكلوا الربا. ثم رأى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وشيخ وصبيان نعلم فيما بعد أنهم إبراهيم وأولاد الناس ورجل قريب من الشجرة بين يديه نار هو مالك خازن الجنان. ثم صعد الرسول في الشجرة فرأى داراً حسنة فيها رجال وشيوخ وصبيان ونساء هي «دار عامة المؤمنين». ثم صعد فرأى داراً أحسن منها فيها شيوخ وشباب هي «دار الشهداء»، أما منزل الرسول فهو «مثل السحاب» فوق دار الشهداء⁽¹⁾.

وفي بيت أم حرام بنت ملحان (زوجة عبادة بن الصامت) رأى الرسول «ناساً من أمته عرضوا عليه غزارة في سبيل الله يركبون ثيَّجَ هذا البحر ملوكاً على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة» فقالت له أم ملحان : «يارسول الله ادع الله أن يجعلني منهم». ثم رأى الرسولرؤيا نفسها مرة أخرى ورآها من الأولين فيها وتحقق ذلك رؤيا الرسول فقد ركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت⁽²⁾.

(1) بخ. كج. باب.

(2) بخ. ك. الجهاد، ب. الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء، ومس. ك. الإمارة.

ويمكن إبداء ملاحظتين أساسيتين حول هذه الرؤى والأحاديث:

* تبدو الجنة من خلال وصف الحديث لها فضاءً ذا مراتبة متدرجة وللشهداء المقام الأرفع من هذا الفضاء فهم ينالون الفردوس الأعلى وأرواحهم تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش. ثم إن دارهم في أعلى الجنة التي جعلها الحديث في شكل شجرة عظيمة¹ ولكنها أدنى الأرض من دار الرسول. وإن اشتركت كل هذه الإشارات المكانية في إفاده العلو والرفعية فإن كلا منها يتتمي إلى بناء خيالي مستقل ولا مجال لأن نجعل العرض مرادفًا للفردوس الأعلى أو أن نجعل الفردوس الأعلى في قمة الشجرة العظيمة وغير ذلك من وجوه التوفيق بين هذه المعالم.

* إن المتأمل في نص الرؤيتين يجد لهما مقاصد أخرى خفية. ففي الرؤيا الأولى وصف الحديث دار عامة المؤمنين فجعل سكانها من الرجال الشيوخ والشباب والنساء والصبيان ووصف دار الشهداء وهي أعلى مرتبة من دار عامة المؤمنين فجعل سكانها من الشيوخ والشباب وحذف بذلك النساء والصبيان. أما الصبيان فلا يقدرون على الجهاد والشهادة بحكم سنهم وأما النساء فيمتنعن عن

(1) لعل المقصود بالشجرة «سدرة المتھی» التي ورد ذكرها في القرآن وهي في الحديث شجرة عظيمة تكفي ورقة واحدة منها لأن تظل جميع المسلمين :

أنظر:

Encyclopédie de l'Islam, éd. 1965, II/459-460 (Djanna-Louis Gardet).

القسم الأول : النصورات

الجهاد بحكم وضعهن النسائيّ. وإن كان هذا الامتناع خفيًا في هذه الرؤيا فإنه صريح واضح في حديثين آخرين على الأقل فقد سألت عائشة الرسول : ترى الجهاد أفضل العمل أفلًا نجاهد ؟ فأجابها لكن أفضل الجهاد حج مبرور⁽¹⁾ . ولما كان الجهاد أفضل العمل في أحاديث أخرى لأن «ما يعدل الجهاد» هو «أن يدخل الرجل المسجد فيقوم ويفتر ويصوم ولا يفطر إلى أن يعود المجاهدون من غزواتهم»⁽²⁾ فالحديث الأول يخص النساء . وقد تكرر في صيغة أخرى تقريرية قالت عائشة : «استأذنت النبي في الجهاد فقال : جهادكن الحج»⁽³⁾ . وليس في قصة أم حرام (الرؤيا الثانية) ما يناقض منع النساء من الجهاد وقصر الشهادة على الرجال . فإنَّ أم حرام لم تقتل وهي تحارب الأعداء بل إنها توفيت حين خرجت من البحر لسقوطها من دابتها ولعل وفاتها لم تكن بأرض العدو بل عند عودتها . فتحقق رؤيا الرسول بخصوص أم حرام كان «محتملاً» أو كان على قدر وضعها النسائيّ .

وقد رد هارتز التقابل بين المرأة والرجل وحرمان المرأة من بعض الطقوس إلى التقابل الأساسي بين الدنيوي والمقدس يقول : «بصفة عامة . . . الرجل مقدس والمرأة دنيوية . . .»⁽⁴⁾ وإننا نجد في الحديث ما يؤكّد هذا الرأي أو على الأقل ما يؤكّد انتظامه على

(1) بخ. ك. الحج، ب. فضل الحج المبرور.

(2) المصدر نفسه ك. الجهاد، ب. فضل الجهاد.

(3) المصدر نفسه ك. الجهاد، ب. الشهادة سبع سوى القتال. ومن ك. الإمارة.

(4) Hertz, la prééminence de la main droite, p. 108.

الإسلام. فإن المرأة «ناقصة عقلاً ودينًا» ويقول الرسول مفسراً نقصان دينها : «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك نقصان دينها»⁽¹⁾. فالمرأة لا تؤدي طقوسها الدينية من صوم وصلاة على وجهها الأكمل للنجاسة التي تلتحقها من دم الحيض وهي نجاسة يقول بها كل الساميين وكل الشعوب البدائية حسب سميث⁽²⁾ . ولكي يتضح لنا هذا التقابل بين المرأة والرجل يمكن أن نعود إلى تشبيه شلحوود المقدس أو الحرام بحقل مغناطيسي قطبه النجاسة والطهارة ووسطه - حيث تندفع القوة - الدنيوي ويمكن أن نرسم هذا الحقل كالتالي⁽³⁾ :

(-) (+)

النجاسة	الدنيوي	الطهارة
المرأة		الرجل

فالمرأة أقرب إلى «الدنوية» والنجاسة من الرجل ، وإننا نتساءل عن مدى ارتباط طبيعتها الدنوية هذه بمنعها عن jihad لأن jihad دخول في المقدس والطهارة. إلا أنها لا نقطع بهذا الرأي لأن الربط بين نجاسة الحيض والنهي عن jihad النساء ليس واضحًا صريحةً في

(1) بخ. ك. الصوم. ب. الحائض ترك الصوم والصلوة.

(2) Smith, W. R., Lectures on the religion of the Semites, p. 447-448.

(3) Chelhod, Les Structures du sacré chez les Arabes, p.

النصوص وضوح الربط بين هذه النجاسة والامتناع عن الصوم أو الصلاة. ولكن هذا الأمر لا ينفي ما ذهب إليه الكثير من الباحثين وما بيته من أنّ المرأة كائن دنيويٌّ يتغدر عليه أحياناً دخول المقدس لأنّه قد يمتنع عن أداء بعض الطقوس.

ولعل ما يؤكّد قابلية الرجال للطهارة ودخولهم المقدس بجهادهم أن القذارة التي تلحق ب أجسادهم أحياً أو بجثتهم أمواتاً تستحيل طهارة وقداسة. فـ«ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار»⁽¹⁾ وكلم الشهيد يكون «لونه يوم القيمة لون الدم وريحة ريح المسك»⁽²⁾. وجثتهم حسب الحديث لا تغير ولا تلتحقها نجاسة الموت. فقد استخرج جابر بن عبد الله أباه الذي قتل في معركة أحد بعد ستة أشهر «إذا هو كيوم وضعته هنية غير أذنه»⁽³⁾. ويقول القسطلاني : «... والشهداء لا يتفسخون ولا يحصل لهم تغير»⁽⁴⁾ . وعلى كل حال فإن الملائكة «تظل الشهيد بأجنبتها إلى أن يرفع»⁽⁵⁾ وذلك ضناً به أن يتغير بفاعل الحرارة. ولعل هذه الطهارة التي يتمتع بها الشهداء من الأسباب التي جعلتهم في غنىًّا عن بعض الطقوس كما سنرى في القسم الثاني من هذا البحث.

(1) بخ. ك. الجهاد والسير. ب. من اغبرت قدماه في سبيل الله.

(2) المصدر نفسه ك. الجهاد والسير. ب. من يجرح في سبيل الله عز وجل.

(3) المصدر نفسه كج. ب. هل يُخرج الميت من القبر والحد لعلة.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 440.

(5) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفنه. ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).

ولئن ضاق مجال الشهادة عن المرأة فهو يتسع لأصناف أخرى من الموتى. «فالشهداء خمسة : المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله»⁽¹⁾. وبهذا الحديث يكون للشهادة معنian أولهما معنى أصلى ضيق وهو الموت في سبيل الله. وثانيهما معنى واسع هو موت من كان في حكم الشهداء وهم المطعون أي المصاب بالطاعون والمبطون أي المصاب بمرض في بطنه والغرق وصاحب الهدم وهو الذي ينهار عليه بناء أو يقع في بئر⁽²⁾. ولعل وجه دخول هؤلاء في حكم المقتول في سبيل الله هو نيلهم الجنة مثله.

أما الغرق وصاحب الهدم فكلاهما يموت فجأة ولكن موتهم ليس عادياً بل إنه من باب الحوادث التي لا ت تعرض إلا نادراً. ويبدو موقف الإسلام من هؤلاء الموتى مخالفًا لموقف الكثير من المجموعات الدينية منهم⁽³⁾. فالذي يموت إثر حادث عنيف من هذا القبيل يحرم عادة من الطقوس الجنائزية وتبعاً لذلك يتحول بموته إلى روح شريرة تظل هائمة على وجه الأرض. يقول هارترز مفسراً هذه الظاهرة : «في مثل هذه الحالات ليس ضعف الانفعال الذي يصيب المجموعة هو الذي يحول دون القيام بالطقوس

(1) بخ. ك. الجهاد. ب. الشهادة سبع سوى القتال ومن. ك. الإمارة.

(2) لسان العرب ج 3 ص 785.

(3) أنظر مثلاً :

Hertz, Contribution à une étude sur la représentation collective de la mort, p. 95.

القسم الأول : النصورات

الجنازية على وجهها الأكمل بل شدّته وفجئته⁽¹⁾. فما لهؤلاء الموتى من طابع قدسي تعجز الطقوس عن محوه.

ويكن أن نفس موقف الإسلام من هؤلاء الموتى ووعده إياهم بالجنة خلافاً لعدة أديان أخرى بأمررين أساسين أولهما يعود إلى ما ذكره هارتز من شدة الانفعال الذي يلحق المجموعة بمثل هذا الموت العنيف. فكأن الإسلام يريد التخفيف من حدة هذا الانفعال بأنَّ يَعِدَ الأحياء بخلاص أمواتهم هؤلاء في الآخرة فنجاعة الإسلام في هذا الصدد لا تعود إلى نظام الطقوس التي شرعها وإنما تعود إلى التمثلات الأخروية التي بناها حول الموت.

والأمر الثاني الذي يمكن أن نفسر به موقف الإسلام هذا يتمثل في اعتبار الغرق والموت تحت بناء أو الوقع في بئر من قبيل المصائب «المكريات عن الذنوب أو المثيّات»⁽²⁾ فكأن هول هذه المصائب التي تستهي بالموت يجعلها تکفر كل ذنوب الميت وتثبيه كل الثواب فتدخله الجنة.

وأخيراً لا يمكن أن نستغرب اطمئنان الإسلام لمثل هؤلاء الموتى لوجود أصناف أخرى يقتضي نظامه الفكري والعقائدي إقصاءهم عن المجموعة وهم المشركون والمتخرون والمنافقون وغيرهم. فلابد لكل ديانة، إحيائية كانت أم نبوية، من أن تمنع الخلاص للبعض وتحرم منه البعض الآخر.

(1) المرجع نفسه ص 97.

(2) انظر القسطلاني، إرشاد الساري ج 5 ص 413 : «وقد اختلف هل المصائب مكريات أم مثيّات».

أما المبطون والمطعون فكلاهما يموت لمرض أو وباء يصيبه وكلاهما يموت «حتف أنفه» وسبب اعتبارهم من الشهداء واضح مصري به وهو يعود أيضاً إلى اعتبار المرض من المصائب واعتبار المصائب مكرفات ومثبات. قال عبد الله بن مسعود : «أتيت النبيَّ وهو يُوعَكَ وعَكَا شديداً وقلت : إنك لتروعكَ وعَكَا شديداً قلت إن ذاك بأن لك أجرين. قال : أجل ما من مسلم يصيبه أذى إلا حاتَ الله عنه خطایاه كما تھاتُ ورق الشجر»⁽¹⁾.

والمطعون يحظى بعطف خاص. فإن الموت بالطاعون يدل على صبر ورضا بما كتب الله. ففي حديث : «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها»⁽²⁾. والفرار من الطاعون مكرود. ففي كتاب الحيل ترجم البخاري هذا الحديث بقوله «ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون». وقد كان الطاعون رجساً أرسل على طائفة من بني إسرائيل (الحديث السابق) «فجعله الله رحمة للمؤمنين وليس من عبد يقع الطاعون فيما كث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله إلا كان له مثل أجر الشهيد»⁽³⁾. وقد يعود هذا الاهتمام الخاص بالطاعون إلى طابع الفاجعة الذي يتسم به لأنَّه وباء جماعي يأتي على الكثير من الخلق ولا بد من جعله أمراً أليفاً وقلبه إلى رحمة للعباد.

(1) بخ. ك. المرض. ب. شدة المرض. ومس. ك. البر والصلة.

(2) بخ. ك. الأنبياء. ب. ما ذكر عن بني إسرائيل: ومس ك. السلام.

(3) بخ. ك. الأنبياء. ب. ما ذكر عن بني إسرائيل.

ولكن هؤلاء الشهداء أدنى مرتبة من المقتولين في سبيل الله لأن ما وصفه الحديث من فضل الشهادة ومن نعيم ذخره الله لهم في الجنة وما ذكرناه من طهارتهم لا يتصل إلا بالشهداء بالمعنى الأصلي للكلمة، وقد مجد الحديث بطولاتهم⁽¹⁾ واعتبرهم القرآن أحياء لا أمواتاً⁽²⁾.

وفي كلتا الحالتين يمنع الله الجنة للشهيد كما ينحها لمن يريد لقاءه وتتوفر فيه شروط الموت على الفطرة. والذات في هذه الحالات الثلاث هي الميت لأنه هو الذي يدخل الجنة بموته. أما ما اصطلخنا عليه بـ «الموت الشيب أو المكفر عن الذنوب» فإن الذات فيه هو الحي لأنه يدخل الجنة بموت الآخرين.

ج- الموت الشيب أو المكفر عن الذنوب

غالباً ما يتعلق الأمر في هذا المظهر من الموت الإيجابي بأب أو أم ثكلت أبناء لها وقد يتعلق بزوجة فقدت زوجها أو أمة فقدت نبيها.

فإننا نجد أحاديث كثيرة تعبّر عن أمر واحد هو مجازاة الله للأباء الذين ثكلوا صغارهم بالجنة. وقد يكون ذلك في شكل حكم فـ «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث

(1) انظر كتابي المغازي والجهاد والسير في كل من الصحيحين.

(2) انظر : Muhammad's thoughts on death, Chap. VIII : "The martyr's death" pp. 65-66.

إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم⁽¹⁾ و «أيما امرأة مات لها ثلاثة (أو اثنان) من الولد كانوا حجباً من النار»⁽²⁾. وقد يكون ذلك في شكل قصة أو مثل فقد « جاءت امرأة إلى النبي ﷺ بابن لها فقلت : يارسول الله إنه اشتكي وإنني أخاف عليه فقد دفنت ثلاثة قال : لقد احتظرت بحظر شديد من النار»⁽³⁾. وجاء رجل إلى أبي هريرة وقال له : «إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي عن رسول الله ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتنا؟ قال : نعم صغارهم دعاميص الجنّة يتلقى أحدهم أباه أو قال أبويه فيأخذ بثوبه أو قال بدره كما آخذ أنا بصنفة ثوبك هذا فلا يتناهى أو قال : فلا يتنهى حتى يدخله الله وأباء الجنّة»⁽⁴⁾. وقد يكون جزاء الوالدين في الدنيا لا في الآخرة كما في قصة أبي طلحة وزوجته. فقد مات لهما ابن صغيراً ولم يجزعا «فبارك الله لهما في ليلتهما فرئي لهما تسعه أولاد كلهم قد قرأ القرآن». فالبركة هنا بمعنى الكثرة والوفرة وهو أحد معاني البركة كما عرفها شلحو⁽⁵⁾. وقد أصبحت في الإسلام صفة من صفات الله لأنّه

(1) بخ. كج. ب. فضل من مات له ولد فاحتسب.

(2) المصدر نفسه، ومس. ك. البر والصلة.

(3) مس. ك. البر والصلة.

(4) المصدر نفسه.

(5) Chelhod, J., "La baraka chez les Arabes ou l'influence benfaisante du sacre", Revue de l'Histoire des religions, 1955, t. 147, p. 70.

هو الذي ينحها لعباده⁽¹⁾. فهذا الموت موت نافع لأنّه مخصوص في الدنيا كما أنه مخلص في الآخرة.

وقد تكون الزوجة هي المتنفعة بممات زوجها كما في قصة أم سلمة. فقد قالت ما أمر الرسول المسلم أن يقوله إذا أصابته مصيبة: «اللهم أجرني في مصيبي وانقلب لي خيراً منها». فاستجاب الله لدعائـه وخطبها الرسول إليه فكانت من أزواجه⁽²⁾. فقد أجرـها الله : أي «أعطـها أجرـها وجـراء صـبرـها وهمـها في مصـيبـتها»⁽³⁾.

ونجد في الحديث تعبيرـاً عن نوع من افتداء النبي لأمـته «إـنـ الله إـذـ أـرـادـ رـحـمةـ أـمـةـ مـنـ عـبـادـهـ قـبـضـ نـبـيـهـ قـبـلـهـ فـجـعـلـهـ لـهـ فـرـطـاـ وـسـلـفـاـ بـيـنـ يـدـيـهـ . إـذـ أـرـادـ هـلـكـةـ أـمـةـ عـذـبـهـ وـنـبـيـهـ حـيـ فـأـهـلـكـهـ وـهـوـ يـنـظـرـ فـأـقـرـ عـيـنـهـ بـهـلـكـتـهـ حـيـ كـذـبـوـهـ وـعـصـوـاـ أـمـرـهـ»⁽⁴⁾.

فهـذاـ النـوعـ مـنـ الـمـوـتـ يـخـضـعـ لـنـطـقـ أـخـذـ وـعـطـاءـ بـيـنـ اللـهـ وـالـإـنـسـانـ . فـالـلـهـ «مـؤـجـرـ» وـالـإـنـسـانـ «مـأـجـورـ» يـؤـجـرـهـ عـلـىـ كـلـ مـصـيـبـةـ تـلـحـقـ بـهـ . وـهـوـ مـاـ يـنـطـبـقـ أـيـضاـ عـلـىـ الشـهـادـةـ بـالـعـنـيـثـيـ الـثـانـيـ الـذـيـ ذـكـرـنـاهـ . وـيمـكـنـ أـنـ نـرـبـطـ هـذـاـ الـمـنـطـقـ بـماـ رـأـيـنـاهـ مـنـ عـقـائـدـ مـقـنـعـةـ

(1) المرجع نفسه ص 85.

(2) مس. كج.

(3) الدهلوـيـ، أـحـمدـ، رسـالـةـ شـرـحـ تـرـاجـمـ أـبـوـابـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ طـ 3ـ حـيـدرـ أـبـادـ الدـكـنـ، دـائـرـةـ الـمـعـارـفـ الـعـثـمـانـيـةـ 1949ـ ، صـ 220ـ .

(4) مس. ك. الفضائل.

تجعل الله آخذًا ومعطياً وتجعل الموت عودة للأمانة التي أودعها الله في الإنسان إلى صاحبها.

أما المظاهر الأخرى من الموت الإيجابي فهي تدل على نوع آخر من العقائد المطمئنة أو المقنعة لأنها تربط الموت بالأخر فتعد الميت على الفطرة والشهيد بالجنة دون أن يكون ذلك في مقابل محن ظاهرة أو مصيبة.

2- الموت السلبي

هو الموت الفردي الذي لا تقبله المجموعة الدينية لثلاثة أسباب أساسية وهي أولاً : عدم استجابة الأفراد الذين يلحقهم الموت لعقائد المجموعة وثانياً عدم توفر بعض شروط الطهارة والتهيؤ للموت قبل حصوله مما رأيناه في حديثنا عن الموت على الفطرة أو الموت بأرض مقدسة. وثالثاً عدم النظر إلى الموت باعتباره أمراً إيجابياً أي راحة من الدنيا وعودة إلى الله ووعداً بالجنة وهو ما تحاول المجموعة أن تقنع به أفرادها.

وقد عبرنا عن هذه المظاهر الثلاثة للموت السلبي بـ «موت الذين لا تقبلهم الجماعة ويحرمون من الجنة» و «موت الفجأة والموت في أرض الغربة». وأخيراً الموت «المعيش».

أ- موت الذين لا تقبلهم الجماعة ويحرمون من الجنة

لكل مظاهر من مظاهر الموت الإيجابي تقريباً ما يقابلها من مظاهر الموت السلبي وما يهمنا في هذا الصدد هو أن لقاء الله مثلاً

يقابله الانتحار لأنه استعجال للموت لا انتظار له وسلام إلى الله وموت الشهداء يقابل موت المشركين. كما أن موت الخارجين على الجماعة والمتصرفين لمذهب من المذاهب يقابل معنى من معاني لقاء الله هو اعتزال الدنيا وفتها.

• الانتحار

يعبر الحديث عن الانتحار بـ «قتل النفس» وهو محرم في القرآن⁽¹⁾. ولعل تحريم الانتحار يعود إلى مبدأ ملكية الله للإنسان. فالإنسان في هذا عبد الله والنفس التي تسكنه منحها الله له وهو الذي يأخذها منه. يقول القسطلاني : التصور الديني جنابة الإنسان على نفسه كجنايته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكاً له مطلقاً بل هي لله فلا يتصرف فيها إلا بما أذن له فيه...⁽²⁾ ولعل ما يدعم هذا التعريف لقتل النفس انعدام الصيغة التي تدل على وقوع الفعل على الفاعل وهي «انتحر». فالعبارة المستعملة في القرآن والحديث هي قتل النفس والإنسان لا يتحرر وإنما يقتل نفسه التي حرمتها الله عليه. وقد يعود تحريم الانتحار إلى مبدأ آخر هو الإسلام بالمعنى الأصلي للكلمة أي إسلام الإنسان نفسه إلى المشيئة الإلهية وخضوعه لها. ونحن نجد

(1) سورة النساء عدد 4 آية 29 : هُبَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَفْتَلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّحِيمًا

(2) إرشاد الساري ، ج 5 ص 456.

في الحديث تعرِيفاً للإسلام يجعله نقِيضاً لقتل النفس. فبعد ثبت جماعة المسلمين من قتل أحد المجاهدين نفسه «أمر (الرسول) بلا فنادى في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وأن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»⁽¹⁾. فالمتحر «يبدى الله» بنفسه⁽²⁾ عوض أن يتظر أمر الله بقبضه إليه.

وتنقسم المادة الحدبية حول الانتحار إلى أمثلة من تاريخبني إسرائيل أو من تاريخ المجموعة الإسلامية نفسها وأحكام صيغت في جمل مزدوجة على هذا المثال : من يفعل كذا . . . يفعل كذا في النار.

ويمكن أن نبتدئ بوصف الأمثلة فنقول إن المثال الأول مما ذكر عن بني إسرائيل أي أنه يعود إلى ما اعتبرناه زمناً أسطورياً أول كان الله يخاطب فيه الإنسان بغير واسطة. فقد «كان برجل جراح قتل نفسه فقال الله عز وجل : بدرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة»⁽³⁾ . والمثال الثاني عام أيضاً لا يذكر فيه سبب الانتحار ولا يؤرخ له لكنه يعود إلى زمن الرسول فقد «أتى النبي برجل قتل نفسه بشاقص فلم يصل عليه»⁽⁴⁾ . أما الأمثلة الأخرى وهي أربعة فأقل غموضاً «فلما هاجر النبي إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن

(1) بخ. ك. الجهاد. ب. إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر. ومس. ك. الإيمان.

(2) بخ. كج. ب. ما جاء في قاتل النفس.

(3) المصدر نفسه.

(4) مس. كج.

عمرو وهاجر معه رجل من قومه فاجتروا المدينة فمرض فجزع فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشحبت يداه حتى مات فرأه الطفيلي بن عمرو في منامه فرأه وهيئته حسنة ورأه مغطياً يديه فقال: ما لى أراك مغطياً يديك؟ قال: قيل لي لن نصلح منك ما أفسدت. فقصها الطفيلي على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : اللهم ولديه فاغفر⁽¹⁾. وفي غزوة خيبر (7 هـ) أبلى أحد المسلمين البلاء الحسن وقاتل المشركين قتالاً شديداً فلما انتهت المعركة أثروا عليه بحضورة الرسول فقال: «أما إنه من أهل النار فتبعه أحد المسلمين كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال: فجرح الرجل جرحاً شديداً ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه. فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله (...)⁽²⁾. وفي غزوة خيبر أيضاً شاع أن أحد أصحاب الرسول يسمى عامراً «حبط عمله قتل نفسه» لكنَّ الرسول كذب هذه الشائعة وقال: «إن له لأجرين اثنين أنه لجاحد مجاهد وأي قتل يزيده عليه»⁽³⁾. وفي معركة حنين (8 هـ) قال (الرسول) لرجل ممن يدعى بالإسلام: هذا من أهل النار. فلما حضرنا القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة فقيل يا رسول الله الرجل الذي قلت له آنفاً أنه من أهل النار فإنه قاتل

(1) المصدر نفسه كـ الإيمان.

(2) بخـ. كـ. الجهاد والسير، بـ. لا يقول فلان شهيد. ومنـ. كـ. الإيمان.

(3) بخـ. كـ. الدياتـ. بـ. إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له. ومنـ. كـ. الجهاد والسيرـ.

اليوم قتالاً شديداً وقد مات فقال النبي ﷺ إلى النار فكاد بعض المسلمين أن يرتاب في بينما هم على ذلك إذ قيل أنه لم يمت ولكن به جراحًا شديدة فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبي بذلك فقال : الله أكبر أشهد أنني عبد الله ورسوله وأمر بلاً فنادى في الناس (...)⁽¹⁾ . ويمكن أن نبني ملاحظتين حول هذه الأمثلة أو الأحداث.

** إننا إذا استثنينا مثالاً واحداً⁽²⁾ لا يذكر فيه سبب الانتحار فإن في كل هذه الأخبار حديثاً عن نوع واحد من قتل النفس ليس له من الانتحار إلا الشكل . فهي تروي كلها قصص محاربين جرحوا جراحًا شديدة فقتلوا أنفسهم فانتحارهم من قبل القتل الرحيم المسلط على النفس وليس انتحار أفراد أصبحوا في قطيعة مع المجموعة فأرادوا الانتقام من هذه المجموعة أو من أنفسهم .

** بوسعنا التاريخ لهذه الأحداث لارتباط أغلبها بإحدى الغزوات أو بحدث تاريخي محدد كالهجرة . فالمثال الرابع⁽³⁾ يعود إلى سنة 7 هـ والمثال السادس⁽⁴⁾ يعود إلى سنة 8 هـ وبينهما وجوه شبيه كثيرة تجعلنا نشك في كونهما أصداء لحدثين مختلفين ففي

(1) بخ. ك. ب. إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ، ومس. ك. الإيمان .

(2) مس. كج.

(3) بخ. ك. الجهاد والسير . ب. لا يقول فلان شهيد . ومس. ك. الإيمان .

(4) بخ. ك. الجهاد ، ب. إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر . ومس. ك. الإيمان .

كليهما يتعلق الأمر بأحد المسلمين الذين استمатаوا في قتال المشركين وفي كلتا الحالتين يُوحى إلى الرسول بأن هذا المجاهد من أهل النار فيستغرب المسلمون ذلك ثم يتثبتون من أمره فيتضح لهم أنه قد جرح فاستعجل الموت فقتل نفسه ويتاكدون من صدق نبيهم. وعلى كل حال فسواء كانت هاتان القصستان تعودان إلى حدفين مختلفين فعلاً أو كانتا أصداء لحدث واحد فإنهما تعكسان موقفاً واحداً من الانتحار متشددًا في تحريمه ورؤيه واحدة له من المرجح أنها اتضحت في السنين الأخيرة بالمدينة. وقصة عامر⁽¹⁾ وهي تعود إلى نفس الفترة (7 هـ غزوة خيبر) ليست سوى مثال عكسي لهاتين القصستان يزيد في تأكيد النهي عن الانتحار. فالانتحار «بحط العمل» أي ذهابه سدى وسوء العاقبة في الآخرة إلا أن عامراً لم يقتل نفسه ولم يحيط عمله وسيكون من أهل الجنة لأنه شهيد. أما المثال الثالث⁽²⁾ فهو يختلف عن الأمثلة الأخرى اختلافاً واضحًا. فهو لا يعود إلى سنة 7 أو 8 وإنما إلى السنة الأولى من الهجرة (فلما هاجر النبي إلى المدينة هاجر إليه الطفيلي بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه...) وإن كان المتتحر في الأمثلة السابقة من أهل النار فإنه في هذا المثال من أهل الجنة إلا يداه فإنهما بقيتا بجراحهما. ويبدو موقف الرسول من الانتحار في هذا المثال معتدلاً لأنه لم ينف أن يكون قاتل نفسه هذا من أهل

(1) بخ. ك. الدييات، ب. إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له. ومس. ك. الجهاد والسير.

(2) مس. ك. الإيمان.

الجنة وطلب من الله أن يغفر ليديه. ولعل الحديث شعر بأن هذا المثال يناقض تحريم الرسول للانتحار فتجنب ذكر عبارة قتل نفسه التي لا تخلو منها الأمثلة الأخرى وقال : «فمرض فجزع فأخذ مشاقص له فقطع بها برامجه فشجبت يداه حتى مات».

فكأن موقف الرسول من الانتحار قد تطور من التحليل إلى التحريم وكأنه لم يكن يرى فيه سبيلاً لدخول النار ثم اتضحت له التناقض بين الإسلام والانتحار فحرمه في السنين الأخيرة من الهجرة .

وليس في الأحكام ما يعكس هذا التطور فإن منطقها واضح: من قتل نفسه في الدنيا قتل نفسه في النار و بنفس الطريقة⁽¹⁾ وهو ما سيأتي تفصيله في حديثنا عن علاقة الموت بالآخرة وعن مبدأ مجانية العقوبات الأخروية للأعمال الدنيوية .

وقد ذهب الحديث في تحريم قتل النفس إلى النهي عن تمني الموت : «ولا يتمنن أحدكم الموت إما محسناً فلعله أن يزداد خيراً وإما مسيئاً فلعله أن يستعتبر»⁽²⁾. «إإن كان لابد فاعلاً فليقل اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي»⁽³⁾ فكأن متمني الموت متتحرر بالقوة لا بالفعل أو كأنه ينوي الانتحار فيكون من المتحررين بمقتضى مبدأ الأعمال بالنيات .

(1) بخ. كج. ب. ما جاء في قاتل النفس. ومس. ك. الإيمان.

(2) بخ. ك. الرقاق، ب. القصد والمداومة على العمل.

(3) المصدر نفسه، ك. الطب والمرضى، ب. تمني المريض الموت. ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

وَبَيْنَ تَمْنَى الْمَوْتِ وَانتِظارِهِ (انتظار لقاء الله) خيطٌ دقيقٌ من المعنى ينقلنا من مجال الانتحار إلى مجال الموت الديني الذي ترغب فيه الذات لقاء ربها فكأن التمني من قبيل الاستعجال الذي يقوم عليه الانتحار والانتظار من قبيل إسلام النفس لله والاطمئنان إليه.

ولعل الانتحار يقابل الشهادة أيضًا ووجه التقابل بينهما أن كليهما يبني على الرغبة الملحة في الموت ولكنها رغبة فردية في حالة الانتحار لا تؤدي إلا إلى موت فردي لا تتبناه المجموعة (فالمحترر لا يصلى عليه) وهي رغبة جماعية تبطنها الفرد الاجتماعي في حالة الشهادة لأنها تخدم القضية وتؤدي إلى موت اجتماعي أو ديني (فالشهيد يصلى عليه حسب الصحيحين) فـ«لقاء الله» نقىض الانتحار من حيث انتظار الموت أو استعجاله والشهادة نقىضه من حيث الغاية من الموت والمعنى المرسوم له.

• موت من فارق الجماعة

هو موت الذي يتصرّر لراية «عميّة» أي «عمياء لا يستبين وجهها»⁽¹⁾ ويخرج عن طاعة الإمام ويفارق الجماعة : «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميّة جاهليّة ومن قاتل تحت راية عميّة يغضّب لعصبة أو يدعى لعصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهليّة ومن خرج على أمّتي يضرب ببرها وفاجرها ولا

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 3 ج 6 ص 21.

————— ■ الفصل الثاني : أنواع الموت ■—————

يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذى عهد عهده فليس مني ولست منه»⁽¹⁾. ولعل هذا الحديث يعكس الواقع السياسي في القرنين الأول والثاني ويعكس على وجه الدقة رؤية الأغلبية السنية التي تناهض الفرق الأخرى.

وهذه الميزة الجاهلية تقابل معنى من معانى لقاء الله فالمؤمن يعتزل الفتن ويهرب بدينه إلى الجبال والأودية «يعبد ربه حتى يأتيه اليقين»⁽²⁾ أو «يعضّ على أصل شجرة حتى يدركه الموت وهو على ذلك»⁽³⁾.

وهي تقابل الشهادة لأنها قتال للمسلمين وللأمة وليس قتالاً للمشركين. وهي قتال بلا قضية. يقول النووي في تفسير «يغضب لعصبة» : «عصبة الرجل : أقاربه من جهة الأب، سمواً بذلك لأنهم يعصبونه ويعتصب بهم أي يحيطون به ويشتدّ بهم المعنى يغضب ويقاتل ويدعوا غيره كذلك لا لنصرة الدين والحق بل لمحض التعصب لقومه ولهواء كما يقاتل أهل الجاهلية...»⁽⁴⁾.

• موت المشركين

هو المقابل الدينى «للقاء الله» كما أسلفنا. فالمؤمن يحب لقاء الله والكافر يكرهه ويكره الله وملائكته لقاءه وإن كانت الدنيا

(1) مس. ك. الإمارة.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه.

(4) صحيح مسلم بشرح النووي م 3 ج 6 ص 21.

«سجين المؤمن» فإنها «جنة الكافر»⁽¹⁾. وإن كان المؤمن « يستريح من نصب» الدنيا فإن الكافر « يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب»⁽²⁾. وإن كانت جنازة المؤمن تقول : «قدموني» لأنها ترغب في لقاء ربها فإن جنازة غير المؤمن تقول : «يا ولها أين يذهبون بها يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعه لصعق»⁽³⁾ والمشرك الذي قتل المسلمين لا يموت مسلماً نفسه إلى الله مطمئناً إليه بل يموت وفي قلبه حسرة : قال أبو جهل قبل موته : «هل أعمد - أي أسخر من رجل قتلتكموه»⁽⁴⁾.

والقداسة التي للمؤمنين بعد موتهم (قداسة أهل القيع مثلاً) تنقلب نجاسة ورجساً للكفرة فشارار الموتى يلعنون عند ذكرهم عوض أن يُترحَّم عليهم⁽⁵⁾. وجنازة الكافر «شر» يحسن أن يوضع عن الرقاب بسرعة⁽⁶⁾ ، وقد ترك قتلى بدر من المشركين إلى أن «جيروا» فازدادوا بذلك نجاسة على نجاسة الشرك بالله⁽⁷⁾ وقبور المشركين لا حرمة لها لأن المسلمين حق نبشعها⁽⁸⁾.

(1) مس. ك. الرقاق.

(2) بخ. ك. الرقاق. ب. سكريات الموت. ومس. كج.

(3) بخ. كج. ب. حمل الرجال الجنازة دون النساء.

(4) بخ. ك. المغازي، ب. دعاء النبي ﷺ على كفار قريش، ومس. ك. الجهاد والسير.

(5) بخ. كج. ب. ذكر شرار الموتى.

(6) المصدر نفسه كج. ب. السرعة بالجنازة. ومس. كج.

(7) مس. ك. الجنة وصفة نعيها.

(8) بخ. ك. المساجد. ب. هل تبشع قبور مشركي الجاهلية ويُتَّخذ مكانها مساجد. ومس. ك. المساجد ومواضع الصلاة.

ب- موت الفجأة والموت في أرض غريبة

يمكن أن يكون موت الفجأة نقىضاً للموت على الفطرة لأن الحى لا يتهيأ للموت ولا يتوضأ ولا يذكر كلمة الفطرة أى إلا إله إلا الله . . . وإنما «تُفتلت نفسه» وقد لا يؤدى الديون التي عليه والندور التي نذرها من صوم أو حج فبيقى مدیناً إلى الله بها. أتى رجل النبيَّ فقال: «إن أمي افتلت نفسها وأظنها لو تكلمت تصدقت. فهل لها أجر إن تصدقت عنها. قال : نعم»⁽¹⁾ .

ثم إن افتلات النفس يتضمن كما أسلفنا فكرة الاختطاف والسلب فكأن قوى عابثة هي التي تقبض الروح في هذه الحالات وليس الله مقدر الأجال والأعمار.

وللأرض التي يموت بها الإنسان أهمية بالغة أحياناً. ومعرفتها أحد مفاتيح الغيب الخمسة⁽²⁾ . فالموت في بلاد المشركين ينافق الموت بأرض مقدسة. وكما أن طهارة الأرض المقدسة تلحق من يموت بها فيصبح من أهل الجنة ولو قتل مائة نفس فإن نجاسة بلاد المشركين يخشى أن تلحق المسلم الذي يموت بها. فقد «رثى الرسول لسعد بن خولة أن مات بمكة»⁽³⁾ . وقد كان سعد بن أبي وقاص يخشى وهو بمكة في حجة الوداع أن يكون مصيره ك المصير

(1) بخ. كيج. ب. موت الفجأة البغة. ومس. ك. الزكاة.

(2) بخ. ك. الاستسقاء. ب. لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله.

(3) بخ. ك. الإيمان، ب. ما جاء أن الأعمال بالنية والمحسبة ولكل أمرٍ ما نوى. ومس. ك. الوصية.

سعد الآخر فيموت بالأرض التي هاجر منها». دخل عليه النبي يعوده فبكي قال : ما يبكيك . فقال : قد خشتُ أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة⁽¹⁾ .

إلا أنها نجد في الحديث ما يخالف وجهة النظر هذه . فالمهاجر من مكة إلى المدينة هو الغريب وهو الذي يدعو إلى الرثاء لأنه لا يموت بموطنه الأصلي . قالت أم سلمة : «لما مات أبو سلمة قلت : غريب وفي أهل غربة لأبكيته بكاء يتحدث عنه فكنت قد تهيأت للبكاء عليه»⁽²⁾ . فكأننا بإزاء مفهومين للغربة أحدهما إسلامي يعرفها بكونها بقاء بدار الشرك وبعداً عن دار الإسلام والآخر جاهلي يعرفها بكونها بعداً عن الوطن الأصلي وإن كان مرتبطة بالكفر والإشراك . فإن «د الواقع التملك أي تملك الأرض والتعلق بالمجموعة والخوف من المجهول أي من البعد عن الوطن» وهي الدوافع التي تفسر الرغبة في الموت بالموطن الأصلي⁽³⁾ حاولت أن تعوضها دوافع أخرى تعود إلى ثنائية الكفر والإيمان أو الشرك والتوحيد . ولكن هذه المحاولة محدودة إذ بقيت الدوافع القديمة التي تشد المسلم إلى وطنه ولو كان بلاد الشرك إلى جانب الدوافع الجديدة التي تشد المسلم إلى بلاد مقدسة يقترب فيها من الله .

(1) مsn . ك . الوصية .

(2) المصدر نفسه كج .

(3) Thomas , La mort africaine p. 54.

وقد جمعنا بين موت الفجأة والموت في بلاد غريبة في قسم واحد لسيدين أولهما أن الذات فيهما تموت وحيدة أي تموت موئاً فردياً لا دينياً فالذي يموت فجأة لا يحيط به أهله وعائده ولا يسمعون وصيته الأخيرة وقد لا يلقنونه الشهادة ككل المحتضرين والذي يموت بعيداً عن الوطن - سواء تعلق الأمر بالوطن الأصلي أو بالوطن الديني يموت بعيداً عن أهله ويحرم من رعايتهم وعنایتهم به وقد يحرم أيضاً من الطقوس الجنائزية. ففي كلتا الحالتين تواجه الذات موتها وحيدة وكان الأمر يتعلق بموت فردي لا ثقافي . والسبب الثاني يتمثل في أن العلاقة بين هذين المظهرين من الموت والآخرة ليست علاقة سببية واضحة . فالذي يموت بأرض مقدسة قد يدخل الجنة بسبب موطه ذاك . والعكس لا يصح بشأن من يموت ببلاد الشرك . وليس موت الفجأة أيضاً من دواعي دخول النار وإنما يبقى احتراز الحديث منهمما في مستوى «التطير» أو في مستوى المعاني الحافة ولا يتعداه إلى مستوى التحرير كما هو شأن في الانتحار . وهذا السبب يفسر أمراً آخر هو فصلنا بين موت الفجأة والموت في بلاد الغربة وموت المشركين والمتخرجين والذين يموتون ميتة جاهلية لأن الذات في المظهرين الأولين قد تكون من أهل الجنة أو من أهل النار والذات في المظاهر الأخرى من أهل النار قطعاً . أو على الأقل هكذا يصور الحديث مصيرها وليست الخصومات الكلامية حول الإرجاء والمنزلة بين المزلتين وما إلى ذلك من شأننا في هذا البحث .

وبالإضافة إلى هذه المظاهر المتعددة من الموت السلبي فإن الطقوس الجنائزية تمكنا كما سررى من عزل أصناف أخرى من الموتى لا تقبلهم المجموعة الإسلامية أو هي تتردد في ذلك وهم المرجوم في حد المناق والذى يموت وعليه دين، ويقطع النظر عن هذه الأصناف فإن اللوحة التي رسمناها عن أنواع الموتى تبدو متكاملة والتقابل فيها يكاد يكون تقابلاً منسقاً. فموت المؤمن وموت المشرك كلاهما يعرف الآخر كما رأينا وهما على تناقضهما أو بتناقضهما - عنصران من بنية فكرية واحدة الحديث أن يجعلها منسجمة متسقة.

إلا أن عناصر أخرى غريبة عن هذه البنية ولا يمكن أن تقدم فيها تظهر أحياناً على السطح فتذكر بالوجه الحقيقي للموت باعتباره خاتمة للفرد لا بداية بعدها وباعتباره حدثاً مأسوياً لا يمكن أن تخفف من حدته التصورات الدينية مهما كانت حاضرة في الأذهان وهذه العناصر تعكس تقابلاً آخر بين الموت الإيجابي بصفته موتاً معلى وما عبرنا عنه بالموت المعيش باعتباره موتاً واقعياً غير معلى.

ج- الموت المعيش

تخلق العقائد المطمئنة التي تناولناها بالوصف نوعاً من الألفة بين الإنسان والموت ولكنها رغم نجاعتها لا تحو كل أثر سلبي للموت في حياة الفرد وإن كان مسلماً : فلا شك أن الفرد يدرك الموت من خلال التصورات الجماعية ولكن هذه التمثلات المطمئنة

————— ■ الفصل الثاني : أنواع الموت ■—————

التي تحجب واقع الموت قد تزاح فلا يبقى إلا الموت بوجهه المأسوي الذي يعني الغياب المطلق والنفي.

فالحديث لا يصور الموت أحياناً أمراً مرجواً يتظره المؤمن ليعود إلى خالقه ويلقاه. وفي المعجم الذي استخر جناه نجد : الهاك والسام واقتلالات النفس والمنية. وإن سلمنا بالقرابة بين المنية «ومانى» إله القدر ومناة التي كانت تعتبر آلهة الموت⁽¹⁾ فإن وجود هذه اللفظة ضمن الحديث ونسبتها إلى المؤمنين (« فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأنه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر»⁽²⁾) قد يدل على أن الإسلام لم يلغ المعجم القديم كل الإلغاء وأن عقائده في الحياة والموت لم تغط كل مظاهر إدراك الموت والتفكير فيه.

وتنقسم المادة الحديبية التي تصور الموت العيش إلى قسمين، فمنها ما يصور هول الاحتضار وبشاشة الموت ومنها ما يصور كره الأحياء لموتهم ولموت الآخرين وجزعهم لذلك.

فالموت محنة يصاب بها الإنسان لها شدة تذهل العقول، قالت عائشة : «فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي»⁽³⁾. وللموت سكريات قال الرسول : «لا إله إلا الله إن للموت

(1) Abdesselem, Le thème de la mort, p. 57, note 7.

(2) مس. ك. الإمارة.

(3) بخ. ك. المغان، ب. مرض النبي عليه السلام ووفاته.

سُكُرَاتٍ»⁽¹⁾. وقد وردت عبارة «سُكُرَةُ الْمَوْتِ» في القرآن منسوبة إلى الكفرة لا إلى المؤمنين «وَجَاءَتْ سُكُرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحْيِدُ»⁽²⁾. وذكر شونسي مثل هذا التصوير الحسي لفظاعة الاحتضار في فصل «الموت على الكفر»⁽³⁾ لا في الفصل الخاص بموت الصالحين وهو الفصل الثامن وكذلك عبارة «بلغوا الرُّوحُ الْخَلْقُوم» فإن الحديث يصور بها موت المؤمنين «وَلَا تَمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْخَلْقُومَ قُلْتَ لِفَلَانَ كَذَا وَلِفَلَانَ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفَلَانَ»⁽⁴⁾. ويصور بها القرآن موت الكفرة فقد جاء في الرد على المشركين «فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْخَلْقُومَ (...) تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»⁽⁵⁾. فكأنَّ القرآن لا ينظر إلى الموت إلا من خلال ثنائية الكفر والإيمان فلا ينسب شدة الموت وفظاعته إلا إلى المشركين والمكذبين به وكأن مجال الحديث أرحب من ذلك فهو ينظر إلى الموت بهذا المنظار ولكنه يعبر أيضًا عن مأساوية الموت في حد ذاته فينسب شدة الموت وسُكُراته إلى الرسول نفسه.

(1) المصدر نفسه، كـ. الجمعة، بـ. من ت Sok بـ Sok غيره.

(2) سورة ق، عدد 50 آية 19 وكذلك غمرات الموت فإنها تنسب إلى الظالمين : «وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ» (سورة الأنعام عدد 6 آية 93).

(3) Muhammad's thoughts on death, chap. IX : Death in disbelief, Agonizing in death pp. 69-71.

(4) بـ. كـ. الوصايا. بـ. الصدقة عند الموت. كـ. الزكاة. بـ. أي الصدقة أفضل.

(5) سورة الواقعة عدد 56، آية 83.

ويصور الحديث أيضاً بشاعة الجثة وفطاعة الموت الذي يلحقها فقد «مر الرسول بجدي أسك ميت فأخذ بأذنه ثم قال : أياكم يحب أن هذا له بدرهم ؟ فقالوا : ما نحب أنه لنا بشئ وما نصنع به . قال : أتحبون أنه لكم قالوا : واه لو كان حياً كان عيماً فيه لأنه أسك فكيف وهو ميت فقال : للدنيا أهون على الله من هذا عليكم»⁽¹⁾ . فقد ضرب الرسول المثل في الهوان بالجثة الهامة . ولعل ما يزيد بشاعة هذه الجثة كونها «ميتة» أي حيواناً ميتاً بطريقة غير طقوسية . ثم إنها لم تدفن فهي عرضة للتغير والتفسخ وهو ما يجعل الحي يرعب الميت وينفر منه نفوراً شديداً .

وإن كانت الدنيا في الموت الإيجابي أمراً لا يرغب فيه الإنسان لأنها تحول بينه وبين الله فإن الحديث يصور أحياناً تعلق الأحياء بالحياة الدنيا ورغبة المحتضرين في دفع الموت عنهم . فقد قال الرسول : «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت له عائشة أو بعض أزواجه : إنا لنكره الموت»⁽²⁾ . وكذلك شريح بن هانئ فقد قال : «ليس منا أحد إلا وهو يكره الموت»⁽³⁾ . والرسول نفسه أراد أن يدفع المرض عنه أو أن يؤجل حلول الموت به فقد «كان ينفث على نفسه بالمعوذات في المرض الذي مات فيه»⁽⁴⁾ . وقد جأ إلى نوع من الطب السحري

(1) مس. ك. الزهد والرفاق .

(2) بخ. ك. القاق، ب. من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . ومس. ك. الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار .

(3) مس. ك. الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار .

(4) بخ. ك. المغاني . ب. مرض النبي ﷺ ووفاته . ومس. ك. السلام .

فأمر نساءه بأن يرقن عليه الماء «من سبع قرب لم تحمل أوكبتهن»⁽¹⁾ ثم إنه رغب في السواك وهو يحتضر وكأنه يريد أن يودع الدنيا. تقول عائشة : «أبده رسول الله ﷺ (أي أبد السواك) بصره فأخذت السواك فقضمه ونفضته وطبيته ثم استنشقها لم أرقط أحسن منه فما عدا أن فرغ رسول الله ﷺ رفع يده أو إصبعه ثم قال : في الرفيق الأعلى ثلاثة ثم قضى..»⁽²⁾.

وقد كره موسى أن يموت وصك ملك الموت الذي أرسل إليه فرجع الملك إلى ربه فقال : «أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت»⁽³⁾.

والتصورات المطمئنة لا تكفي أيضاً لتجعل الإنسان يقبل موت الآخر ويرضاه. فالرسول نفسه بكى لموت إبراهيم : «(...) أخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبله وشمّه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يوجد بنفسه فجعلت عينا رسول الله تذرفان»⁽⁴⁾. ويكتوي الرسول أيضاً لمرض سعد بن عبادة⁽⁵⁾ وبكتي لقتل الصحابة الذين عهد إليهم بالراية في غزوة مؤتة⁽⁶⁾. ولموت أحد

(1) بخ. ك. الوضوء. ب. الغسل والوضوء في المخضب والقديح والخشب والحجارة.

(2) المصدر نفسه ك. الجمعة، ب. من تسوك بسواك غيره. ومس. ك. الصحابة (رض).

(3) بخ. كج. ب. من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها، ومس. ك. الفضائل.

(4) بخ. كج. ب. قول النبي (ص) : إنك بك لحزونون، ومس. ك. الفضائل.

(5) بخ. كج. ب. البكاء على المريض، مس. كج.

(6) بخ. كج. ب. الرجل يعني إلى أهل البيت بنفسه.

أحفاده⁽¹⁾. وحزن لمقتل القراء العشرة ببئر معونة «ومنت لذلك شهرًا»⁽²⁾.

وليس بكاء الرسول ونهيه عن البكاء أو النواح أمران متناقضين بل إن ما نهى عنه الرسول هو البكاء الطقوسي أو النواح كما سيأتي ولم ينه عن البكاء «العاري عن النوح»⁽³⁾. لكن التناقض في موقف الرسول ذو أطراف أخرى. فإن البكاء غير الطقوسي تعبر تلقائي عن الحزن الذي قد يكون مناقضاً للصبر: فقد «مرَّ النبيَّ بامرأةٍ تبكي عند قبرٍ فقالَ: اتقِ اللهَ واصْبِرْ قالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لَمْ تَصِبْ بِمُصِيبَتِي وَلَمْ تَعْرِفْهُ فَقِيلَ لَهَا أَنَّهُ النَّبِيَّ فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ فَلَمْ تَجِدْ عَنْهُ بَوَابِينَ فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ فَقَالَ: إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»⁽⁴⁾. والبكاء يدل أيضًا على العجز عن الكلام الذي به يتنظم العالم فهو عجز عن فهم العالم ولعل هذا هو معنى الجزع الذي نهى عنه الإسلام لأنَّه جعل العالم نظاماً إلهياً كل ما يستجد فيه من حكمَةِ الله وليس من عبث الدهر أو القدر. وهذه الحكمة الإلهية تقتضي «تعويض الله المصائب في العاجل بما هو أَنْفع له من الفائت» والجزاء هو اليأس من هذا التعويض⁽⁵⁾.

(1) المصدر نفسه كج. ب. قول النبي ﷺ يذب الميت ببعض بكاء أهله عليه.

(2) المصدر نفسه كج. ب. من جلد عند المصيبة يُعرف فيه الحزن.

(3) القسطلاني، إرشاد الساري ج 5 ص 401.

(4) بخ. كج. ب. قول الرجال للمرأة: «اصبرى». ومس كج.

(5) إرشاد الساري ج 5 ص 411 والعبارة لمحمد بن كعب القرطبي.

ولهذا التناقض وجه آخر. فالحديث يُعلّي الموت كما رأينا ويصور الدنيا دار باطل والآخرة دار حق. لكنه قد يصور الرسول إنساناً يتعلق بالدنيا ويكره موته ويحزن لموت الآخرين فقد حزن لموت إبراهيم وهو يعلم أن «له (أي إبراهيم) مرضعاً في الجنة»⁽¹⁾ وحزن لقتل الصحابة وهو الذي عرضت عليه الجنة ورأى للشهداء منها المقام الأرفع.

وتناقض هذين الأمرين لا يعني نفي أحدهما للأخر واستحاله وجودهما معًا في الثقافة نفسها. بل إنهم نزعاتان مختلفتان باختلاف مصادرهما. فإعلاء الموت مصدره الأيديولوجيا الإسلامية التي لابد أن تعد بالبعث وأن تجعل الشهادة مثلاً أعلى، شأنها في ذلك شأن كل أيدلوجياً. والنظرة إلى الموت كما هو بكل أبعاده السلبية يعود إلى أن التصورات المذكورة أو هذه الأيديولوجيا بصفة عامة لا يمكن أن تكون حاضرة في ذهن الفرد وفي حياته حضوراً دائمًا - لا سيما إذا تعلق الأمر بموته هو - ولا يمكن أن تسد كل الثغرات الدينية اللامادية في تفكيره. إلا أنها نلاحظ رغبة الحديث والجهاز التأويلي من حوله في إخفاء هذه النزعة الأخيرة لأنها تناقض الأولى إذا نظرنا إليهما من داخل البنية الفكرية الدينية لا من خارجها.

فكثيراً ما يلجأ الحديث إلى التأويل أو تحويل وجة المعنى في الأحداث التي يسردتها. فقد حل التناقض بين قول الرسول : «من

(1) بخ. كج. ب. ما قيل في أولاد المسلمين.

أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه»
وقول بعض أزواج الرسول أو بعض الصحابة : «إنا لنكره الموت»
بأن قصر حب لقاء الله أو كرهه على لحظات الاحتضار الأخيرة :
«إذا شخص البصر وحشرج الصدر واقشعر الجلد وتشجنت
الأصابع فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره
لقاء الله كره الله لقاءه»⁽¹⁾. والحديث الذي يذكر فيه لجوء الرسول
إلى المعدنات لدفع الحمى عنه⁽²⁾ ينافقه حديث آخر : «(...)
فلما مرض الرسول ﷺ ونقل أخذت يده لأصنع به نحو ما
كان يصنع فانتزع يده من يدي ثم قال : اللهم أغفر لي واجعلني
مع الرفيق الأعلى فذهبت أنظر فإذا هو قد قضى»⁽³⁾. فآخر ما
فعله الرسول حسب هذا الحديث ليس استئنه بالسواء⁽⁴⁾.
 وإنما منع عائشة من رقياه. والاختلاف في هذه الروايات رغم أنها
تعود كلها إلى عائشة يعكس جانباً ضئيلاً من التناقض حول احتضار
الرسول ووفاته وتجهيزه⁽⁵⁾. ثم إن أمر الرسول بوضع ماء له في
المخضب ثلاث مرات⁽⁶⁾ وأمره بإراقة سبع قرب لم تخلل أو كيتهنَّ

(1) مس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(2) بخ. ك. المغازى، مرض النبي (ص) ووفاته. ومس. ك. السلام.

(3) مس. ك. السلام.

(4) مس. ك. الجمعة، ب. من تسوّك بسواك غيره، ومس. ك. الصحابة (رض).

(5) أنظر : Blachère, R., Le problème de Mahomet, pp. 126-127

(6) مس. ك. الصلاة.

عليه⁽¹⁾ جعلت الغاية منه خروج الرسول للصلوة بال المسلمين. وفي قصة موسى صك مكوسى ملك الموت لأنه كره أن يموت. لكنه كره أن يعيش سنين طويلة بعد الشعارات في متن ثور. وقد نفى الدهلوى - أحد الشراح - أن يكون موسى قد كره الموت : طلب (موسى) من الله أن يهله حتى يفتح بيت المقدس وما كان ذلك منه كراهة لموته⁽²⁾ فهو ينافق ما جاء على لسان ملك الموت وقد عاد إلى ربه : «أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت»⁽³⁾.

أما بكاء الرسول فقد اعتبر رحمة : «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»⁽⁴⁾ أو «إنها رحمة... إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا...»⁽⁵⁾ أو «ألا تسمعون أن الله لا يعذب بدموع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم...»⁽⁶⁾ وكثيراً ما ينسب البكاء إلى النساء فهن الباكيات والمعولات كما سنرى وهن اللاتي يعبرن عن طابع الفاجعة في الموت برثائهن الموتى. قالت فاطمة تتعى أباها الرسول : يا أباه

(1) بخ. ك. الوضوء، ب. الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة.

(2) الدهلوى، رسالة شرح ترجم أبواب البخاري ص 114.

(3) بخ. كج. ب. من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها. ومس. ك. الفضائل.

(4) بخ. ك. القدر، ب. كان أمر الله قدر مقدوراً، ومس. ك. الفضائل.

(5) بخ. كج. ب. قول النبي ﷺ : إنا عليك لمحزونون. ومس. ك. الفضائل

(6) بخ. كج. ب. البكاء عند المرض. ومس. كج.

أجاب ربّا دعاه يا أبناه من جنة الفردوس مأواه يا أبناه إلى جبريل نعاه. فلما دفن قالت : يا أنس أطابت أنفسكم أن تخسوا على رسول الله التراب؟⁽¹⁾ .

فما عَرَّبْنَا عنه بالموت المعيش عناصر حديثية متفرقة تسمى الموت باسمه وقد حاول الحديث والشروح من حوله طمسها. وليست لهذا المظاهر من التعبير عن الموت وظيفة محددة على ما ييلدو بخلاف المظاهر الأخرى فإن الموت الإيجابي «يعلي الموت» والمظاهر الأخرى من الموت السلبي تبرز للعيان بشاعة موت المشركين والمتحررين ومن فارقوا الجماعة وعصوا إمامهم وترثى للذين يموتون غرباء فجأة. فهي تشد أزر المجموعة وتعاقب الخارجين عنها وتجعلهم من أهل النار في الآخرة. ويمكن تعريف هذه المظاهر الأساسية من الموت طبقاً لوقف محدد من الآخرة لأننا لا نجد في الحديث تقبلاً بين الحياة والموت بل تقبلاً بين الحياة والدنيا والآخرة فبصفة عامة يبني «الموت الإيجابي» على الرغبة في الآخرة وينبني «الموت المعيش» على الرغبة في الحياة الدنيا بقطع النظر عما وراءها الآخرة حاضرة فيه لكنها منفية وموت المشركين والمتحررين يعرف بما سيعقبه من عذاب في الآخرة. فالمilit يدخل بموته عالماً حافلاً بالأحداث وليس موته تلك هي الأخيرة بل إنه يذوق أنواعاً أخرى من الموت بعدها. فالعلاقة بين الموت والتصورات الأخرى وثيقة ولا بد من النظر في مختلف وجوهها.

(1) بخ. ك. المغازي، ب. مرض النبي ﷺ ووفاته.

القسم الأول : التصورات

الفصل

الثالث

3

الموت والتصورات

الأخروية

ليس الزمن في الإسلام دائرياً صرفاً فيه عود على بدء أبدىًّا وتدالُّ بين الحياة والموت كما هو الشأن في بعض الأديان غير السماوية، بل إنه زمن خطي يمكن أن نرمز إليه بمحور زمني يبتدئ بولادة الإنسان ويمتد إلى ما بعد موته لأن موته دخول في زمن آخر لعله أهم من الأول بل لعل حياته لا تعود أن تكون نقطة في هذا المحور كما سنرى وليس لهذا المحور نهاية طبعاً وإن كان استقرار الإنسان بأحد فضائي الآخرة - الجنة أو النار - هو آخر المطاف بعد سلسلة من الأحداث الأخرىة. ويمكن في مرحلة أولى أن نتعرض إلى جملة هذه الأحداث التي يشهدها الميت بعد موته الأول أي إلى الزمن الأخرى وآن ننظر بعد ذلك في صفة الفضاء الأخرى الذي ينتهي إليه وفي العلاقة بين موت الفرد وهذا الفضاء كما يصوره الصحيحان.

١- الأحداث الأخرىونة

يمكن أن نجعل مفهوم الآخرة في الإسلام يتسع لكل الأحداث التي تعقب موت الإنسان - أي موته الأول - فليست نهاية الكون فاتحة الآخرة بل كل ما يلحق بالموتى بعد دفنه من فتنة وامتحان.

وقد قارن القسطلاني بين كلام الجنائز والناس يسرون بها فاعتبره في حكم الدنيا وصباح الموتى في قبره وهو يعذب فاعتبره في حكم الآخرة. أما كلام الموتى قبل دفنه فتسمعه الجن دون الإنس وأما صباح الموتى في قبره فلا تسمعه الجن ولا الإنس. يقول في تأويل «فيصبح - أي الموتى في قبره - صيحة يسمعها كل ما يليه إلا الثقلين»^(١) : «فإن قلت لم منعت الجن سمع هذه الصيحة دون سماع كلام الموتى إذا حُمل وقال قدموني قدموني أجيبي بأن كلام

(١) انظر بع. كج. ب الموت يسمع خفق النعال، ومس. ك. الجنـة.

— ■ الفصل الثالث : الموت والتصورات الأخرىونة ■ —

الميت إذ ذاك في حكم الدنيا وهو اعتبار لسامعه وعظة فأسمعه الله الجن لما فيهم من قوة يثبتون بها عند سماعه بخلاف الإنسان الذي يصعب لو سمعه. وصيحة الميت في القبر عقوبة وجاء فدخلت في حكم الآخرة⁽¹⁾. ولا يخفى ما في هذا التأويل من محاولة العقلنة والتوفيق بين العناصر الحديثية المختلفة إلا أنه يدل على أن الآخرة في هذه المنظومة تبتدئ بعداب القبر.

ويمكن أن نقسم هذه الأحداث إلى «فردية» تعرض لكل فرد على حدة ومنها عذاب القبر والموت الثاني و«كونية» تعم الكون كله وتهם جميع الخلق ومنها قيام الساعة والبعث وذبح الموت. إلا أنها لن تتبع هذا التصنيف في تقديمها لهذه الأحداث وإنما آثرنا أن نتعرض إليها في تتابعها الزمني لكي يتضح لنا مسار المحور الزماني الذي سبق ذكره.

أ- عذاب القبر

ذكر عذاب القبر في قرابة ثلاثين حديثاً وهو موضوع رئيسي في واحد وعشرين منها. فهو من الأحداث الأخرى التي عنى الحديث بوصفها وتفصيلها. ويمكن أن نميز بين نوعين من عذاب القبر أحدهما يعني عقاب الله للمت طالما هو في قبره لما اقترفه في دنياه، والأخر يعني فتنة القبر أي سؤال الملائكة الميت وامتحانهما إياه. فعذاب القبر بالمعنى الأول «عقاب» وبالمعنى الثاني

(1) إرشاد الساري ج 5 ، ص 435.

فتنة والمعنى الأول لعذاب القبر معنى أصلي والثاني اصطلاحي وهو المقصود في أغلب الأحاديث.

• عذاب القبر

لعذاب القبر بالمعنى الأول أسباب متنوعة فقد يعذب الميت في قبره لبكاء أهله عليه⁽¹⁾ وقد يعذب لعدم استثاره من البول أو لأنه يسعى بالنسمة⁽²⁾. وكذلك فإن المشركين⁽³⁾ واليهود⁽⁴⁾ يعذبون في قبورهم ويسمع الرسول صياحهم فيقول : «لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر»⁽⁵⁾ .

فعذاب القبر بهذا المعنى الأول مكمل لعذاب النار في الآخرة وإن كان سابقاً له ولعل عذاب القبر المتعود منه هو العذاب الذي يتواصل بعد سؤال الملائكة وفتنة القبر. وقد جمع الرسول في أدعيته بينهما : «اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم ونعوذ بك من عذاب القبر»⁽⁶⁾. أو «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار (ويُروى وفتنة القبر) وعداب القبر...»⁽⁷⁾ وقد يدعو الرسول

(1) انظر مثلاً بخ. كج. ب. قول النبي ﷺ : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ومن. كج.

(2) بخ. كج. ب. عذاب القبر من الغيبة والبول ومن. ك. الطهارة.

(3) من. ك. الجنة.

(4) بخ. كج. ب. التعود من عذاب القبر. ومن. ك. الجنة.

(5) من. ك. الجنة.

(6) المصدر نفسه. ك. الصلاة.

(7) بخ. ك. الدعوات. ب. التعود من المأتم والمغرم. ومن. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

لجنائزه فيقول : «اللهم . . . أدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر أو من عذاب النار»⁽¹⁾ وقد يأمر المسلمين بالتعوذ من هذا العذاب⁽²⁾. وعندما سالت أم حبيبة⁽³⁾ الله أن يقى لها زوجها وأباهما وأخاها قال لها الرسول : «(. . .) لو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب في النار أو عذاب في القبر كان خيراً وأفضل»⁽⁴⁾.

فعقاب الله ليس واحداً بل إن منه ما يكون في القبر قبل قيام الساعة ومنه ما يكون في جهنم بعد قيامها ومنه ما يكون يوم القيمة ف «ليس أحد ينافش الحساب يوم القيمة إلا عذب»⁽⁵⁾.

• فتنة القبر

هي المعنى الثاني المقصود بعذاب القبر وهي إحدى الفتن التي يُمتحن بها المرء في دنياه وآخرته، وقد وُصفت في ثلاثة أحاديث: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتُولِيَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَإِنَّهُ لِيُسْمَعُ قَرْعَ نَعَالِهِمْ أَتَاهُمْ مَلَكًا فَيَقُولُونَ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهُدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهِ فَيَقُولُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعِدِكَ فِي النَّارِ وَقَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعِدًا مِنْ

(1) مس. كج. ك. الجنة.

(2) المصدر نفسه.

(3) هي أم حبيبة بنت أبي سفيان وزوج الرسول.

(4) مس. ك. القدر.

(5) بخ. ك. الرقاق. ب. من نوشت الحساب عذب. ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها.

الجنة في راهما جمِيعاً. قال قتادة : وذكر لنا أن يُفسح في قبره ثم رجع إلى حديث أنس قال : وأما المنافق والكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول : لا أدرى كنت أقول ما يقوله الناس فيقال لا دريت ولا تلتفت ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيغ صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين». وعلق قتادة : «وذكر أنه (أي المؤمن) يفسح له في قبره سبعون ذرعاً ويملاً عليه خضراً إلى يوم يبعثون»⁽¹⁾. وفي حديث البراء بن عازب : «إذا أقعد المؤمن في قبره أتى ثم شهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله فذلك قوله ﴿يُثْبِتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقُولِ الثَّابِتِ﴾⁽²⁾. وفي حديث أسماء بنت أبي بكر : «يؤتى أحدكم فيقال له : ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن لا أدرى أي ذلك فيقول : محمد رسول الله عليه السلام جاء بالبيانات والهدى فأجبنا وأمنا واتبعنا فيقال له : «نم صالحًا فقد علمنا إن كنت لموانا وأما المنافق أو المرتاب لا أدرى أيتهما قالت أسماء فيقول : لا أدرى سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته»⁽³⁾. ويمكن أن نبدى بعض الملاحظات حول هذه الأحاديث الثلاثة :

* * * أن العنصر الأساسي الذي تقوم عليه فتنه عذاب القبر هو امتحان الملائكة لعقيدة الميت وهو عنصر تشتراك فيه الأحاديث

(1) بخ. كج. ب. الميت يسمع خفق النعال، ومس. ك. الجنة..

(2) بخ. كج. ب. ما جاء في عذاب القبر، ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها ..

(3) بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر. ومس. ك. الصلاة..

الثلاثة، لكن في الحديث الأول تفاصيل كثيرة منها ما يصف العذاب الجسدي الذي يسلط على المنافق أو الكافر ومنها ما يصف عرض المبعد من الجنة على المؤمن ويصف اتساع قبره. ثم إن الحديث الأول يذكر عدد الملائكة الذين يتولون هذه المهمة فهماثنان. وقد أرخ فنسنك لتطور فكرة عذاب القبر فجعله على أربع مراحل ففي الأولى لا يُذكر الملائكة أحياناً وفي الثانية يذكر ملك واحد وفي الثالثة يذكر ملكان وفي الرابعة يذكر هذان الملكان ويسميان فهما المنكر والنكير. وهذا التطور يبدأ بالقرآن وينتهي بصحيف الترمذى⁽¹⁾. فحديث أنس يأتي في المرحلة الثالثة من تطور هذه الفكرة كما صوره فنسنك. فقد تكون التفاصيل فيه من العناصر المضافة إلى نواة حديثة أولى لعل الحديث الثاني والحديث الثالث يمثلانها إذ لا تذكر فيها الملائكة وتبني الأفعال فيما بناء المجهول (أُتيَ، يُؤْتَى، يُقالُ له...).

** إن في حديث البراء بن عازب ربطاً بين الحديث والقرآن في هذا الصدد فسؤال الملائكة تفسير لـ «يُثِبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ»⁽²⁾. وقد حرص البخاري على إظهار هذه العلاقة فعنون الحديث ببعض الآيات قائلاً : «باب ما جاء في عذاب القبر وقوله تعالى : «إِذَا الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسْطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تَجْزَوُنَ عَذَابَ الْهُونِ» وقوله جل

(1) Encyclopédie de l'Islam. 1969, I/192 (Adab a Qabr).

(2) «يُثِبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضَلِّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ» - سورة إبراهيم، عدد 14، آية 27.

ذكره «سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ» وقوله تعالى: «وَحَقٌّ بِالْفِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ»⁽¹⁾. وهذه العودة المتكررة إلى القرآن لإثبات عذاب القبر تعكس خصوصية بين قائلين بعذاب القبر ومبطلين له. يقول القسطلاني : «وقد ادعى قوم عدم ذكر عذاب القبر في القرآن وزعموا أنه لم يرد ذكره إلا من أخبار الأحاداد فذكر المصنف آيات تدل لذلك ردًا عليهم فقال : وقوله تعالى : «إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ...»⁽²⁾ . وكما يلاحظ ليس في الآيات المذكورة ما يدل فعلاً على سؤال الملوكين وعداب القبر كما صورهما الحديث ولكن أريد من حديث أنس أن يكون دليلاً على أن العذاب المذكور في القرآن يلحق بالجسد لا بالروح وهذا هو رأي الأغلبية السنية وهو الذي يتصر له البخاري والمحاذثون بخلاف الرأي القائل بأن العذاب يلحق بالروح⁽³⁾ .

عذاب القبر عذاب حسي ولكنه ليس حسيًا محضًا فقد رأينا أن الحديث لا يتصور روحًا محضًا وجسداً محضًا ينفصل كل منهما عن الآخر بالموت أو على الأقل لا يطرح الحديث هذه المسألة . وجود حديث يذكر مصير الروح بعد مفارقتها الجسد

(1) بخ. كج. ب. ما جاء في عذاب القبر والآيات المذكورة هي على التوالي : سورة الأنعام عدد 6 آية 93، سورة التوبة عدد 9 آية 101 ، سورة غافر عدد 45 آية 40.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 460

(3) انظر : Encyclopédie de l'Islam, I/192 (cAdhab al-Qabr)

وتلقى ملkin لها يصعدانها إلى «سجين» أو إلى «أعلى علين». ليس ما ينافق عذاب الميت في قبره فالحديث يراكم على الموضوع الواحد عقائد عديدة متنوعة قد نجدها نحن متناقضة ولكنها تعود في الحقيقة إلى ما ذهبنا إليه من أن كلا منها يمثل بناء خيالياً مستقلاً.

ويكمننا بالاعتماد على مجموعة أخرى من الأحاديث أن تؤرخ لظهور هذه الفكرة أو النواة الأولى منها في عصر الرسول وإن كان التاريخ في مثل هذه الأمور من باب الافتراض والتخمين. فعذاب القبر حسب مجموعة من الرويات تعود إلى عائشة⁽¹⁾ عقيدة يهودية تبناها محمد وإن استغribها في البداية. تقول عائشة : «دخل على رسول الله ﷺ وعندي امرأة من اليهود وهي تقول: هل شعرتم أنكم تفتون في القبور؟ قالت: فارتاع رسول الله ﷺ وقال إنما تفتن يهود. قالت عائشة فلبثنا ليالي. ثم قال رسول الله ﷺ هل شعرت أنه أوحى إليّ أنكم تفتون في القبور؟ قالت عائشة: فسمعت رسول الله ﷺ يستعيد من عذاب القبر»⁽²⁾. وبين كسوف الشمس وعذاب القبر علاقة وثيقة فقد أنذر الرسول المسلمين بعد عذاب القبر يوم كشفت الشمس. ويبدو من حديث روثة عائشة أن بين إخبار اليهودية الرسول بفتنة القبر

(1) بح. كج. باب ما جاء في عذاب القبر. ك. الدعوات. ب. التعوذ من عذاب القبر. ومس. ك. الصلاة.

(2) مس. ك. الصلاة.

وكسوف الشمس تقارباً زمنياً فقد «جاءت يهودية تسأل عائشة (فقالت لها : أعادك الله من عذاب القبر فسألت عائشة (رض)) رسول الله ﷺ : أيعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله ﷺ عائذاً بالله من ذلك ثم ركب ذات غداة مركباً فخسفت الشمس فرجع ضحى فمرّ رسول الله ﷺ بين ظهراني الحجر ثم قام الناس وراءه (...). فقال ما شاء أن يقول ثم أمرهم أن يتعدوا من عذاب القبر»⁽¹⁾. وإن سلمنا بأن كسوف الشمس كان يوم وفاة إبراهيم ابن الرسول⁽²⁾ وسلمنا بأن وفاة إبراهيم كانت سنة 10 هـ⁽³⁾ فإنه بوسعنا أن نفترض أن فكرة عذاب القبر ظهرت أو اتضحت حوالي سنة (10 هـ).

وفي مجموعتنا ما يدل على أن هذه الفكرة كان لها وقع شديد على النفوس فقد «ارتاع الرسول» عندما ذكرت اليهودية فتنة القبر⁽⁴⁾ وقد «ضج المسلمون ضجة» عندما قام رسول الله خطيباً ذكر فتنة القبر التي يفتن فيها المرء⁽⁵⁾ وكما أن الله لا يسمع الإنسان صباح الموتى وهم يعذبون في قبورهم خشية أن لا يتدافنوا فإنه لا يسمعهم صباح الكافر أو المنافق وقد ضربه ملكا الموت

(1) بخ. ك. الكسوف. ب. التعوذ من عذاب القبر في الكسوف.

(2) المصدر نفسه ك. الكسوف، ب. الصلاة في كسوف الشمس.

(3) ابن سعد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر دار بيروت 1960 ج 1 ص 142-143.

(4) مس. ك. الصلاة.

(5) بخ. كج. ب. ما جاء في عذاب الله.

بمطرقة من حديد. وما يدل على الرهبة التي تبعثها في النفوس فكرة عذاب القبر كثرة الأحاديث التي يتعود فيها من هذه الفتنة⁽¹⁾.

وكما أن عذاب القبر بالمعنى الأول الذي طرقناه سابقاً صنو لعذاب النار فإن فتنة القبر إحدى الحلقات في سلسلة طويلة من الفتن منها فتنة المسيح الدجال وفتنة المحييا والممات. فلابد من التعوذ من «أربع» : من «عذاب القبر وعداب النار وفتنة الممات، وفتنة المسيح الدجال»⁽²⁾. وفتنة القبر شبيهة بفتنة المسيح الدجال. قال الرسول : «لقد أوحى إليّ أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريباً من فتنة الدجال»⁽³⁾. ونجد توليفاً آخر للأربع المتعوذ منهاً. فقد كان الرسول يقول في دبر الصلاة : «اللهم إني أعوذ بك من الجن وأعوذ بك من أن أردد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر»⁽⁴⁾. ولا تنسب الفتنة إلى القبر والدنيا والحياة والممات والمسيح الدجال فحسب بل تنسب أيضاً إلى أمور أخرى قد تفتن المسلمين عن دينهم : «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار (ويُروى وفتنة القبر) وعداب القبر وشر فتنة

(1) انظر على سبيل المثال بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر. ب. التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ومس. ك. الجنة.

(2) بخ. كج. ب. التعوذ من عذاب القبر. ومس. ك. الصلاة.

(3) بخ. ك. العلم. ب. من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس ومس. ك. صلاة الاستقاء.

(4) بخ. ك. الجهاد والسير. ب. ما يتعوذ من الجن.

الغنى وشر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال»⁽¹⁾. وقد أمر الرسول المسلمين من حوله بالتعوذ من كل الفتنة «قال : تعوذوا بالله من الفتنة ما ظهر منها وما بطن قالوا : نعوذ بالله من فتنة الدجال»⁽²⁾.

ب-اقتراب الساعة

يصور الحديث فناء الكون قريباً وشيكًا. فقد كان الرسول يظن أن صبيان اليهود بالمدينة المسيح الدجال الذي يظهر عند اقتراب الساعة⁽³⁾ «وقد خسفت الشمس في زمانه فقام فزعاً يخشى أن تكون الساعة حتى أتى المسجد فقام يصلى بأطول قيام وركوع

(1) المصدر نفسه. ك. الدعوات. ب. التعوذ من المأتم والمغرم، ومس. ك. الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار.

(2) مس. ك. الجنة.

(3) بخ. كج. ب. إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام. مس. ك. الفتنة وقد خص مورابيا هذا الموضوع بالدراسة التالية :

Morabia, A. {L'Antéchrist (ad-Daggal) s'est-il manifesté du vivant de l'Envoyé d'Allah"} in Journal Asiatique, 1979, fasc. 1 et 2 T CCLXVII pp. 81-99.

ولئن كنا نشاهد مواريبا حيرته وتردداته إزاء تضارب الأخبار والأراء حول شخصية ابن الصائد فإننا لا ننجز معه بأن شخصية المسيح الدجال ابتدعت بعد وفاة الرسول. ولعل الحرج الذي وجده المؤاخرون في الحديث عنه - وقد بيّنه المؤلف أحسن بيان - يدل على تناقض بين عناصر حديثية أولى - تعود إلى عهد الرسول وعناصر أخرى متاخرة تزيد عقلنة الظاهره وبناء سيرة موحدة منسجمة للرسول.

■ الفصل الثالث : الموت والتّصورات الأخرى ■

ووجود ما رأيته يفعله في صلاة قط⁽¹⁾. وكان الأعراب يسألون النبي متى الساعة فينظر إلى أصغرهم فيقول : «إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»⁽²⁾. وقد اضطر الشراح والمؤولون إلى تأويل مثل هذه الأحاديث لأن الساعة لم تقم كما هو متظر فحملوا الساعة التي هي نهاية الكون على الموت الذي هو نهاية الفرد «ساعتكم» تعني «موتكم». وإن كان اقتراب الساعة فكرة هامة في بداية الدعوة الإسلامية وإن كان الإسلام ديناً آخر ويا موجهاً إلى نهاية الكون والآخرة فإننا لا نذهب مذهب كازانوفا Casanova في جعل هذه الفكرة أو هذه النظرة إلى الزمن «مذهبة حقيقي» وأساسي الذي إن لم نقل أنه زيف فهو على الأقل قد أُخفي بعنابة فائقة⁽³⁾ فاحتجاج هذا الكتاب على أن محمدًا «كان يظن نفسه آخر من اصطفاه الله من الرسل لكي يشهد مع المسيح العائد إلى الأرض نهاية الكون»⁽⁴⁾ لا يخلو من الغلو الذي جعله يختزل الدعوة المحمدية في أحد عناصرها.

وتسبق الساعة فتن متلاحقة منها فتن ذات طابع سياسي لعلها صدى للفتن التاريخية التي شهدتها المسلمون منذ خلافة عثمان

(1) مس. ك. صلاة الاستقاء.

(2) بخ. ك. الرفاق. ب. سكرات الموت.

(3) Casanova, P., Mohammed et la fin du monde : étude critique sur l'Islam Primitif, Paris, P. Geuthner, 1911-1914, fasc. 1, p. 3.

(4) المرجع نفسه ص 8.

وما ثاله المسلمين بين فتن أشراط الساعة وهذه الفتنة التاريخية تدل على إسقاطهم الماضي أو الحاضر على المستقبل وجعلهم المستقبل تكراراً لهم أو لعلها تدل على شعور المسلمين في كل عصر بأن الساعة اقتربت وأن ما يرونها في زمانهم من أحوال هي أشراطها التي تعلن عنها. وفي هذه الحالة يصبح الموت قبل قيام الساعة خلاصاً وراحة من هذه الفتنة التي يحال فيها بين المسلم ودينه وطاعته لإمامه واتباعه السنة والجماعة.

فقد كان حذيفة بن اليمان «يسأله الرسول عن الشر مخافة أن يدركه. ومن علامات هذا الشر «قوم يستنون بغير سنة الرسول ودعاة على أبواب جهنم وما على المؤمن حيشد إلا أن يلزم جماعة المسلمين وإمامهم». ولما سأله حذيفة الرسول : فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام أجابه : فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن بعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»⁽¹⁾. وتبدأ الرسول بفتنة كثيرة تلحق أمتة : «إن أمتكم بهذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها وتجيء فتنة فيرفق بعضها ببعضها وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه هذه. فمن أحب أن يُزحّ عن النار ويدخل الجنة فلتاته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ولیأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتني إليه ومن بايع إماماً فأعطاه صفة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينazuه فاضربوا

(1) مس. ك. الإمامة.

■ الفصل الثالث : الموت والتصورات الأخرى ■

عن الآخر»⁽¹⁾.

ومن أشرطة الساعة أن الأحياء يحسدون الأموات على موتهم «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول : «يا ليتني كنت مكانه»⁽²⁾. ولن تقوم الساعة إلا على شرار الخلق لأن الله يبعث ريحًا من اليمن «ألين من الحرير فلا تدع أحداً في قلبه مثال ذرة من إيمان إلا قبضته»⁽³⁾.

وواضح أن مثل هذه الأحاديث تدرج ضمن خطاب سياسي سني ليس نهاية العالم والموت فيه إلا وسيلة إقناعية وأسلوبًا.

ج- بعث الموتى

إن كان البعث موضوعاً أساسياً من مواضيع القرآن⁽⁴⁾ فإنه لم يذكر إلا في حديثين من مجموعتنا لم يقصد منهما الاستدلال على حقيقة البعث وقدرة الله على نشر الموتى كما هو شأن القرآن غالباً بل إن أحدهما يجعل الشك في إحياء الله الموتى من حق الإنسان «ليطمئن قلبه». قال الرسول : «نحن أحق بالشك من إبراهيم عليه السلام إذ قال لـ رب أرني كيف تحيي الموتى. قال :

(1) المصدر نفسه، ك. الإمارة.

(2) بخ. ك. الفتن، ب. لا تقوم الساعة حتى يُنبط أهل القبور ومس. ك. الفتن وأشرطة الساعة.

(3) مس. ك. الإيمان.

(4) انظر : Muhammad's thoughts on death' chap. II p. 6, chap IV pp. 30-35, chap V pp. 41-44' chap VI pp. 45-50.

أو لم تؤمن؟ قال : بلـى ولكن ليطمئن قلبي»⁽¹⁾ والآخر دعاء للرسول شبه فيه اليقظة بالنشور كما سنرى.

وقد جعل الحديث محمداً أول من يفتح هذا العهد الجديد فهو أول من يبعث وينشق عنه القبر : «أنا سيد ولد آدم يوم القيمة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع وأول مشفع»⁽²⁾ وهو «فرط للمسلمين»⁽³⁾ والفرط هو الذي «يتقدم الواردة ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوهما»⁽⁴⁾.

ونجد في الحديث تمثلاً بين النوم والموت من جهة واليقظة والنشور من جهة أخرى فقد «كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه قال : اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت. وإذا استيقظ قال : الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور»⁽⁵⁾ ومثل هذه المعانى ما ورد في القرآن : ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرِسِّلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمٍّ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁽⁶⁾. فالنوم نوع من الموت واليقظة نوع من النشور والبعث يقظة الموتى فهو تكرار

(1) بخ. ك. خلق آدم وذرته. ب. وإذا قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى، ومس. ك. الإيمان.

(2) مس. ك. الفضائل.

(3) بخ. كج. ب. الصلاة على الشهيد. ومس. ك. الفضائل.

(4) القسطلانى، إرشاد السارى ج 5 ص 440.

(5) مس. ك. الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار.

(6) سورة الزمر عدد 39 آية 42.

لبعث دوري ينتظم حياة الناس في الدنيا : موت مؤقت فيقظة أو بعث . . . ثم موت نهائي ثم بعث .

د- الموت الثاني أو الثالث

هو من المواقب القرآنية التي تعرض إليها شونسي في الفصل الثالث من دراسة وهو بعنوان «الموت واللعنة»⁽¹⁾ فمما جاء في القرآن ﴿لَا يَذُوقُونَ (المتقون) فيها الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾⁽²⁾ ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَكَ لَقَدْ كَدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾⁽³⁾ إِذَا لَأَذْقَنَكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾⁽⁴⁾. وقد حمل شونسي الموت الثاني في هذه الآيات على أنه جهنم لأن هذا الموضوع ما ورد في كتابات نرساي Nar-sai وغير من كتاب المسيحيين⁽⁵⁾. وهو في ذلك يختلف عن المفسرين المسلمين الذين يتجلبون اعتبار عقاب الجحيم موئلاً ثانياً⁽⁶⁾. ويمكن أن نرد تأويل شونسي هذا إلى رغبته في العثور على المواقب المسيحية في القرآن ولو كانت صياغة القرآن لها مختلفة إذ هو أميل إلى التجسيم والتعبير عن الأفكار المجردة بالتصوير الحسي. أما ما جاء في مجموعتنا من حديث عن الموت الثاني فلا مجال لأن يقول على أنه موت مجازي في جهنم. قال

(1) Muhammad's thoughts on death, pp. 14-15' 21-25.

(2) سورة الدخان عدد 44 آية 56.

(3) سورة الإسراء عدد 17 آية 75-74.

(4) Muhammad's thoughts on death, p. 22.

(5) المرجع نفسه ص 14.

عمر للرسول وهو مسجى : «بأبى أنت يا نبى الله لا يجمع عليك موتين أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها»⁽¹⁾. يقول القسطلاني في تأويل هذا الحديث : «أشار به إلى الرد على من زعم أنه يحيا فيقطع أيدي رجال لأنه لو صح ذلك لزم أن يموت موته أخرى فأخبر أنه أكرم على الله من أن يجمع عليه موتين كما جمعهما على غيره كالذى مر على قرية أو لأنه يحيى فى قبره ثم لا يموت»⁽²⁾. فالمعنى الأول خاص بالرسول فهو لن يبعث في الدنيا كالمسيح ليخلص البشرية من الآثمين (ليقطع أيدي الرجال) ثم يموت الموتة الثانية. والمعنى الثاني عام وهو يفترض موت كل إنسان في قبره بعد أن يتحنه المكان. وتبعداً لذلك فعذاب القبر ليس عذاباً متواصلاً إلى يوم القيمة بل إنه ظرف يعقبه موت ثانٍ.

لكن في الحديث نوعاً آخر من الموت الثاني هو موت من ينافق الحساب يوم القيمة. قال الرسول : «ليس أحد يحاسب يوم القيمة إلا هلك فقالت عائشة يارسول الله أليس قد قال الله تعالى : فأما من أوتي كتابه بيمنيه فسوف يحاسب حساباً يسيراً ؟ فقال : إنما ذلك العرض وليس أحد ينافق الحساب يوم القيمة إلا عذب»⁽³⁾ . فهذا الموت يكون يوم القيمة لا إثر سؤال الملائكة فهو الموت الثالث وليس الثاني .

(1) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفنه.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 376.

(3) بخ. ك. الرقاق. ب. من نوافع الحساب عذب. ومن. ك. الجنة وصفة نعيها وأهلها.

فالإنسان يذوق حسب الحديث ثلاث مواتات الأولى بعد ولادته عندما يقبض الله روحه والثانية بعد سؤال الملائكة والثالثة يوم القيمة.

هـ- ذبح الموت بعد القيمة

ذبح الموت هو آخر حدث أخروي : «إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار»⁽¹⁾ يؤتى الموت كهيئة كبش أملح فينادي مناد : يا أهل الجنة فيشربون وينظرون فيقول : هل تعرفون هذا؟ فيقولون : نعم هذا الموت وكل قد رأه فيذبح ثم يقول يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار . خلود فلا موت ثم قرأ (أي الرسول) : «وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ»⁽²⁾ ويمكن أن نبدي ملاحظتين حول هذا الحديث :

* إن ذبح الموت على هيئة كبش بعد يوم القيمة مما لم يرد ذكره في القرآن وإن كانت الآية المذكورة توهم بوجود رابط ما بين القرآن والحديث في هذا الصدد.

* إن ذبح الموت تجسيم لفكرة مجردة هي الخلود ولعل هذا الميل إلى التجسيم الذي سبق أن لاحظناه بخصوص تصور الروح وعذاب القبر يعود كما أسلفنا إلى عجز الفكر الديني في بدايته عن التجريد أو لعل هذا التجسيم من شأن الفكر الشعبي وهو لاشك مصدر من مصادر الحديث ينافسه ويقابلها مصدر آخر هو

(1) بخ. ك. الرفاق. ب. صفة الجنة والنار. ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(2) بخ. ك. التفسير. ب. سورة مريم ومس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

الفكر السنّي المعقلن. وما قد يؤكد التناقض بين هاتين النزعتين أن مسلماً أورد رواية أخرى للحديث لا يذكر فيها الإتيان بالموت وعلى هيئه كبش ثم ذبحه وإنما يذكر قيام مؤذن ينادي : «يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت كل خالدٌ فيما هو فيه»⁽¹⁾.

ولكن هذه الملاحظة لا تكفي لتفسير كل العناصر في هذا الحديث. فالموت يتجسد كبشًا وهو يتجسد كبشًا أملح أي «أبلق سواد وبياض»⁽²⁾. فلعل اختيار الكبش يعود إلى أنه الحيوان الذي يفتدي به عادة أو إلى أن ملك الموت يصور في بعض المصادر كبشًا. فقد طلب آدم رؤية ملك قاتاه في صورة كبش أملح مجذج⁽³⁾.

ولعل السواد والبياض يرمزان إلى التناقض بين الشر والخير وإلى امتراجهما في الحياة الدنيا ولعل ذبح الكبش الأبيض الأسود بعد يوم القيمة رمز إلى حل هذا التناقض إلى ما لا نهاية فقد «صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار» وانفصل الخير عن الشر إلى أبد الأبدية.

وهذا الحديث الآخروي لا يخضع لمبدأ التكرار والتسمائل كبقية الأحداث السابقة له. فذبح الموت لا يتم إلا مرة واحدة وهو خاتمة الأحداث الأخرىوية وفاتحة زمان جديد خارج عن الزمن المسبب للفناء والبلى والموت.

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 8 ص 153.

(2) لسان العرب ج 3 ص 521.

(3) عاشور، عذاب القبر ونعيمه ص ٥٥ نقاً عن كتاب النصائح لابن ظفر الواعظ.

2- الموت والفضاء الآخرة

فالآخرة هي الحياة الحقيقة (الحيوان) التي يتضررها المؤمن بانتظاره موته وليس ما يعنيها منها في هذا العنصر تتحققها زمانياً أي كونها حدثاً أو جملة من الأحداث بل تتحققها مكانياً أي كونها فضاء يلقى فيه الإنسان مصيره النهائي⁽¹⁾. وسندرس بعض خصائص هذا الفضاء ثم ننظر في وجوه العلاقة بينه وبين الموت.

أ- الفضاء الآخرة

تتوفر في مدونتنا بعض المعطيات التي تصف فضاء الآخرة ولا سيما الجنة وقد رأينا أنها تخضع لمراتبة من الأسفل إلى الأعلى ويمكن أن نحيل على مقال «جنة» بدائرة المعارف الإسلامية وهو بقلم لوی غارديه Louis Gardet⁽²⁾ فإنه ألم يكل أطراف الموضوع وإنما نكتفي في هذا الغرض بإثارة بعض القضايا التي لها علاقة وثيقة بالموت والتصورات الأخرىة.

فالملحوظ أن الآخرة باعتبارها فضاء حاضرة في الأذهان حضور الساعة أي الآخرة باعتبارها زمناً. فإن بعض الأحاديث تفترض دخول الميت الجنة أو النار قبل القيمة وقبل الحساب. فعند وفاة إبراهيم «قال رسول الله ﷺ : إن له مرضعاً في الجنة»⁽²⁾ وأرواح الشهداء تسرح كما رأينا في الجنة وتؤوي إلى العرش⁽³⁾

(1) Encyclopédie de l'Islam, 1965. II/459-464.

(2) بح. كج. ب. ما قيل في أولاد المسلمين، ومس. ك. الفضائل.

(3) مس. ك. الإمارة.

وقال الرسول بعد جنازة ابن الدحداح أو أبي الدحداح (كذا) : «كم من عذق معلق أو مدللي لابن الدحداح»⁽¹⁾ وقد رأى الرسول النار ورأى امرأة من بنى إسرائيل تعذب في هرة... ورأى أبا ثمامنة عمرو بن مالك يجر قُصبه في النار⁽²⁾ . فالرسول يتمتع بملكة خاصة تجعله يدرك الآخرة ويراهما . فهو يرى حوضه في الجنة : «وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن...»⁽³⁾ ويرى الجنة والنار في يقظته : «إنه عرض على كل شيء توجلونه فعرضت على الجنة حتى لو تناولت منها قطضا فقصرت يدي عنه وعرضت على النار...»⁽⁴⁾ ويراهما في نومه : رأيت الليلة رجلينأتيني أخذًا بيدي وأخرجاني إلى الأرض المقدسة...»⁽⁵⁾ .

فاجنة والنار قد خلقتا ودخلهما الأموات رغم العقيدة القاتلة بأن دخول الجنة أو النار مشروط بقيام الساعة ورغم العقيدة القاتلة بأن الميت يموت موته الثاني بعد أن يتحن في قبره . فلا يدخل الميت الجنة أو الآخرة وإنما يعرض عليه مقعده من النار إن كان من أهلها أو من الجنة إن كان من أهلها فيقال : هذا مقعده حتى يبعثك الله يوم القيمة»⁽⁶⁾ .

(1) المصدر نفسه، كج.

(2) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

(3) بخ. كج. ب. صلاة الشهيد، ومس. ك. الفضائل.

(4) مس. ك. صلاة الاستسقاء.

(5) بخ. ك. التفسير : سورة براءة، ومس. ك. الرؤيا.

(6) بخ. كج. ب. الميت يُعرض عليه مقعده بالغداة والعثبة، ومس. ك. الجنة.

ومثل هذا التناقض يرده شونسي إلى عدم فهم محمد نفسه للحياة بعد الموت وهو في ذلك يعود إلى دراسة لـ هورشفيلد Hirschfield : «يحق لنا حسب هورشفيلد أن نتساءل عما إذا كان لمحمد نفسه أي فهم واضح لنظريته الخاصة في الموت والحياة وراء القبر». فهو «يفضل إثارة ساميته بالأمال والمخاوف التي يعبر عنها بطريقة عابرة أكثر منها واضحة»⁽¹⁾. ولكننا يمكن أن نرد هذا التناقض إلى ما سبق أن أشرنا إليه من اختلاف العقائد حول اللامرئيات التي منها الروح والحياة بعد الموت في المجموعة الدينية الواحدة. ولعل هذا التناقض يعود أيضاً إلى طبيعة الحديث. فما كانت مناهج المحدثين في تصحیح الروایة ونقد الرجال لتمكن من تمیز الأحادیث الموضعیة وهي کثیرة مختلفة متضاربة عن الأحادیث الصیحیة.

ورغم هذا الغموض فالآخرة حاضرة في الأذهان قریبة حتى أن المجاهد يدركها بحواسه ويستم رائحتها وهو في طريقه إلى المعركة⁽²⁾. وبين هذا الفضاء والموت علاقات يمكن أن نردها إلى ثلاثة مبادئ .

ب- المبادئ التي تحكم العلاقة بين الموت والآخرة

يمكن أن نعبر عن هذه المبادئ بثلاث عبارات : فأولاً

(1) Muhammad's thoughts on death, p. 35.

(2) بخ. ك. الجهاد، ب. قول الله تعالى : من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، ومن. ك. الإمارة.

«الأعمال بالخواتيم» وثانيًا «يبعث كل عبد على ما مات عليه» وثالثًا «مجانسة العقوبات الأخرىوية للأعمال الدنيوية». فالعبارة الأولى للبخاري وقد وضعها عنوانًا أو «ترجم» كما كان يقول أهل الحديث على أحاديث سيرائي ذكرها⁽¹⁾ والعبارة الثانية نص حديث⁽²⁾ والعبارة الثالثة للقسطلاني⁽³⁾.

* تخضع قصص المتحررين التي سبق أن تناولناها بالتحليل لهذا المبدأ فالمتحرر في كل الحالات مجاهد يبلى البلاء الحسن فهو يعمل عمل أهل الجنة ولكنه يختتم حياته بعمل أهل النار فيقتل نفسه⁽⁴⁾، وليس هذا المبدأ «عقلياً» لأنّه يجعل عمل الإنسان طوال سنتين من حياته معادلاً للحظاته الأخيرة. ولكنه يدل على أية حال على تشدد في النهي عن قتل النفس.

ويمكن أن تتم العملية العكسية فيعمل الرجل عمل أهل النار طوال حياته ثم يتوب فيكون من أهل الجنة كذلك الذي قتل تسعة وتسعين نفساً ثم قتل راهباً ولما حضره الموت «ناء بيصره نحو قرية فيها قوم صالحون فدخل الجنة»⁽⁵⁾.

(1) بخ. ك. الجهاد والسير، ب. لا يقول فلان شهيد ومس. ك. الإيمان.

(2) مس. ك. الجنة.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 445.

(4) بخ. ك. الجهاد والسير، ب. لا يقول فلان شهيد ومس. ك. الإيمان، بخ. ك. الجهاد ب. إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ومس. ك. الإيمان، بخ. ك. الديات ب. إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له ومس. ك. الجهاد والسير.

(5) مس. ك. التوبة.

وكذلك تلقين الشهادة للميت يخضع لهذا المبدأ ف «من مات من أمتى لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»⁽¹⁾.

• يبعث كل عبد على ما مات عليه

المقصود بهذا الحديث أن من مات على الشرك يبعث مشركاً ومن مات على الإسلام يبعث مسلماً فهو من قبيل «الأعمال بالخواتيم». ولكتنا اتخذناه عنواناً لمبدأ آخر أعم لا يتعلق بمصير الميت النهائي وإنما يتعلق بهيئة الميت التي يبعث عليها. فالشهيد يبعث في دماءه : «كل كلام يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيمة كهيئتها إذ طعنت تفجّر دما»⁽²⁾. إلا أن لهذه الكلمة رائحة مختلفة : «لا يكلم أحد في سبيل الله (...) إلا جاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك»⁽³⁾ وكذلك الذي يموت محروماً «فإن الله يبعثه مليئاً»⁽⁴⁾. وقد يكون ذلك إيجاباً للجزاء والجنة فالشهيد يحمل معه علامات شهادته والمحروم يحمل معه علامات حجمه وإحرامه.

(1) بخ. كج. ب. في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ومس. ك. الإيمان.

(2) بخ. ك. الوضوء، ب. ما يقع من النجاست في السمن والماء.

(3) بخ. ك. الجهاد والسبير، ب. من يجرح في سبيل الله عز وجل ومس. ك. الإمارة.

(4) بخ. كج. ب. الكفن في ثوبين ومس. ك. الحج.

• مجانسة العقوبات الأخرى للأعمال الدنيوية

هو شبيه بالمبدأ السابق فهو يقوم مثله على منطق المجانسة لكنه يتعلق «بالعقوبات» لا بالجزاء الحسن. «فالذى يخنق نفسه يخنقها في النار والذى يطعنها في النار»⁽¹⁾ «ومن قتل نفسه بحديدة فحديدة في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً وكذلك من شرب سماً فهو يتحساه و «من تردى من جبل فهو يتردى منه في نار جهنم»⁽²⁾.

وما جاء في رؤيا الرسول⁽³⁾ من وصف للنار يخضع نوعاً ما لهذا المبدأ فالكاذب يدخل كلوباً في شدقة فيلتهم شدقة فيعيد الكرة وهكذا دواليك، والعالم الذي لا يعمل بعلمه يشدخ رأسه، والزناة عراة في ما يشبه التنور. ولعل ما يلحق بالنائحة في جهنم مجانس لعملها في الدنيا فهي «إذا لم تتب قبل موتها تقام وعليها سريرال من قطران ودرع من جرب»⁽⁴⁾ فهي تلبس القطران في جهنم كما تلبس السواد في الدنيا.

وي يكن أن نجمل ما جاء في هذا الفصل فنقول إن الميت بموته ودخوله عالم الآخرة يشهد أحداً متنوعة يمكن أن تعتبرها نقاطاً في محور زمانى يكون كالتالى :


(1) بخ. كج. ب. ما جاء في قاتل النفس.

(2) المصدر نفسه ك. الطب والدواء، ب. شرب السم والدواء، ب. وما يخاف منه والخبيث ومس. ك. الإيمان.

(3) بخ. ك. التفسير : سورة براءة ومس. ك. الرؤيا.


(4) مس. كج.

■ الفصل الثالث : الموت والتصورات الأخرى ■



ولكن هذا المحور الخطي قد لا يفي بمنطق هام تخضع له الأحداث الأخرى هو منطق التعدد والتكرار الذي يجعل هذا الزمن شبه دائري في بدايته : فالعذاب يكون في القبر وفي النار وبعد يوم القيمة والموت يكون بعد الميلاد ويكون بعد عذاب القبر ويكون يوم القيمة وتبعاً لذلك فالبعث متعدد لأنه لابد أن يلي كل موت ثم إن الحياة تشارك الآخرة في هذه السنة لأن البيقة بعث والنوم موت في الحياة الدنيا والحياة الآخرة تداول بين السكون والحركة أو الموت والحياة ، والحياة الدنيا والحياة الآخرة عبارة عن سلسلة من الفتن منها المحسنة والمساءلة وفتنة القبر وفتنة المسيح الدجال وهذه الفتن تتکاثر قبيل قيام الساعة وتشتد فيقول الإنسان في كل مرة : هذه مهلكتي . وقد عبر القرآن عن هذا التعدد فيما تعلق بالموت والحياة : «وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحِيِّكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ»⁽¹⁾ . فالزمن الإسلامي شبه دائري في أوله وخطي في نهايته عندما يتوقف التداول بين الحياة والموت وينتهي الحساب وتنتهي الفتنة ويصير أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار .

(1) سورة الحج عدد 22 آية 66.



وسواءً تعلق الأمر بالمحور الخطي أو بهذا الرسم الذي بدأ حلزونياً وانتهي خطياً فإن الحياة والموت الذي يختتمها ليسا إلا فاصلة ضئيلة في هذا الزمن وكأن ما بيناه من حضور الآخرة زمانياً - أي وشك قيام الساعة - وحضورها مكانيًا - أي قرب الفضاء الأخرى من الأرض وتحققه - كان ثمنه التحقيق من شأن الموت. فليس الموت في حد ذاته سوى حدث من الأحداث الأخرى وليس سوى فتن بل إنه لا يعود أن يكون حلقة في سلسلة طويلة من الموت والانبعاث.

فكأن هذه التصورات الأخرى تحول وجهة نظر المسلم من الموت الحقيقي الذي يلحقه إلى عالم آخر بعده مليء بأحداث مثيرة

■ الفصل الثالث : الموت والتصورات الأخرى ■

يعقبها الجزاء أو العقاب. فإن كانت نجاعة التصورات التي رأيناها في تعريف الموت وأنواعه تعود إلى كونها أفكاراً مطمئنة أو واعدة أو متوعدة فإن نجاعة التصورات الأخرى تعود إلى كونها تملأ العدم الذي يتركه الموت وراءه فتبني فوقه عوالم أخرى تشد انتباه المسلم وتجعله في شاغل عن حياته الدنيا وعن موته.

ولكن هذه الأفكار والعقائد والتصورات مهما كانت ناجعة ومهما اختلفت في طرق إعلاء الموت أو تغييره فإنها لا تكفي وحدها لجعل الموت أمراً دينياً ولجعل الأحياء يقبلون موتهم وموت الآخرين فلابد من سلوك ديني أي من طقوس مكملة لها هي الطقوس الجنائزية.

القسم

الثاني

2

الطلقة وس

إن الحديث عن طقوس الموت دون تصوّره وتعريفه ينقلنا إلى مجال لا يشترك فيه الحديث والقرآن ولا وجه للمقارنة فيه بينهما فالقرآن لم يشرع لطقوس الموت وكل ما نظرنا به ثلاث آيات مدنية أو لاها تذكر إرسال الله غرابةً يعلم قابيل كيف يدفن أخاه هابيل :

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَحْثُرُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيهِ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأَوَارِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِين﴾⁽¹⁾. فهي تفسر ظهور طقس الدفن ولا تشرع له صراحة. والثانية تنهى عن الصلاة على المنافقين : **﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَقْمُ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُون﴾**⁽²⁾. وأسباب نزول هذه الآية صلاة الرسول على عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين بالمدينة وقد توفي

(1) سورة المائدة عدد 5 آية 31.

(2) سورة التوبة عدد 9 آية 84.

سنة 9 هـ⁽¹⁾. والثالثة تتصل بحداد المرأة على زوجها ولكنها لا تصف طقوس الحداد وإنما تضبط الفترة التي تمتنع فيها الأرمل عن الزواج وهي أربعة أشهر وعشرا : «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ»⁽²⁾.

وي يكن أن نجمل ما جاء في الموسوعة الكونية من تعريف للطقوس فنقول إنها سلوك جماعي منظم يدخل الإنسان في علاقة بالعالم المأورائي ولا يمكن أن تبرره بمجرد ما تحتممه البيئة الطبيعية⁽³⁾.

(1) طبقات ابن سعد ج 4 ص 210.

(2) سورة البقرة عدد 2 آية 234.

(3) Encyclopoedia Universalis, 1980, XIV / 284 (Rites).

إلا أن طقوس الموت أو ما عبرنا عنه «بالطقوس الجنائزية» (Les rites de transformation) تستدعي تعريفاً خاصاً فهي من طقوس التحول (passage) أي أنها من قبيل طقوس الولادة والزواج والختان إلخ. فإن كل جديد يطرأ على حياة الإنسان في الحضارات التي أسسها ديني باعث على القلق وهو من قبيل النجاسة التي تستدعي طقوساً تخفف من وطأتها. فالموت تحول في وضع الفرد تترتب عنه أفعال وردود أفعال بين الديني والديني ي يجب أن تنظم وترافق حتى لا يلحق بالمجتمع العام اضطراب أو خسارة⁽¹⁾. والطقوس الجنائزية تخضع حسب الكثير من الباحثين إلى ثلاث مراحل أساسية هي العزل (rites de séparation) أي عزل المتوفى والحاديin عليه عن بقية المجموعة وثانياً الهاشم (rites de marges) وهي تؤدي في الفترة الانتقالية التي تفصل عادة بين تجهيز الميت وتقطيره وجنائزه النهائية أو بين إعداد الأحياء وإنائهم لهذا الحداد وثالثاً الإدماج (rites d'agrégation ou de réintégration) أي إدماج الميت في مجتمع الأموات وإدماج الأحياء في المجموعة⁽²⁾.

ولابد من النظر في مدى مطابقة طقوس الموت في الإسلام لهذا التعريف العام وفي وجوه هذه المطابقة. ولا يتسع لنا ذلك إلا بعد تناولها بالوصف والتحليل. ويمكن أن نميز بين وجهتين في النظر إلى هذا الموضوع ففي الأولى نلتفت إلى تعامل الأحياء مع

(1) Vangennep, les rites de passage, p. 3.

(2) المرجع نفسه ص 13 وانظر كذلك : Thomas, l'Idéologie fuméraire, p. 148.

الميت إما مريضاً أو محتضرًا وهو في كلتا الحالتين حاضر حضوراً مادياً وفي الثانية نلتفت إلى تعامل الأحياء مع الميت وقد أصبح غائباً أو أصبح ذكرى. ففي المرحلة الأولى تتعرض إلى عناء الأحياء بالموتى وتجهيزهم وإياب ما إلى ذلك من الطقوس الجنائزية وفي المرحلة الثانية تتعرض إلى حداد الأحياء على الموتى وتعبيرهم عن الحزن وزيارتهم القبور وبنائهم لها. فالميت هو العنصر الأساسي في المرحلة الأولى والأحياء هم المحور في المرحلة الثانية.

الفصل

الأول

1

الميت

شرع الحديث كما أسلفنا للموت وطقوسه بل إنه عُني بالموت قبل أن يموت بل قبل أن يحضر فأمر بعيادة المريض ووصف بعض الطقوس التي تدفع عنه المرض وأمر بتلقين المحتضر الشهادة⁽¹⁾.

1- المريض والمحتضر

يمكن أن نرجع الطقوس المتعلقة بالموت قبل موته إلى ثلاثة أقسام. فمنها عيادة المريض والعناية به ومنها طقوس إشفائية لدفع المرض عنه ومنها طقوس قولية للدعاء له وإنطاقه بالشهادة.

(1) نجد في الحديث والقرآن (سورة المائدة آية 106 سورة البقرة آية 180) أمراً بكتابه الوصية قبل الموت. ويمكن أن نعتبر كتابة الوصية علامة على الاستعداد للموت والتهيئ لفارقة الحياة الدنيا ولكن يعسر علينا أن نعدّها من طقوس الموت لأن الغاية من كتابتها قضائية عملية وليس دينية رمزية ولأن الميت قد يكتبها قبل أن يحضر وأن يصبح في حكم الموتى ثم إن الميت في هذا الموقف ذات لا موضوع أي فاعل لا مفعول وهذا مخالف لمنطق الطقوس الجنائزية التي يكون موضوعها المحتضر أو جشه أو قبره أو ذكراه.

أ- عيادة المريض والإحاطة به

يأمر الحديث بعيادة المرضى وقد صيغ هذا الأمر في أشكال عديدة فمنها ما يصف عيادة الرسول للمرضى⁽¹⁾. ومنها ما جاء في صيغة الأمر : «أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني»⁽²⁾. ومنها ما يعد عائد المريض بالجنة : «عائد المريض في مخرفة من الجنة حتى يرجع»⁽³⁾ ومنها ما يجعل الله يحاور الإنسان يوم القيمة ويلومه على عدم عيادته المرضى : يقول الله : «يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال : ربّ كيف أعودك وأنت ربّ

(1) مس. كج - بخ. كج. ب. إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام.

(2) بخ. ك. الجهاد ب. فكاك الأسير.

(3) مس. ك. البر والصلة.

العالمين؟ قال : أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعدني أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده»⁽¹⁾.

وكثيراً ما يجمع الحديث بين عيادة المريض واتباع الجنائزة : «فالصوم واتباع الجنائزه وإطعام المسكين وعيادة المريض ما اجتمعن في إمرئ إلا دخل الجنة»⁽²⁾. وعيادة المريض واتباع الجنائزه من السبع التي أمر بها الرسول⁽³⁾ فهي نقىض السبع التي ترمز إلى الحياة الدنيا والتي نهى عنها وهي آنية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والاستبرق⁽⁴⁾.

ومن معانى عيادة المريض أيضاً الإحاطة به والالتفاف لكي لا يموت وحيداً. فالمقصود بها جعل الموت الفردي في جوهره جماعياً ثقافياً. فعندما احتضر الرسول «اجتمع نساء النبي ﷺ فلم يغادر منهم امرأة فجاءت فاطمة...»⁽⁵⁾.

والمريض المُشرِّف على الموت يعامل معاملة الوليد الجديد فقد قبض الرسول «وهو مستند إلى عائشة»⁽⁶⁾ أو وهي (عائشة)

(1) مس. ك. البر والصلة.

(2) المصدر نفسه، ك. فضائل الصحابة (رض).

(3) بخ. كج. ب. الأمر باتباع الجنائزه ومس. ك. اللباس والزينة والخمس الأخرى هي إجابة الداعى ونصر المظلوم وإبراز القسم ورد السلام وتشميم العاطس.

(4) هي ست في بخ. انظر ص 37 هامش 10.

(5) بخ. ك. الأنبياء. ب. علامات النبوة في الإسلام ومس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(6) بخ. ك. الطب والمرضى، ب. نهى المريض الموت.

«مستدته إلى صدرها»⁽¹⁾ أو «إلى حجرها»⁽²⁾ أو «قبض وهو بين حاكتها وذاقتها»⁽³⁾. ولا تخلو هذه الأحاديث من أغراض مذهبية لأنها تقوم دليلاً على فضل عائشة زوج الرسول وابنة أبي بكر وعدو علي بن أبي طالب (وقد ذكر مسلم الحديثين 29 و 64 في كتاب فضائل الصحابة وذكر البخاري الحديث 64 في باب فضل عائشة وكتاب فضائل الصحابة) فعائشة هي التي مرضت الرسول دون غيره من أقربائه. ثم إن هذه الأحاديث تقوم دليلاً على أنه لم يوص : «ذكروا عند عائشة أن علياً رضى الله عنه كان وصياً فقالت : متى أوصي إليه وقد كنت مستدته إلى صدرى أو قالت حجري فما شعرت أنه قد مات فمتى أوصي إليه؟»⁽⁴⁾ إلا أن هذا لا ينفي ما ذهنا إليه من أن الميت قبل موته - وبعده أيضاً يعامله الحي معاملة الأم للوليد. فقد قصد من الأحاديث المذكورة أن تكون دليلاً على فضل عائشة ولكتنا نعتبرها أيضاً دالة على سلوك الإنسان إزاء الموت. فقد حظى أموات آخرون بمثل هذه المعاملة. فأبو موسى الأشعري «لما وجمع وجعاً غُشِيَ عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله»⁽⁵⁾ فالنساء هن اللاتي يرثن الميت وهن اللاتي يتولين شؤون الوليد. وهكذا تغلق دائرة الموت والميلاد.

(1) بخ. ك. الجمعة، ب. من توک بسوک غیره ومس. ك. الصحابة (رض).

(2) بخ. ك. الوصايا، ب. الوصايا ومس. ك. الوصية.

(3) بخ. ك. المغازى، ب. مرض الرسول (ص) ووفاته.

(4) بخ. ك. الوصايا، ب. الوصايا ومس. ك. الوصية.

(5) بخ. كج. ب. في الجناز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، مس. ك. الإيمان.

ب- طقوس الإشفاء

قد يأمل الأحياء في شفاء المرضى فيلجؤون إلى بعض طقوس الإشفاء لدفع الموت عنهم. ويمكن أن نقسم هذه الطقوس إلى قسمين أساسين : فمنها ما يتسم بطابع قولي كالمعوذات والأدعية لأن الأساس فيها هو الكلام ومنها ما يشبه الوصفات الطبية وإن كان لا يخلو من نشاط سحري.

• الأدعية والمعوذات

الدعاء أبسط وسائل دفع المرض لأنّه يعتمد على عنصر واحد هو اللغة. قال النبي ﷺ عندما عاد سعد بن أبي وقاص بمكة : «اللهم أشف سعدا اللهم أشف سعدا ثلاث مرار»⁽¹⁾.

أما المعوذات أو الرقى فهي لا تتحصر في هذا العنصر لأنّها تفترض الدعاء ولكنها تتطلب سلوكاً طقوسياً آخر فقد «كان رسول الله ﷺ إذا اشتكيَّ منا إنسان مسحه بيديه ثم قال: أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك لا يغادر سقماً. وكان الرسول إذا اشتكيَّ الإنسان الشيء منه أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا (ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها : باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفى به سفيمنا بإذن ربنا»⁽²⁾. و «كان الرسول ينفث على نفسه

(1) مس. ك. الوصية.

(2) مس. ك. السلام.

بالمعوذات في المرض الذي مات فيه فلما ثقل عليه كنت أنفث عليه
بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها»⁽¹⁾.

ويمكن أن نعود إلى المقارنة بين الدعاء المذكور سابقًا وهذه المعوذات فنقول إنَّ الاختلاف بينها لا ينحصر في قيام الدعاء كما أسلفنا على عنصر اللغة وقيام المعوذات على عدة عناصر بل إنه اختلاف عميق بين نشاط ديني ممحض ونشاط ديني شبه سحري. فالدعاء يتوجه به إلى الله الذي لا يرتجى شفاء إلا منه والمعوذات سلوك هدفه «العوذ» بالله أي «اللوذ به واللجوء إليه والاعتصام به»⁽²⁾. ولكن العوذ يستتبع عنصرين أحدهما يعاذ به والأخر يعاذ منه أو مَعُوذ منه كثيراً ما يكون الشيطان (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) وقد يكون الفتنة (تعوذوا بالله من الفتنة ما ظهر منها وما بطن)⁽³⁾. فالمعوذات تفترض نوعين من القوى المتناقضة إحداهما الله الذي يكتفي بمخاطبته والأخرى قوى سلبية لابد من إخضاعها بوسائل عديدة.

فليس في دعاء الرسول «اللهم أشف سعدا» من وسيلة لإيجاب الشفاء إلا التكرار وهو تكرار «فتنه» الحديث فهو ثلاثي أي وتر. أما المعوذات فوسائلها متعددة. فمن هذه الوسائل السجع والأزدواج «أذهب الباس رب الناس، تربة أرضنا

(1) بخ. ك. المغازى، ب. مرض النبي ﷺ ووفاته، مس. ك. السلام.

(2) لسان العرب ج 2 ص 923.

(3) مس. ك. الجنة.

بريقة بعضاً ليفضي به سقينا بإذن ربنا». والسجع والازدواج نوعان من التكرار كما لا يخفى (فال الأول تكرار للفواصل والثاني تكرار لبنية تركيبية). والتكرار من خصائص الخطاب السحري ولعل المقصود به إعادة تنظيم العالم الذي يقوم على عودة الفصول ودورة الأفلاك وتداول الليل والنهار أي التكرار أو لعل المقصود به تهدئة القوى المراد اخضاعها حتى تجib الطلب.

ومن هذه الوسائل أيضاً ما يتعلق بالفضاء الديني فالمعوذات تستغل الطاقة الإيجابية المستقطبة في اليمين : «كان رسول الله ﷺ إذا اشتكيَّ منَ إِنْسَانٍ مَسَحَهُ بِيمِينِهِ». ومنها ما يستغل القوة الإيجابية التي للسبابة لأنها الأصبع المسبحة في الصلاة: «ووضع سفيان سبابته بالأرض» أو يستغل القوة الحيوية التي يحويها الريق لأنه عنصر جسماني من قبل الدم أو القوة التي يحويها التراب لأنه أحد العناصر الأصلية الأربع وهو الذي خلق منه الإنسان وإليه يعود : «بِاسْمِ اللَّهِ تَرْبَةُ أَرْضَنَا بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا». ولعل في النفث أيضاً استغلالاً للقوة الموجودة في الريق لأن «ال النفث من قبل التفل أي إخراج الريق من الفم أو قيل هو التفل بعينه»⁽¹⁾.

والنفث من الأفعال التي نسبها القرآن إلى ساحرات الجاهلية واستعاد منها **﴿وَمِنْ شَرِ النَّفَاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾**⁽²⁾. لكن الرسول حسب الحديث كان ينفث بالمعوذات : «أن النبي ﷺ كان ينفث

(1) لسان العرب ج 3 ص 682.

(2) سورة الفلق آية ٤.

على نفسه بالمعوذات في المرض الذي مات به فلما أثقل عليه كثت أنفث عليه بهن»⁽¹⁾. فكأن الإسلام لم يتخل تماماً عن إرث الجاهلية السحري بل أخذ منه عناصر جعلها مع العناصر السماوية التوحيدية جنباً إلى جنب.

• الوصفات الطبية السحرية •

كثيراً ما لجأ الرسول في مرضه الذي مات فيه إلى الماء فكان يمسح به وجهه⁽²⁾ وكان يأمر نساءه بأن يضعن له الماء في المخضب⁽³⁾ أو يأمرهن بأن «يهرقن عليه من سبع قرب لم تحلل أو كيتهن»⁽⁴⁾. وللنرسول وصفات أخرى كالحبيبة السوداء وقد كان الصحابة «يأخذون منها خمساً أو سبعاً فيسحقونها ثم يقطرنها في الأنف ب قطرات زيت»⁽⁵⁾. ومن وسائل العلاج أيضاً الاكتواء فقد أكتوى خباب في مرضه سبع كيات⁽⁶⁾.

ففي هذه الوصفات عناصر مادية يمكن أن تكون ناجعة من الناحية الطبية المرض. فقد يكون في الماء أو الحبيبة السوداء أو

(1) بخ. ك. المعازى. ب. مرض النبي ﷺ ووفاته ومس. ك. السلام.

(2) بخ. ك. الجمعة. ب. من توكل بسوالك غيره.

(3) مس. ك. الصلاة.

(4) بخ. ك. الوضوء، ب. الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة.

(5) بخ. ك. الطب والمرضى، ب. الحبة السوداء ومس. ك. السلام.

(6) بخ. ك. الطب والمرضى، ب. تمني المريض الموت، مس. ك. الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار.

الكي فوائد طيبة، إلا أن استعمال هذه العناصر لم يخل من الوسائل السحرية التي نجد مثيلها في المعوذات، ونذكر من هذه الوسائل العدد (سبع قرب، خمس أو سبع من الحبيبة السوداء، سبع كيات).

فهذه الوصفات تخضع كلها لمبدأ الإيتار وهي أميل إلى عدد (7). كما أن اللجوء إلى الماء لا يخلو من استغلال لقيمة الرمزية التطهيرية.

ج- تلقين المحتضر الشهادة والدعاء له

لعل تلقين الشهادة مما يستتبعه مبدأ «الأعمال بالخواتيم» كما سبق أن عرفناه فمن كان آخر عهده بالدنيا الشهادة دخل الجنة، وقد أمر الرسول بتلقين الموتى لا إله إلا الله⁽¹⁾. وأراد تلقينها لعمّه أبي طالب وهو مشرك⁽²⁾ ولأحد غلمان اليهود⁽³⁾.

وقد يدعوا الرسول للميت وهو يحضر كما فعل بشأن أبي سلمة : «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهددين وأخلفه في عقبة في الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه. قال خالد الحذاء : ودعوة أخرى سابعة نسيتها»⁽⁴⁾. وكما نلاحظ فإن دعاء الرسول للمحتضر كدعائه على المريض يخضع إلى مبدأ الإيتار.

(1) مس. كج.

(2) بخ. كج. ب. إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله ومس. ك. الإيان.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. إذا أسلم الصبي فمات فهل يصلى عليه.

(4) مس. كج.

هكذا يعتني الأحياء بالبيت قبل أن يموت فيعودونه ويحاولون دفع المرض عنه ويحرصون على أن يموت مؤمناً مسلماً. أما وقد فعل الموت فعله ولفظ الميت أنفاسه فإن على الأحياء أن يواجهوا جنة لا شخصاً مازالت الحياة تضطرب فيه.

2- الجنة

يمكن أن نجمع في وصفنا لهذه الطقوس بين التابع الزمني والتحليل. فإننا نصف طقوس التطهير ثم طقوس الستر والمواراة ثم طقوس الجنازة لأن غسل الميت يليه بصفة عامة تكفينه والتکفين تليه الصلاة على الجنازة واتباعها، والقيام لها. إلا أنها جعلنا الدفن وهو آخر الطقوس زمنياً من طقوس الستر، والمواراة وكذلك «تسجية» الميت، فهي تسبق غسل الميت ولكننا أخذناها بالدفن والتکفين.

أ- طقوس التطهير

إن تناول جسم ما بالتطهير الطقوسي يفترض بدون شك نجاسة هذا الجسم. لكن المسلمين لم يسلموا تماماً بنجاسة الجنة رغم غسلهم وتخفيطهم إليها. فلابد أن يكون تصورهم لهذه النجاسة أكثر تعقيداً مما قد يتبدادر إلى الذهن.

فمما «ترجم به» البخاري على باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسرير: «حنط ابن عمر (رض) ابنا لسعيد بن زيد وحمله وصلى ولم يتوضأ». وما ترجم به أيضاً ثلاثة أقوال أولها لابن عباس :

— ■ الفصل الأول : الميت ■ —

«ال المسلم لا ينجس حيَا ولا ميتاً» والثاني لسعد بن أبي وقاص : «لو كان نجساً ما مسسته» والثالث حديث للرسول : «المؤمن لا ينجس». ولا يعني مبدأ «ال المسلم لا ينجس» أن جسم المسلم في حد ذاته ظاهر فإن طقوس الوضوء والغسل من الجناة وغيرها وغسل الميت نفسه مما ينافي هذا المبدأ. بل المقصود بالنجاسة هنا قابلية انتقالها من يمس الجسم النجس. فمباشرة جثة الميت لا تستتبع وضوءاً ولا غسلاً لأن ابن عمر «حنط ميتاً وحمله ولم يتوضأ» بعد ذلك ولو كان الميت نجساً بمعنى لو كانت نجاسته تلحق الأحياء من حوله لما مسه سعد بن أبي وقاص. وهذا المبدأ لا ينافي كما أسلفنا مع نجاسة الميت. وقد جاء في «عمدة القاريء» للبدر العيني : «قال الشيخ أبو عبد الله الجرجاني وغيره من مشايخ العراق : إنما أوجب النجاسة الموت إذ الأدمي له دم مسروح كسائر الحيوانات ولهذا يتنجس البئر بمorte فيه»⁽¹⁾. وجاء في «مرrog الذهب» في باب «ذكر ما ذهب إليه العرب في النفوس والهام» : «منهم من زعم أن النفس هي الدم لا غير وأن الروح الهواء الذي في باطن جسم المرء منه نفسه ولذلك سموا المرأة منه نساء لما يخرج منها من دم».

ومن أجل ذلك تنازع فقهاء الأمصار فيما له نفس سائلة إذا سقط في الماء هل ينجسه أم لا»⁽²⁾ . ويبدو من خلال هذين

(1) عمدة القاريء في شرح صحيح البخاري م 4 ج 8 ص 36.

(2) المسعودي، مرrog الذهب ومعادن الجوهر، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى

1948 - ط 2 م 1 ج 2 ص 153.

الرأين أن مصدر النجاسة هو الدم سواء كان بشرياً أو غيره، ولعل نجاسة الميت أي الحيوان الذي لم يذبح طقوسيًا تعود إلى أن الدم لم يسفك منه ولم يفارقه⁽¹⁾ ولعل نجاسة الدم في الإسلام هي التي جعلت الشهداء لا يغسلون بل يدفنون في دمائهم كما سُنّى.

وما قد يقوم دليلاً على نجاسة الميت تحفظ المسلمين من إدخاله المسجد ومنع الحنفية من إدخال الجنازة المسجد⁽²⁾ بل إن في عدم انتقال نجاسة الميت إلى الحي وفي عدم الوضوء من غسل الميت نظراً. يقول النووي : «لا يجب الغسل من غسل الميت لكن يستحب ولنا وجه شاذ أنه واجب وليس بشئ والحديث المروي فيه من رواية أبي هريرة : من غسل ميتاً فليغتسل ومن مسه فليتوضاً ضعيف بالاتفاق»⁽³⁾.

ويمكن أن نخرج من كل هذه الآراء بنتيجة هامة فنقول إن الإسلام كما تمثله بعض أقوال الرسول والصحابة حاول نقل النجاسة والطهارة إلى مجال الكفر والإيمان فكان المبدأ القائل بأن «المؤمن لا ينجس» وذلك بخلاف المشرك الكافر. ولكن هذه

(1) انظر : Muhammad's thoughts on death, p. 76 . و «تحريم الميتة قد عرفه العرب في الجاهلية واليهود ولا يدل على سلوك مخصوص بإزاء الموت!!!

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 429.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 6.

المحاولة بقيت محدودة لأن كل ما فعله الإسلام نفيه للبدأ الإحيائي القائل بعدوى الجسم النجس للجسم الطاهر. فنجاسة الميت لا تتقل إلى الحي الذي يمسه لأنه لا يتوضأ بعد ذلك الاتصال ولا يغسل⁽¹⁾. أما الجثة في حد ذاتها فقد بقيت نجسة لأن ما يجعلها نجسة دوافع لا شعورية عميقه لا طاقة للإسلام بـ «إخمادها» رغم عقلنته للمقدس ورغم عقائده المطمئنة. والطقوس الجنائزية وخاصة منها طقوس التطهير تقوم دليلا على ضرورة مواجهة النجاسة المبعثة من الميت.

والمادة الحديبية المتعلقة بغسل الموتى - بقطع النظر عن الحالات الخاصة كغسل الشهداء أو عدمه وغسل المُحرّمين - ليست متنوعة بل إنها تصف حالة واحدة هي غسل إحدى بنات الرسول ويذهب ابن سعد إلى أنها أم كلثوم المتوفاة سنة 9 هـ⁽²⁾ ويرجح البدر العيني⁽³⁾ والقططاني⁽⁴⁾ أنها زينب المتوفاة سنة 8 هـ. وتعود إلى

(1) إن كان الإسلام النبيّ الأول قد حاول التضييق في مجال النجاسة فإن الفكر الشعبي، وهو كما نعلم مثال إلى العودة إلى الإحياء، وسع من هذا المجال أي من ميدان سلطة القوى الشريرة الشيطانية. وما قد يدعم ما ذهبنا إليه جراء بعض المسلمين كالشيعة إلى ثمانية وعشرين نوعاً من الغسل (كان يكون ذلك للنظر إلى مشتوق أو لمن مولود جديد) أنظر مقال «غسل» بدائرة المعارف الإسلامية وقد كتبه بوسكيه- Ecyclopédie de l'Islam, II/113 : Bous-

quet GHUSL)

(2) الطبقات الكبرى ج 5 ص 38.

(3) عمدة القاريء م 4 ج 8 ص 39.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 384.

راو واحد هو أم عطية الأنصارية. قال الرسول لغاسلات ابنته : «اغسلنها ثلاثة أو خمساً أو أكثر إن رأيت ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا فإذا فرغت فاذنني»⁽¹⁾. وقال لهنّ : «ابدؤوا (كذا) بعيمانها ومواضع الوضوء»⁽²⁾ ، وذكرت أم عطية «أنهن جعلن رأس بنت رسول الله ﷺ ثلاثة قرون نقضنه ثم غسلن ثم جعلنه ثلاثة قرون»⁽³⁾. ويمكن إبداء ملاحظتين أساسيتين حول هذه المعطيات :

* إن الرسول لم يأمر بغسل الموتى وإنما شرع لطريقته فليس هو بالطقس الجديد كل الجدة لأن العرب قد عرفته قبل الإسلام⁽⁴⁾ وقد يكون في بعض تفاصيله طقساً قريشياً لأن قريش «كانت أول من غسل الموتى بالسدر»⁽⁵⁾. وتشريع الرسول لطريقة الغسل يبدو متأخراً لأنه كان سنة 8 هـ (إن كانت ابنته المتحدث عنها زينب) أو 9 هـ (إن كانت أم كلثوم). ونلاحظ أن هذه الطريقة تعتمد على مبدأين هما التيمن : «ابدؤوا بعيمانها» والإيتار «اغسلنها ثلاثة أو خمساً أو أكثر»، «أنهن جعلن رأس بنت رسول الله ﷺ ثلاثة قرون». وهما مبدأان سبق أن لاحظنا خضوع طقوس الإشفاء لهما.

(1) بخ. كج. ب. غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر.

(2) بخ. كج. ب. يبدأ بغسل الميت ومس. كج.

(3) بخ. كج. ب. نقص شعر المرأة ومس. كج.

(4) انظر مثلاً : Abdesslem, Le thème de la mort, p. 88 ، وجواب علي، المفصل ج 5 ص 156-157.

(5) المرجع السابق، نفس المعطيات.

* إن عملية الغسل والتطهير تتطلب ثلاثة عناصر على الأقل هي الماء والسرير والحنوط وهو «كل شيء خلطته بالطيب للموتى خاصة»¹. فطقوس تطهير الموتى أكثر تعقيداً من طقوس تطهير الأحياء لأن الوضوء والغسل بأنواعه يقومان أساساً على عنصر الماء. وإن كان عدد عمليات صب الماء في الوضوء ثلاثة فإنها في غسل الموتى قد تفوق الثلاثة والخمس وهذا ما يؤكد نجاسة الجثة التي تفوق أية نجاسة أخرى.

إلا أن التطهير بالمعنى الضيق للكلمة ليس الغرض الوحيد من هذه الطقوس. فالقصد من الحنوط حسب القسطلاني «التطهير للمصلين والملائكة وتنقية البدن ودفع الهوام وردع ما يتخلل من الفضلات ومنع إسراع الفساد إلى الميت لشدة برده»⁽¹⁾ وهو «يطيب الميت ويصلب بدنه وبرده وينع إسراع فساده أو يتضمن إكرامه» حسب النووي⁽¹⁾. فالحنوط يؤجل تحلل الجثة وذلك يعود بالنفع على الميت وعلى الأحياء المصلين عليه والملائكة. وهو يستجيب لشعور عميق كوني بالرهبة من تحلل الجثة وفسادها. ولعل هذا التحلل من الأسباب التي تجعلها نجاسة نجاسة لا مثيل لها.

أما الحالات الخاصة التي لا يغسل فيها الميت، أو لا يغسل على هذه الصورة فهي موت الشهيد وموت الذي يموت محروماً.

(1) إرشاد السارى ج 5 ص 391.

(2) المصدر نفسه ج 5 ص 386.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 3.

فقد أمر الرسول بدفن شهداء أحد ولم يأمر بغسلهم : «ادفونهم يعني يوم أحد ولم يغسلهم»⁽¹⁾ و «حفر لجليبيب وهو أحد الشهداء ووضع في قبره ولم يذكر غسلاً»⁽²⁾ . وقد شهد النبي موت رجل وقصه بيته وهو محرم فقال : «اغسلوه بماء وسدر وكفونه في ثوبين ولا تمسوه طيباً ولا تُخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيمة مليباً»⁽³⁾ . فالشهيد لا يغسل لأن الله يبعثه في دمائه والمحرم يبعثه الله مليباً فلا يطيب ولا يخمر رأسه - أي لا يغطى - «ليبقى أثر إحرامه من منع ستر رأسه إن كان رجلاً»⁽⁴⁾ . فهذه التعاليم تستجيب لمبدأ «يبعث العبد على ما مات عليه» كما أسلفنا. فكأن للشهيد والمحرم طهارة تستتبعها الشهادة والإحرام وتكتفي لإبعاد نحافة الموت عنهما. لكن الشهيد لا يغسل بتة بخلاف المحرم وقد يعود ذلك إلى ما ذهبنا إليه من أن من مصادر النجاسة في الجسم وفي الجثة الدم. فالشهيد يخرج منه هذا العنصر الحيوي فيصبح ظاهراً ولعل شأنه في ذلك شأن الحيوان الذي يذبح فيصبح حلالاً على المسلمين أكله.

لكن الشهادة لا تكتفي بجعل جثة الشهيد ظاهرة وكذلك طقوس التطهير لا تكتفي لطمأنة الأحياء وتسكين خوفهم العميق من الجثة. فلابد من طقوس مكملة لهذه هي طقوس الستر والمواراة.

(1) بخ. كج. ب. من لم ير غسل الشهداء.

(2) مس. ك. فضائل الصحابة (رض).

(3) بخ. كج. ب. الكفن في ثوبين ومس. ك. الحج.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 389.

ب- طقوس الستر والمواراة

تدخل في هذا الباب أربع عمليات تتفاوت وفرة المادة الحديثية حولها وإن اشتركت كلها في وظيفة واحدة هي ستر الجثة ومواراتها⁽¹⁾. وهذه العمليات هي: إغماض عيني الميت وتسجيته وتكمينه ودفنه.

• إغماض العينين

هو أول ما يقوم به الحيّ عندما «تقبض روح الميت» : «دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال: إن الروح إذا قُبض تبعه البصر»⁽²⁾. يقول النووي شارحاً الحكمة من ذلك : «فأغمضه : دليل على استحباب إغماض الميت وأجمع المسلمون على ذلك. قالوا : «والحكمة فيه أن لا يقع بنظره لو ترك إغماضه»⁽³⁾.

• التسجية

هي تغطية جميع بدن الميت بعد نزع ثيابه التي توفى فيها وقد

(1) ففي لسان العرب : «الدفن هو الستر والمواراة والإدفان : إياق العبد واحتفاؤه يوماً أو يومين» (ج 1 ص 994) والكفن هو التغطية ومنه سمي كفن الميت لأنّه يستره (ج 3 ص 279) والجنازة هي الشئ المستور فـ «جزر الشئ يجتنزه جزراً : ستره»، (ج 1 ص 513) وفي الآية 31 من سورة المائدة بعث الله غراباً ليريه (أي ليرى قabil) كيف يواري سوأة أخيه.

(2) مس. كج.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي م 3 ج 6 ص 223.

عرفها العرب قبل الإسلام⁽¹⁾. وفي الحديث ذكر لتسجية الرسول: «سجى رسول الله ﷺ حين مات ثوب حِبْرَة»⁽²⁾ أي «بضرب من برد اليمن مخطط»⁽³⁾. وتسجية الميت لا تمنع الكشف عن وجهه: «تيمم (أبو بكر) النبي ﷺ وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله»⁽⁴⁾. يقول العيني شارحاً الحديث : «وذلك لأنّ منهم من منع الاطلاع على الميت إلا الغاسل ومن يليه لأنّ الموت سبب لتغيير محاسن الحي لأنّه يكون كريها في المنظر»⁽⁵⁾. فالتسجية تستجيب لرغبة في الهروب من الموت وإقصاء كل ما يذكر ب بشاعته .

٦ التكفين

هو تغطية الميت بعد غسله بال柩، ثوب الميت الأخير الذي يدفن فيه. والتكفين من أهم الطقوس الجنائزية فقد ذكر تكفين الرسول ولم يذكر غسله وذكر كفن عمر دون غسله. وزيادة على أن الكفن ساتر للجثة الباعثة على الرهبة فهو ساتر للعورة أو للسوء كما جاء في قصة هابيل وفأبيل. ولذا يختلف كفن المرأة عن كفن الرجل : «يختلف قدر الواجب (أي من الكفن) بذكورة

(1) Le thème de la mort, p. 87.

(2) بخ. كج. ب. من استعد الكفن في زمن النبي.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، م 2 ج 3 ص 38.

(4) بخ. كج. ب. الدخول على الميت إذا أدرج في كفنه.

(5) عمد القارئ م 4 ج 8 ص 14.

الميت وأنوثته فيجب في المرأة ما يستر بدنها إلا وجهها وكفيها حرمة كانت أو أمة لزوال الرق بالموت...»⁽¹⁾ «وال柩 من جميع المال (أي من جميع مال الميت) لأهميته وبه قال عطاء والزهرى وعمرو وابن دينار وقتادة»⁽²⁾. ولعل من دواعي الاهتمام به أيضاً أنه كان ترفاً في عهد الرسول والصحابة. وهذا من باب تأثير الجانب العملي أو الواقعي في الطقوس أو الرمز وإن كان هذا التأثير محدوداً. فقد «كان الرسول يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب». قال جابر : «فكفن أبي وعمي في ثوب واحد»⁽³⁾ و «خطب النبي ﷺ يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل... وقال : إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه»⁽⁴⁾. ولعل الكفن غير الطائل علامة على الزهد في أمور الدنيا لأن الصحابة الأوائل لم يكفوا على أحسن وجه : «أتى عبد الرحمن بن عوف (رض) يوماً ب الطعام فقال : قتل مصعب بن عمير وكان خيراً مني فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة. وقتل حمزة أو رجل آخر خير مني فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة. لقد خشيت أن يكون قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا ثم جعل يبكي»⁽⁵⁾. أولئك الصحابة ماتوا ولم «يؤجرهم» الله في

(1) إرشاد السادس ج 5 ص 389.

(2) بحـ. كـجـ. بـ. الكـفـنـ منـ جـمـعـ المـالـ.

(3) المصدر نفسه، كـجـ. بـ. منـ اسـتـعـدـ الـكـفـنـ فـي زـمـنـ النـبـيـ فـلـمـ يـنـكـرـ عـلـيـهـ.

(4) مـسـ. كـجـ.

(5) بـحـ. كـجـ. بـ. الـكـفـنـ منـ جـمـعـ المـالـ.

دنياهم : «هاجرنا مع النبي نلتمس وجه الله فوق أجرنا على الله فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها، قُتل يوم أحد فلم نجد ما نكفنه إلا بردة إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وإذا غطينا رجله خرج رأسه فأمرنا النبي ﷺ أن نغطي رأسه وأن نجعل على رجله من الأذخر».

ولعل هذه الضرورة العملية هي التي أخرت اتضاح هذا الطقس بكل تفاصيله وتحديد الأئواب المتخذة له، فقد رأينا أن الرسول أمر باتخاذ ثوب واحد لتكفين الرجلين من قتلى أحد. كان ذلك سنة 3 هـ وهي السنة التي توفي فيها عثمان بن مظعون⁽¹⁾. وقد ذكر تجهيزه ولم يذكر عدد الأئواب التي كفن فيها⁽²⁾، وأمر الرسول بأن يكفن المحرم الذي وقصه بعيره في ثوبين⁽³⁾. وكان ذلك سنة 7 هـ (عمرة القضاء) أو 9 هـ (حجـة الوداع). وقد كفن الرسول في ثلاثة أئواب⁽⁴⁾. وإذا سلمنا بأن هذه الأحاديث تعكس إلى حد ما الواقع التاريخي فيمكننا أن نذهب إلى أن اهتمام المسلمين بالأكفان تزايد شيئاً فشيئاً وتزايد عدد الأئواب فيها. (من نصف ثوب سنة 3 هـ إلى ثوبين سنة 7 أو 9 هـ إلى 3 أئواب سنة 10 هـ).

(1) الطبقات الكبرى، ج 3 ص 396.

(2) بخ. كج. ب. الدخول على الميت بعد موته إذا أدرج في كفنه.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. الكفن في ثوبين.

(4) المصدر نفسه، كج. ب. الثياب البيض للكفن ومس. كج.

أما الصورة النهاية للطقوس فلعلها اتضحت بعد وفاة الرسول. فقد تردد المسلمين في تكفين نبيهم بين الحلة اليمانية و «الأثواب السحول» فألبس الحلة «ثم نزعت عنه»⁽¹⁾ و «কفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيهن قميص ولا عمامه»⁽²⁾ و «سحولية نسبة إلى السحول وهو القصار يسلحها يغسلها أو إلى «سحول» قرية باليمن. «من كرسف من قطن»⁽³⁾. أما الحلة فهي من «برود اليمن ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين ازارا ورداء من جنس واحد»⁽⁴⁾. فلعل عدول المسلمين في تكفين الرسول عن الحلة إلى الأثواب الثلاثة البيضاء هو عدول عن الألوان والزينة إلى البياض وهو لون الطهر والنقاء. فمن أدعية الرسول : «اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس...»⁽⁵⁾ وهو كذلك عدول عن الشفع إلى الوتر فعدد أثواب الحلة إثنان وعدد الأثواب التي كفن فيها الرسول ثلاثة. وقد كفن عمر بن الخطاب أيضاً في ثلاثة أثواب. فإنه عندما أشرف على الموت «نظر إلى ثوب كان يمراض فيه به ردع من زعفران فقال : اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا

(1) مس. كج.

(2) بخ. كج. ب. الثياب البيض للكفن ومس. كج.

(3) إرشاد السارى ج 3 ص 396.

(4) صحيح مسلم وبهامشه شرح النووي م 2 ج 3 ص 49.

(5) بخ. ك. الدعوات. ب. التوعود من المأتم والمغرم ومس. ك. الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

عليه ثوبين فكفنوني فيهما. وهكذا خضع طقس التكفين للإيتار كغيره من طقوس الموت فأصبحت عدد أكفان الرجل ثلاثة وعدد أكفان المرأة خمسة⁽¹⁾.

والكفن من الأشياء التي تنقل البركة أو التأثير الموجب للمقدس كما عرفها شلحوود⁽²⁾ فقد «أعطى الرسول ثوبه ليُشعر به ابنته وإنما فعل ذلك لينالها بركة ثوبه وأخره ولم ينالهن إياه أولاً ليكون قريب العهد من جسده المكرم»⁽³⁾. وطلب رجل من الرسول أن يعطيه بردة منسوجة أهديت إليه ليكفن فيها⁽⁴⁾ كما «أن النبي ﷺ أتى عبد الله بن أبيّ بعدما دفن فأخرجه فنفت فيه من ريقه وألبسه قميصه»⁽⁵⁾. فال المقدس يتعدى الله إلى كائنات أخرى كالرسول وهو كما رأينا يؤثر في ما يحيط به.

• الدفن

مصير الجثة النهائي هو الذي يحدد نمط طقوس الموت في نظام ثقافي ما والدفن هو النمط السامي. ولعله أعم من ذلك فهو

(1) قول الحسن البصري : الخرقـة الخامـسة تـشد بـها الفـخذـين والـورـكـين تحت الدرع». بخ. كج. ب. كيف الإشعار للـمـيـت.

(2) Chelhod, J., "La baraka chez les Arabes ou l'influence bienfaisante du sacré" in Revue de l'histoire des religions, T. 147, 1955, p. 74..

(3) إرشاد السارى ج 5 ص 384

(4) بخ. كج. ب من استعد الكفن في زمن النبي فلم يذكر عليه.

(5) المصدر نفسه، كج. ب. الكفن في القميص الذي يكـف ولا يـكـف.

السائل في رض البحار الأبيض = وسط وأوروبا. وهو شيء الإسلام طقسًّا أنموذجى Archétypal لأنّه يعود إلى بدء الخلق عندما أرسل الله لقابيل غرابةً يعلمه كيف يوارى أخاه. والله هو الذي صير الإنسان ذا قبر⁽¹⁾ ونزعه عن أن يُلقي للحيوانات والطيور أو أن يحرق. أما التحرير فمنهي عنه في الحديث لا باعتباره نمطًا من أنماط طقوس الموت بل باعتباره عقابًا يسلط على الإنسان «لأن النار لا يعذب بها إلا الله»⁽²⁾. وليس في قصة الرجل الذي أمر أهله بتحريقه و«ذر نصفه في البر ونصفه في البحر»⁽³⁾ ما يدل على موقف تحليل أو تحريم لتحريق الجثث بل إن الحديث لا يطرح هذه القضية البتة.

وأدنى الموتى يستجيب لمبدأ سبق أن أشرنا إليه في حديثنا عن المفاهيم المطمئنة أو المعقولة وهو رجوع كل من فارق موطنًا أصلياً إلى هذا الوطن وتعبر عن هذا المبدأ عبارة «إنا لله وإننا إليه راجعون» كما تعبّر عنه الآية القرآنية : «يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً»⁽⁴⁾ ولعل هذه العودة تخص الروح وهي عودة إلى الله أما الدفن فهو يخص الجسد وهو عودة إلى الأرض «مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى»⁽¹⁾.

(1) تاج العروس م 3 ص 478.

(2) بخ. ك. الجهاد. ب. لا يُعذب بعذاب الله.

(3) المصدر نفسه. ك. الأنبياء : نزول عيسى عليه السلام ومس. ك. التوبة.

(4) سورة الفجر عدد 89 آية 27-28.

(5) سورة طه عدد 20 آية 55.

إلا أن ما خلقه الله من تراب هو الآدمي الأول .. أما كل إنسان بعده فقد خلقه من «نطفة من منيٌّ يمنيٌّ». ولكن ما يغذى هذا الوهم وجود ترابطات لا شعورية عميقه بين الأرض والمرأة - الأم تجعل الإنسان يعتقد دائمًا بأنه خلق من تراب وتلقي في روعه دائمًا أنه ابن الأرض خرج منها وإليها يعود. وما يغذيه خاصة حضور الأصل وأسطورته لا باعتبارها ماضيًّا تاريخيًّا بل باعتباره النموذج الحاضر اللا زمني الذي تتطابق معه في كل زمان.

والدفن آخر عملية ستر ومواراة للجثة وقد صارت جنازة «أي شيئاً مستوراً». ولابد أن تكون هذه المواراة الأخيرة كافية «بحيث لا تظهر رائحته (رائحة الميت) ولا تناه السباع . . . لا يتمكن اللصوص من سرقة كفنه بسهولة»⁽¹⁾. ولذلك فضل المسلمين حسب الحديث اللحد على الشق لأن «اللحد : الشق الذي يكون في جانب القبر موضع الميت لأنه قد أميل عن وسطه إلى جانبه»⁽²⁾ فهو «أستر للميت من الشق أو الضريح». قال سعد بن أبي وقاص في مرضه الذي هلك فيه : «أخذوا لي وانصبوا على اللَّبَن نصباً كما صُنِعَ برسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ»⁽³⁾.

ونلاحظ في الحديث أيضًا ترددًا حول بعض تفاصيل هذا الطقس فقد جعل في قبر الرسول «قطيفة حمراء»⁽⁴⁾ وضعها في

(1) عذاب القبر ونعيمه وعظة الموت ص 79.

(2) لسان العرب ج 3 ص 347-348.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 446.

(4) مس. كج.

قبره شقران مولى الرسول. ولعل عادات الجاهلية كانت مرجعاً له في ما فعل فقد «كان منهم من يضع الحرير على القبر ومنهم من يضعه داخل القبر»⁽¹⁾. ولكن العلماء المسلمين رأوا كراهة ذلك. «وقد نص الشافعي وجمايع أصحابنا وغيرهم من العلماء على كراهة وضع قطيفة أو مضربية أو مخدة ونحو ذلك تحت الميت في القبر وشد عنهم البغوي من أصحابنا فقال في كتابه التهذيب : لا بأس بذلك لهذا الحديث والصواب كما قاله الجمهور»⁽²⁾. ولعل كراهة وضع ما يحول بين الميت والتراب مردها الرغبة في تحقيق العودة التي نص عليها القرآن حتى يتحقق فيما بعد وعد الله بالبعث وبإخراجه إياهم من هذه الأرض. وقد تعود أيضاً إلى الرغبة في الإسراع بتحلل الجثة لأن العنصر المخيف والنجل هو العنصر اللين المتحلل بخلاف الهيكل العظمي أي العنصر الصلب الذي لا يتغير فهو أبعث على الاطمئنان⁽³⁾. ولهذا السبب تنتظر بعض المجموعات الاتنية تحلل جثة الميت تمام التحلل لكي تؤدي له الطقوس الجنائزية النهاية ولكي تعتبره جداً حامياً لها وتعبد رفاته.

وفي جواز الدفن ليلاً خلاف أيضاً وتناقض بين المعطيات الحديثية نفسها. فقد «زجر النبي أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك»⁽⁴⁾. لكن فاطمة دفت

(1) المفصل ج 5 ص 170.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 34.

(3) Hertz, Contribution, p. 50.

(4) مس. كج.

ليلاً⁽¹⁾ و «دفن كل من الخلفاء الأربعه ليلاً بل روى أحمد أن النبي ﷺ دفن ليلة الأربعاء»...⁽²⁾ وقد حل الشرح هذ التناقض فاعتبروا النهي عن الدفن بالليل منسوخاً : «كان أولاً ثم رخص فيه بعد»⁽³⁾.

إلا أن الرسول نهى صراحة عن قبر الموتى في ثلاث ساعات أخرى : «حين تطلع الشمس بازغة وحين يقوم قائم الظهرة حتى تميل الشمس وحين تضييف الشمس للغرروب حتى تغرب»⁽⁴⁾. ويمكن أن نرجع هذا النهي إلى رغبة الرسول في أن «ينسى العرب عبادتهم القديمة للشمس»⁽⁵⁾. كما يمكن أن نعود في تفسيره إلى التقابل القديم بين الشمس والقمر ونقول مع شلحود أن الله عوض القمر وبقيت الشمس رمزاً للنجاسة وحاملة للمبدأ الأنثوي لاسيما أنها تطلع محمولة على قرني الشيطان⁽⁶⁾.

ويخضع الدفن لثلاثة مبادئ تخضع لها الطقوس الجنائزية في الحديث وهي مبدأ الطهارة والنجاسة وانتقالهما بالعدوى ومبدأ الإقصاء أي أن هذا الطقس تحرم منه بعض الأصناف من الموتى ومبدأ تأثير الضرورة العملية في الطقوس.

(1) المصدر نفسه، ك. الجهاد والسير.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 34.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 423.

(4) مس. ك. صلاة السفر.

(5) Gaudefroy - Demombynes, M., Les Institutions musulmanes, Paris, Flammarion, 3é éd., 1946, p. 74.

(6) Chelhod, les structures du sacré, pp. 95, 101.

فطهارة القابر أو نجاسته تنتقل إلى الميت المقبور. ولذلك حرص الرسول أن يكون قابر ابنته «لم يقارب» في تلك الليلة. قال فليح : «أراه يعني الذنب»⁽¹⁾ . والأحياء يحرصون على أن يكون جوار الميت حسناً. قال جابر بن عبد الله : «دفن مع أبيي رجل فلم تطب نفسي حتى أخرجه فجعلته في قبر على حدة»⁽²⁾ . ولم ترغب عائشة في أن تدفن قرب الرسول وأبيي بكر وعمرو وكأنها غنية بذاتها عن هذه البركة. قالت لعبد الله بن الزبير : «لا تدفني معهم وادفني مع صواحيبي بالبقاء لا أزكي به أبداً»⁽³⁾ .

وقد ترك قتلى بدر من المشركين ثلاثة أيام⁽⁴⁾ حتى «جيّفوا» وأصبحوا في مثل هوان ذلك الجدي الأسك الميت الذي مر به الرسول في المدينة⁽⁵⁾ ثم ألقى بهم في قليب - بئر - بدر. فدفن الميت قبل أن تتغير جشه إكرام له وإجلال وتركه حتى يجيّف إذلال له واحتقار.

وللضرورة العملية دور في تحديد معالم هذا الطقس. فإن الرسول «كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحدٍ في ثوب واحد ثم يقول : أيهم أكثر أخذًا للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قدّمه في

(1) بخ. ك. خلق آدم ذريته، ب. قوله تعالى «يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم» ومن. ك. الإيمان.

(2) مس. كج.

(3) بخ. كج. ب. ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبيي بكر وعمرو.

(4) مس. ك. الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(5) بخ. ك. الوصايا، ب. الصدقة عند الموت.

اللحد»⁽¹⁾. يقول القسطلاني معللاً هذا الجمع بين الشهداء في قبر واحد : «جاءت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يوم أحد فقالوا : أصابنا جهد فقال : احفروا ووسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر»⁽²⁾.

ج- طقوس الجنازة

تؤدي هذه الطقوس قبل دفن الميت وبعد أن يتم تجهيزه أي بعد أن يغسل ويحنط ويكتف ، فطقوس الجنازة موضوعها الجثة وقد طُهِّرَت وجنت أي سترت⁽³⁾ وهي تعني الصلاة عليها والسير بها واتباعها والقيام لها.

هـ الصلاة على الجنازة

هي أهم طقوس الموت من حيث عنایة الحديث والفقه بوصفها ومن حيث وظائفها كما سنرى . وكتاب الجنائز الذي شرع فيه لكل طقوس الموت باب من أبواب الصلاة . فصلاة الجنائز إذن عنوان لطقوس الموت وأصل . يقول البدر العيني :

«قيل أورد المصنف (أي البخاري ولكن حديثه ينطبق على مسلم أيضاً) كتاب الجنائز بين الصلاة والزكاة لأن الذي يفعل بالموت من غسل وتغفين وغير ذلك أهم الصلاة لما فيها من دعاء

(1) إرشاد الساري ج 5 ص 441.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 441.

(3) لسان العرب ج 1 ص 513.

بالنجاة من العذاب ولا سيما عذاب القبر الذي يدفن فيه»⁽¹⁾.

ويرى محمد عبد السلام في الصلاة طقساً جديداً ذا مدلول إسلامي⁽²⁾. إلا أن جواد على يرى خلاف ذلك فقد ذكر صلاة الجاهلين على موتاهم في عدة مواضع : «عند وضع الميت في قبره يقوم من يذكر محاسنه وأعماله ثم يظهر حزنه وحزن الناس عليه ويقال لذلك الصلاة»⁽³⁾. و «ذكر أنهم كانوا يصلون على موتاهم وكانت صلاتهم أن يحمل الميت على سرير ثم يقوم وليه فيذكر محاسنه كلها ويشنی عليه ثم يقول عليه رحمة الله ثم يدفن»⁽⁴⁾.

بل إن جواد على يقول : وهي (أي صلاة الجنائز) صلاة أقرها الإسلام»⁽⁵⁾. ولا يخفى ما في هذا التعريف لصلاة الجنائز من رغبة في ايجاد نظير للمؤسسات الإسلامية في الجاهلية وهي رغبة مشروعة لكنها قد توقع الباحث في خطر الخلط التاريخي. فالأرجح أن العرب قد عرفوا قبل الإسلام نوعاً من الصلاة على الميت والأكيد أنها مختلفة في شكلها ومدلولاتها عن صلاة الجنائز في الإسلام وإن بقيت في هذا الطقس الإسلامي عناصر قديمة حسب فنسنك⁽⁶⁾. فليس في صلاة الجنائز ذكر لمحاسن الميت وثناء عليه وليس الميت محورها بل الله. وما يدل على ذلك قراءة

(1) عمدة القاري م 4 ج 8 ص 2.

(2) Le thème de la mort, p. 164.

(3) المفصل - ج 5 ص 161.

(4) المرجع نفسه ج 6 ص 345.

(5) المرجع نفسه ج 5 ص 159.

(6) Encyclopédie de L'Islam, 1964, IV/106 (Salat).

الفاتحة فيها والتكبير الذي يفتحها ويتخللها. فلعلها عوضت بعض الطقوس القولية الجاهلية ولكنها على آية حال طقس إسلامي في عناصره ووظائفه وقول جواد على إن «صلوة الجنازة عرفها العرب في الجاهلية وأقرها الإسلام» لا يخلو من المبالغة.

ويُكَن في مرحلة أولى من حديثنا عن هذا الطقس أن تناوله بالوصف وأن نعرض إلى وظائفه ومدلولاته في مرحلة ثانية.

تقوم صلاة الجنازة على النية ثم التكبير ثم قراءة الفاتحة ثم التكبير ثم الصلاة على النبي ثم التكبير ثم الدعاء للميت ثم التكبير ثم الدعاء للحضور ثم التسليم⁽¹⁾. لكن هذه الصورة النهائية لصلاة الجنازة لم تستقر إلا بعد تردد نجد له صدى في الصحيحين. فقد كبر الرسول أربعًا في صلاته على النجاشي⁽²⁾. لكنه قد يكبر خمساً. قال عبد الرحمن بن أبي ليلى : «كان زيد يكبر على جنائزنا أربعًا وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته فقال : كان رسول الله عليه السلام يكبرها»⁽³⁾. وقال حميد : «صلى بنا أنس (رض) فكبر ثلاثة ثم سلم فقيل له فاستقبل القبلة ثم كبر الرابعة ثم سلم»⁽⁴⁾. ويبدو أن الفاتحة لم تكن ركناً أساسياً في هذه الصلاة أو أن الصحابة اختلفوا في وجوبها : قال طلحة :

(1) المرجع نفسه، المعطيات نفسها.

(2) بخ. كج. ب. الصلاة على الجنازة بالمصلى والمسجد ومس، كج.

(3) مس. كج.

(4) بخ. كج. ب. التكبير على الجنازة أربعًا.

«صليت خلف ابن عباس (رض) على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب. قال : ليعلموا أنها سنة»⁽¹⁾. ولكن الأمر استقر على أربع التكبيرات : قال ابن المسيب : «يكبر بالليل والنهار والسفر والحضر أربعًا وقال أنس (رض) تكبيرة الواحدة استفتح يدخل بها المسلم عالم المقدّس . والتکبيرات الثلاث التي تليها هي التي تقوم عليها الصلاة»⁽²⁾. فالتكبيرة الأولى لاستفتح الصلاة أو هي تكبيرة الإحرام التي يدخل بها المسلم عالم المقدّس . والتکبيرات الثلاث التي تليها هي التي تقوم عليها الصلاة . فصلاة الجنازة إذن تخضع كغيرها من الطقوس إلى مبدأ الإيتار .

وهي تختلف عن أنواع الصلاة الأخرى اختلافاً شديداً مما جعل بوسكيه Bousquet يعتبرها «طقساً غريباً»⁽³⁾. وقد لاحظ المسلمون هذا الشذوذ . يقول البخاري : «صلوا على النجاشي سماها صلاة ليس فيها ركوع ولا سجود ولا يتكلم فيها وفيها تكبير وتسليم»⁽⁴⁾. وإذا أضفنا إلى ذلك انعدام الآذان لصلاة الجنازة فإن كل ما في هذه الصلاة من العناصر قراءة الفاتحة والتکبير الذي يعوض الركعات حسب بوسكيه⁽⁵⁾ . ولعل انعدام

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه.

(3) Bousquet, G.H., *Les Grandes pratiques rituelles de l'Islam*, Paris, PUF, 19747, p. 49.

(4) ترجمة البخاري على باب سنة الصلاة على الجنائز صحيح البخاري ج 2 ص . 185

(5) *Les grandes pratiques rituelles*, p. 49.

الركوع والسجود مرد الخوف من التباس عبادة الله في هذه الصلاة بعبادة الميت. يقول القسطلاني : «ليس فيها ركوع ولا سجود فهي تفارق الصلاة المعهودة وإنما لم يكن فيها ركوع ولا سجود لثلا يتوهם بعض الجهلة أنها للميت فيفضل بذلك»⁽¹⁾.

ولعل صلاة الجنائز كانت تقام بالمسجد في البداية ثم أصبحت تقام بالمصلى : «ما توفى سعد بن أبي وقاص (وكان ذلك سنة 55 هـ) أرسل أزواج النبي ﷺ أن يمرروا بجنازته في المسجد فيصلين عليه (...). فبلغهن أن الناس عابوا ذلك وقالوا : ما كانت الجنائز يدخل بها المسجد. فبلغ ذلك عائشة فقالت : ما أسرع الناس إلى أن يعيروا ما لا علم لهم به عابوا علينا أن يمر بجنازة في المسجد وما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في جوف المسجد»⁽²⁾. فكان قداسة المسجد تطورت بمر الزمن وانفصلت وظيفته عن وظيفة المصلى - وهو مكان في منزلة وسط بين المسجد وما عداه من الفضاء الدنيوي - أو كان جثة الميت عادت إليها نجاستها التي حاول الإسلام التضييق من مجالها كما أسلفنا فأصبح المسلمون يضنون بالمسجد عن أن تدخل إليه الجثث وإن كانت «جنازة» أي جثة مطهرة مكفنة. وما قد يدل على ما ذهبنا إليه أن المصلى الذي يصلى فيه على الجنائز يرجم بقربه الزنا :

(1) إرشاد الساري ج 5 ص 424.

(2) مس. كج. وانظر كذلك : الأزرقي، أخبار مكة، مدريد، دار الأندلس، ج 2 «وكان الناس فيما مضى من الزمان يصلون على الرجال (...). في المسجد الحرام» ص 97.

«أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ مِّنْهُمْ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا فَأَمَرَ
بِهِمَا فَرَجَمُوا قَرِيبًا مِّنْ مَوْضِعِ الْجَنَاثَرِ عَنْدَ الْمَسْجِدِ»⁽¹⁾.

وقد يرجمون به : «أَنْ رَجُلًا مِّنْ أَسْلَمَ جَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْتَرَفَ بِالْزِنَا (...). فَأَمَرَ بِهِ فَرَجَمَ بِالْمَصْلِي»⁽²⁾. وقد يصلى على الميت في بيته كما كان يفعل الرسول أحياناً⁽³⁾، أو كما فعل بعمر ابن الخطاب : «وَضَعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيَشْتُونَ وَيَصْلُونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ»⁽⁴⁾.

وصلاة الجنازة كالتسكين يُميّز فيها بين الرجل والمرأة : يقول سمرة بن جندب : «صليت وراء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ ماتَتْ فِي نفاسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا»⁽⁵⁾. أما الرجل فيقف الإمام عند رأسه. يقول القسطلاني : «فَإِذَا رَجُلٌ يَقْفِي إِيمَانَهُ عَنْ رَأْسِهِ لَثَلَاثَةِ كَوْنٍ نَاظِرًا إِلَى فَرْجِهِ بِخَلَافِ الْمَرْأَةِ فَإِنَّهَا فِي الْقَبْةِ كَمَا فِي الْغَالِبِ وَوَقْوَفَهُ عَنْدَ وَسَطِهِ لِيُسْتَرِّهَا عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ»⁽⁶⁾. وهي كالدفن لا تكون عند طلوع الشمس ولا عند توسطها كبد السماء ولا عند غروبها. فصلاة الجنازة لا تختلف عن طقوس الموت الأخرى في خصوصيتها لمنطق ما واستجابتها لمبادئ معينة.

(1) بح. كج. ب الصلاة على الجنائز بالصلوة والمسجد ومس. ك. الحدود.

(2) بح. ك. المحاربين، ب. الرجم بالصلوة.

(3) Encyclopédie de l'Islam, 1934, n° 106 (Salat, Wensinck).

(4) مس. ك. فضائل الصحابة.

(5) مس. كج. ب. أين يقوم من المرأة والرجل.

(6) إرشاد الساري، ج 5 ص 431.

أما وظائف صلاة الجنائز فعديدة منها ما يتعلق بالموتى ومنها ما يتعلق بالأحياء.

فالوظيفة التي يعبر عنها الحديث صراحة هي طلب الخلاص للموتى في الآخرة. فصلاة الجنائز «استغفار له» : «نعي لنا رسول الله عليه السلام النجاشي صاحب الحبشة يوم الذي مات فيه فقال : استغفروا لأخيكم»⁽¹⁾. ومن دعاء الرسول على الجنائز : «اللهم اغفر وارحمه وعافه واعف عنه». وصلاة الجنائز تعود من عذاب القبر الذي سيصير إليه الميت : «اللهم... أدعه من عذاب القبر أو من عذاب النار»⁽²⁾. وقد رأينا العيني يرد أهمية الصلاة إلى ما فيها من «دعاء بالنجاة من العذاب ولا سيما عذاب القبر الذي يدفن فيه»⁽³⁾. وصلاة الرسول على القبور تنور القبور لأهلها : «إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وإن الله عز وجل ينورها بصلاتي عليهم»⁽⁴⁾. وصلاة الجنائز أيضًا شفاعة الأحياء للميت عند الله : ما من ميت يصلى عليه أمة المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه»⁽⁵⁾. وقد يكون عدد الحضور أربعين «لا يشركون بالله» فيشفعون له. لذلك أخرج

(1) بخ. كج. ب إذا لم يجد كفنا إلا ما يواري رأسه أو قدميه غطى رأسه ومس. كج.

(2) مس. كج.

(3) عمدة القارى م 4 ج 8 ص 2.

(4) بخ. ك. الجهاد. ب. من آثار سهم غرب.

(5) مس. كج.

جنازة ابنه عندما اجتمع له قربة الأربعين للصلوة عليه⁽¹⁾.

ولكن لصلة الجنازة وظائف أخرى لا تقل أهمية عن هذه وإن كان الحديث لا يعبر عنه صراحة.

صلاة الجنازة تقترب في إحدى وظائفها من صلاة الكسوف فهما صلاتان غير يوميتين وإنما يضطر إليهما عند حدوث ما يختل به توازن الكون (كسوف الشمس) أو توازن المجموعة (موت أحد أفرادها). فهما من الطقوس القولية التي تعيد الانتظام إلى الحياة بما أنها تعتمد على اللغة المنظمة المقسمة للعالم، وبما أنها توجه إلى الله الذي بأمره كل شيء. فصلاة الجنازة تجعل الأحياء يعدلون عن البكاء المعبّر عن الفوضى إلى الكلام المعبّر عن النظام.

ومن وظائف الصلاة أيضًا الإعلان عن إسلام بعض الأشخاص أو التذكير به. فمن ذلك صلاة الرسول على النجاشي صاحب الحبسة صلاة الغائب فهي «الإشاعة كونه مسلماً»⁽²⁾ فلصلاة الجنازة إذن وظيفة «دعائية» ويمكن أن تعتبر صلاة الرسول على عبد الله بن أبي⁽³⁾ عملية سياسية قصد منها كسب الخزرج. وقد أسلم الكثير منهم بعد صلاة الرسول على سيدهم. ولكن هذا

(1) المصدر نفسه.

(2) إرشاد السارى، ج 5 ص 429.

(3) بخ. كج. ب. ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين، بخ. كج. ب. الكفن في القميص الذي يكف ولا يكف ومس. لك. فضائل الصحابة (رض).

الحدث لا يمكن أن نخترله في هذا العامل السياسي الوحيد لأن الرسول وصحابته لم يرضاوا هذه الصلاة ونزلت الآية 84 من سورة التوبة: «ولا تصل على أحد منهم مات أبداً».

وهذه الوظيفة السياسية تعود إلى أن صلاة الجنازة ككل صلاة تتطلب إماماً وأن الصلاة على ميت تفترض ولاء هذا الميت للإمام ولعل عدم «ايذان» أي إعلام أبي بكر بوفاة فاطمة وصلاة علي عليها⁽¹⁾ يعودان إلى هذا الاعتبار. فعلي لم يرض بخلافة أبي بكر ولم يرض بإمامته في الصلاة على فاطمة.

وقد يقصد من الصلاة على الموتى ضمّهم إلى المجموعة الإسلامية أو التذكير بأنهم منها. فللصلاحة إذن وظيفة «إدماجية» تجعل تقسيم علماء الاجتماع للطقوس الجنائزية إلى طقوس عزل وطقوس إدماج ينطبق على طقوس الموت في الإسلام. وما يؤكّد حرص الرسول على هذا الإدماج صلاته على الموتى بعد دفنه إن لم يعلم بمماتهم. فقد مر بـ«قبر» قد دفن ليلاً فقال: متى دفن هذا؟ قالوا: البارحة قال: أفلأ آذنتموني...»⁽²⁾ وصلى الرسول على «قبر أسود رجل أو امرأة كانت تَقْعُدُ المسجد»⁽³⁾ وعلى «قبر منبود» أي «به لقيط منبود»⁽⁴⁾. وخرج يوماً فصلى

(1) مس. ك. الجهاد والسير.

(2) بخ. ك. صفة الصلاة، ب. وضوء الصبيان.

(3) المصدر نفسه ك. المساجد. ب. كنس المساجد والتقطاف الخرق والقذى والعيدان ومس. كج.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 422

على أهل أحد صلاته على الميت⁽¹⁾.

ويصلى في الإسلام على الصبي المسلم⁽²⁾ بل إنه يصلى على كل «من استهل صارخاً». قال ابن شهاب : يُصلَّى على كل مولود متوفى وإن كان لغِيَّةً من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام يدعى أبواه الإسلام أو أبوه خاصة وإن كانت أمه على غير الإسلام إذا استهل صارخاً صلي عليه ولا يصلى على من لا يستهل من أجل أنه سقط»⁽³⁾. كما صلى الرسول على النساء «فقام عليها وسطها»⁽⁴⁾. والصبي والنساء من الأصناف التي تحرم من طقوس الموت في الكثير من الثقافات⁽⁵⁾ ذلك لأن الصبي لا يعذَّ كائناً اجتماعياً ما لم يؤد طقوس التعميد (Les rites d'initiation) ولأن النساء الميتة كائن خطير جمع بين الولادة (النفاس) والموت - فالصَّبِيَّ يعرض عليه الإسلام (عرضه الرَّسُول على ابن صياد وعلى صَبِيٍّ يهوديٍّ كان يخدمه) ولعل إسلامه يجعله في غنى عن طقوس التعميد ولعله يكفي لأن يجعله كائناً اجتماعياً⁽⁶⁾. أما

(1) بخ. كج. ب. الصلاة على الشهيد ومس. ك. الفضائل.

(2) مس. ك. القدر.

(3) بخ. كج. ب. إذا أسلم الصَّبِيَّ فمات فهل يُصلَّى عليه ومس. ك. القدر.

(4) بخ. كج. ب. أين يقوم من المرأة والرَّجل ومس. كج.

(5) Hertz, Contribution, p. 82, 95. Thomas, la mort Afri-

caine, p. 211.

(6) لعل الصلاة على الصَّبِيَّ في الإسلام دون اشتراط تأديته لطقوس التعميد (الختان مثلاً) يدل على ضآلة الدور الذي تلعبه مثل هذه الطقوس أو طقوس التحول بصفة عامة في هذا النظام الثقافي.

النساء فإن كان أمرها مربّاً للتباس الحياة فيها بالموت فهي تموت على الإسلام ويكتفي ذلك لأن يعيد اطمئنان المجموعة الإسلامية إليها.

ولكن للإسلام فساته التي حرمتها من الطقوس الجنائزية. فلصلة الجنازة وظيفة إقصائية مجرية وجدنا مثيلاً لها في طقوس الموت الأخرى فقد «أتى الرسول ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه»⁽¹⁾.

ويتردد الحديث بخصوص الصلاة على المرجوم في حد. فقد أورد مسلم قصتين تفيدان جواز الصلاة عليه. فقد صلّى الرسول على الغامدية وهي امرأة جاءته حبلى من الزنى فرجمت، وسمع النبي خالد بن الوليد يسبّها فقال له : «مهلا يا خالد فو الذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلّى عليها ودفت». وجاء رجل من أسلم إلى النبي معترفاً بالزنّا فأمر به فرجم بالمصلّى حتى مات «قال له النبي خيراً وصلّى عليه»⁽²⁾. لكن البخاري كذب من قال : «صلّى عليه» : «لم يقل يونس وابن جريح عن الزهري فصلّى عليه. سُئل أبو عبد الله (أبي البخاري) : فصلّى عليه يصحّ ؟ قال : لا»⁽³⁾. وهذا التكذيب يعكس اختلافاً بين المذاهب الفقهية حول الصلاة على

(1) بخ. كج. ب. غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر. ومس. كج.

(2) مس. ك. الحدود.

(3) بخ. ك. المحاربين، ب. الرجم بالمصلّى.

المحدود والمرجوم وقاتل نفسه وولد الزنا. فمالك يرى عدم الصلاة على المقتول في حدّ وعلى الفساق زجراً لهم ويرى الزهري عدم الصلاة على المرجوم وجواز الصلاة على المقتول في قصاص، ويرى قتادة عدم الصلاة على ولد الزنا ولا يصلى حسب الحسن البصري على النساء تموت من زنا ولا على ولدها⁽¹⁾. ورغم صراحة الحديث بامتناع الرسول عن الصلاة على قاتل نفسه فإنه «يصلى عليه عند الجمهوّر خلافاً لأبي موسى حيث قال : لا يصلى على قاتل نفسه»⁽²⁾. ولم يكن الرسول يصلى على من عليه دين وكان يأمر أصحابه بالصلاحة عليه⁽³⁾، «فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتوْحَ قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ فَمَنْ تَوَفَّى وَعَلَيْهِ دِينٌ فَعَلَيْهِ قِضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ»⁽⁴⁾ فكأنّ من وظائف الصلاة على الجنائز في البداية حماية نظام المعاملات المالية بحيث تؤديّ الديون إلى مقرضيها.

• السير بالجنائز واتباعها

اتباع الجنائز من السبع التي أمر بها الرسول كما رأينا⁽⁵⁾. ويستحبّ في السير بالجنائز الإسراع بها : «أسرعوا بالجنائز فإن تلك صالحة فخير تقدمونها وإن تلك سوى ذلك فشرّ تضعونه عن

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 48-7.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 456.

(3) بخ. ك. الحالات، ب. إذا أحال دين الميت على رجل جاز.

(4) المصدر نفسه، ب. الدين.

(5) انظر أعلاه ص 10.3 هامش 13.

رقبكم»⁽¹⁾. واعتبر جواد على الإسراع بالجنازة عادة سامية وربطها بحرارة المناخ⁽²⁾. أما لامنس Lammens فقد رجد فيها دليلاً على ما ذهب إليه من لا مبالغة العربي بطبعه ومن انعدام عبادة الأجداد عند العرب : «لم تعرف الجاهلية عبادة للموتى بل إننا نلاحظ تسارعاً إلى التخلص من جثثهم (ونلاحظ) كثرة الدفن الليلي السريع وهي أمور تواصلت إلى العصور الإسلامية الأولى»⁽³⁾. ويمكن أن نقول إن ما ذكره جواد على جزء من الحقيقة فحرارة المناخ قد تكون عاملاً على الإسراع بدفن الجثة ولكن الضرورة العملية المحسن لا يمكن أن تفسر كل شيء فيما تعلق بالظواهر الرمزية كما أسلفنا وإن تدخلت فيها أحياناً. فكان على جواد على أن يزيد في التحليل فيقول إن هذه العادة مردها الجزء من تحلل الجثة وتغيرها وهو أمر تسرع به حرارة الجو وتزيد من بشاعته. وهذا الجزء لا يختص به العرب ولا يمكن أن يكون دليلاً على انعدام عبادة العرب للأجداد لأمر هام غفل عنه لامنس وهو أن عبادة الموتى لا تبدئ إلا بعد تحلل الجثة تماماً⁽⁴⁾ أو على الأقل بعد اختفائها في الأرض لأن الجثة لا يمكن أن يطمئن إليها الأحياء بخلاف الهيكل العظمي الخالص أو القبر أو الرفات بعد حرق الجثة فهي محل قدس وعبادة ومصدر حماية للأحياء كما رأينا وقد

(1) بح. كج. ب. السرعة بالجنازة، ومس. كج.

(2) المفصل ج 5 ص 159.

(3) Fatima et les filles du Prophète, p. 118.

(4) أنظر مثلاً : Hertz, Contribution pp. 21-31, p. 51

يعود الإسراع بالجنازة في الإسلام إلى رغبة في الإسراع بالجزاء «إن تك صالحة» وبالعقاب «إن تك سوئ ذلك». فهو إسراع بإدخالها عالم الآخرة الذي يتبدئ كما رأينا بدفن الميت في القبر ولذلك فالجنازة الصالحة تصريح : «قدّموني قدّموني والجنازة غير الصالحة تصريح : يا ولها أين يذهبون بها»⁽¹⁾.

وابتاع الجنازة من الطقوس التي لا تؤديها النساء : «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»⁽²⁾ وحمل الجنازة ينسب في الحديث إلى الرجال : «إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال»⁽³⁾. يقول القسطلاني في تفسير هذا الأمر : «حمل الرجال الجنازة دون النساء لضعفهن عن مشاهدة الموتى غالباً فكيف بالحمل مع ما يتوقع من صرائحهن عند حمله ووضعه وغير ذلك من وجوه المفاسد»⁽⁴⁾. فالمرأة وراء الجنازة لا يمكن أن تكون سوى نائحة. قال عمر بن العاص عند احتضاره : «إذا أنا مت فلا تصحبني نائحة ولا نار»⁽⁵⁾. والمرأة كما أسلفنا كائن دنيوي فلا يمكن أن تذكر الرجل إلا بالدنيا والمقام يستدعي تذكر الموت والآخرة ولا يمكن إلا أن تعبر عن جزعها عندما يريد الرجل مغافلة الجزء.

(1) بح. كج. ب. حمل الرجال الجنازة دون النساء.

(2) بح. كج. ب. اتابع النساء الجنائز.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. حمل الرجال الجنازة.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 419.

(5) مس. لـ. الإيمان.

أما اتباع الجنائز بالنار فالمقصود به حرق البخور إكراماً للموتى⁽¹⁾. وقد فسر قويي Goeje النهي عن هذه العادة باعتراض المسلمين عن عادات العرب في الجاهلية. يقول : «ليس مردّ هذا النهي (أي النهي عن اتباع الجنائز ببخار) إلا الرغبة في تجنب كل ما يذكر بزمن الجاهلية»⁽²⁾. وليس هذا التأويل مقنعاً لأنَّ الكثير من طقوس الموت قد عرفها العرب في الجاهلية ولم ينه عنها الإسلام بل لعله من الأولى أن نردّ هذا النهي إلى تطير المسلمين من النار وهي مرادفة لجهنم في القرآن⁽³⁾. والجنائز يُذهب بها إلى الآخرة وليس من باب التفاؤل بمصير الميت اتباعه بالنار وإن كانت وظيفة هذه العادة في الجاهلية التطهير مثلاً أو اتقاء الأرواح الشريرة أي كونها طقساً اتقائياً (rite prophylactique). ثم إن النار نجسة في الإسلام فهي التي خلق منها الشيطان والجحش وهي قوى ما ورائية شريرة. قال إيليس لربه عندما أمره بالسجود للأدم : «أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ»⁽⁴⁾. ثم إن النار هي التي يعبدوها المجوس دون الواحد الأحد.

(1) انظر :

Goeje, "L'encensement des morts chez les anciens Arabes", Actes du XIV^e Congrès International d'orientalisme, Alger, 1905, Section I, p. 4.

(2) المرجع نفسه ص 6.

(3) انظر عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، القاهرة دار الكتب المصرية، 1364 ص 3، مادة «نار»، فقد ذكر 118 استعمالاً لهذه اللفظة مرادفاً لـ «جهنم».

(4) سورة الأعراف عدد 7 آية 12.

■ الفصل الأول : الميت ■

ونجد في أحاديث الصحابة وفي تراجم البخاري تفاصيل أخرى لطقس اتباع الجنائز تعبّر عن حاجيات طقوسية جديدة لعل الأحاديث النبوية صارت عنها. فبالإضافة إلى النهي عن اتباع الجنائز بnar - وهو ما لم يُرفع إلى النبي - نجد أمراً بالرفق بالنعش فقد قال ابن عباس الحاملي ميسونه زوج النبي وقد توفيت سنة 50هـ : «لا تزعزوا ولا تزلزوا وارفقوا»⁽¹⁾. وقد اختلف في كيفية اتباع الماشي الجنائز. جاء في ترجمة البخاري على باب السرعة بالجنائز : «وقال أنس (رض) : أنتم مشيعون فامشو بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقال غيره : قريباً منها».

• القيام للجنائز

هو طقس تضاربت آراء الصحابة والمحاذين حوله فمنهم من يثبته لصراحة الحديث بذلك ومنهم من يعتبره منسوخاً.

فقد أمر الرسول بالقيام للجنائز حتى توضع أو تخفي عن الأنوار : «إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن مashiماً معها فليقيم حتى يخلفها أو تخلفه أو توضع من قبل أن تخلفه»⁽²⁾. ولهذا الحديث المرفوع إلى النبي ما يدعمه من سلوك الصحابة : «كنا في جنازة فأخذ أبو هريرة (رض) بيد مروان فجلسا قبل أن توضع. فجاء أبو سعيد فأخذ بيد مروان فقال : قم فوالله لقد علم هذا أن

(1) مس. ك. الرضاع.

(2) بخ. كج. ب متى يقع إذا قام للجنائز. ومس. كج.

النبي ﷺ نهانا عن ذلك فقال أبو هريرة : صدق⁽¹⁾. ولعل معنى القيام للجنازة إجلال النفس التي يبعثها الله في الإنسان ثم يقتصها : «كان سهل بن حُنْيَفَ وَقَيْسَ قَاعِدِينَ بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَيَّلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَالَا : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ بِجَنَازَةٍ فَقَيَّلَ لَهُ : إِنَّهَا يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَ نَفْسًا»⁽²⁾.

ولكن القائلين بنسخ القيام للجنازة يقدمون صورة أخرى من هذا الحديث قال الحسن : «مُرَّ بِجَنَازَةٍ يَهُودِيًّا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِهِ جَالِسًا فَكَرِهَ أَنْ تَعْلُوَ رَأْسَهِ جَنَازَةٌ يَهُودِيٌّ فَقَامَ»⁽³⁾. وهم يعودون إلى حديث آخر لعلي بن أبي طالب . قال واقد بن عمر : «رَأَنِي نَافعُ بْنُ جَبَيرٍ وَنَحْنُ فِي جَنَازَةٍ قَائِمًا وَقَدْ جَلَسَ يَتَظَرَّ أَنْ تَوْضَعَ الْجَنَازَةَ لَمَا يَحْدُثَ أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرَى فَقَالَ نَافعٌ : إِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكْمَ حَدَّثَنِي عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ»⁽⁴⁾. وفي هذا الحديث لبس وهو لا يدل بالضرورة على نسخ القيام للجنازة : «قال البيضاوي فيما نقله عنه صاحب شرح المشكاة : «يحتمل قول علي «ثم قعد» أي بعد أن جازت به وبعدت عنه فعله الآخر قرينة في أن المراد

(1) بخ. كج. ب. متى يقعد إذا قام للجنازة.

(2) المصدر نفسه، كج. ب. من قام بجنازة يهودي. ومس كج.

(3) العيني، عمدة القارئ م 4 ج 8 ص 108.

(4) بخ. كج. ب. قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة.

بالأمر الوارد في ذلك الندب». ويرجح القسطلاني الوجه الأول من تأويل الحديث لأن «احتمال المجاز أولى من دعوى النسخ»⁽¹⁾.

ونسخ القيام للجنازة هو رأي الأغلبية السنية فقد قال به مالك وأبو حنيفة والشافعي⁽²⁾. ويبدو أن هذه الأغلبية أرادت أن يكون القيام منسوحاً رغم صراحة الأحاديث المتفق عليها بين الشيفيين بالقيام ورغم وجود وجهين في تأويل حديث علي وهو النص الوحيد الذي يعودون إليه. فلابد أن يكون لهذا النسخ أسباب عميقة ولابد أن نبحث عنها في غير النصوص.

فالقيام للجنازة إعظام وإجلال للنفس البشرية كما أسلفنا ولكن القيام سلوك شعائري نجده في الصلاة وهو في الصلاة إعظام وإجلال لله. فالله وحده الذي يجب أن يخص بهذا الإجلال لا الجنازة أو النفس وقد شعر القسطلاني بخطر هذا الالتباس لا سيما أنه لا يسرى نسخ القيام فاعتبر القيام للجنازة «إعظاماً لمن يقبض الأرواح»⁽³⁾.

ثم إنَّ القيام للجنازة عادة جاهلية وهو في ذلك لا يختلف عن الغسل والتکفين والتسمية وغير ذلك من طقوس الموت. إلا أنه عادة جاهلية وعلى الحديث بأنها جاهلية وعبر عن ذلك : «أن القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ولا يقوم لها ويخبر عن عائشة

(1) إرشاد الساري ج 6 ص 177.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 26.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 417.

قالت : كان أهل الجاهلية يقسمون لها يقولون إذا رأوها كنت في أهلك ما أنت مرتين»⁽¹⁾. وقد اختلف الشرّاح في تأويل «كنت في أهلك ما أنت مرتين» ولكنهم ربطوا هذه العبارة بعقائد جاهلية وهو ما يؤكّد الطابع الجاهلي لهذا الطقس : «كنت في أهلك (أي الذي) أنت فيه (كنت في الحياة مثله) إن خيراً فخير وإن شرًا فشر، وذلك فيما يدعونه من أن روح الإنسان تصير طائراً مثله وهو المشهور عندهم بالصدى والهام مرتين. أو المعنى : كنت في أهلك شريعاً مثلاً فأي شيء أنت الآن؟ فما حيئذ استفهامية أو «ما أنا فيه» ولفظ مرتين من تتمة المقول أي كنت مرة في القوم ولست بكائن فيهم مرة أخرى كما هو معتقد الكفار حيث قالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا»⁽²⁾.

هذا هو الوجه الأول من علاقة الأحياء بالبيت وهو يتضمن سلوكهم الطقوسي بإزائه وفعلهم به مريضاً أو محتضرًا أو جثة أو جنازة والوجه الثاني من هذه العلاقة يتضمن شعورهم بغيابه وتعبيرهم عن هذا الشعور (البكاء والبكاء الطقوسي) أو مشاركتهم إياه هذا الغياب والموت (الحداد) أو تذكرهم إياه وقد واروه التراب (زيارة القبور) أو رغبتهם في تخليد هذه الذكرى (بناء القبور).

(1) بخ. ك. المناقب. ب. أيام الجاهلية.

(2) إرشاد الساري ج 6 ص 118.

الفصل

الثاني

2

الأحياء

إنّ ما يغلب على تشريع الحديث لعلاقة الأحياء بالأموات بقطع النّظر عن عنايتهم بالمحضر وجشه هو النهي : فنهي عن النواح أو «البكاء الطقوسي» ونهي عن بناء القبور ونهي عن الإحداد أكثر من ثلاثة وإن كنا نجد في مقابل ذلك سماحا بالبكاء وسماحة بزيارة القبور مثلاً. والباعث على هذه الطقوس الإيجابية القائمة على الأمر - والسلبية القائمة على النهي - إما أن يكون غياب الميت والشعور به أو ذكره والرغبة في إحيائه.

1- غياب الميت

قد يشعر الأحياء بغياب الميت فيعبرون عن ذلك بالبكاء «العاري عن النوح» أو بالبكاء الطقوسي وقد يشاركونه هذا الغياب فيحدّون عليه.

أ- البكاء والبكاء الطقوسي

البكاء هو تحلل اللغة ونفيها وهو يعبر عن إحساس الأحياء بالضياع والفوضى أمام جثة الميت. ولكن المجموعة قد تجعل له منافذ ثقافية فيكون «بكاء طقوسيًا» ولعل هذا هو شأن النواح الذي عرفه عرب الجاهلية ونهى عنه الإسلام.

فالنواح واجب تؤديه النساء في حقّ الميت. جاءت أم حارثة ابن سُرافة النبيَّ فقالت : «يا نبِيَّ الله أخْبِرْنِي عن حارثة وكان قُتل يوم بدر أصابه سهم غرب فإنْ كان في الجنة صبرت وإلا اجتهدت عليه في البكاء»⁽¹⁾. فالنواح أو البكاء الطقوسي يكون نتيجة لقرار واع يأخذه الحي وليس تعبيرًا تلقائيًا عن الحزن قالت أم سلمة : «لما مات أبو سلمة قلت : غريب وفي أهل غربة لأبكيه بكاء

(1) بخ. ك. الجهاد والسير، ب. من آثار سهم غرب.

يُتَحَدَّثُ عَنْهُ فَكَنْتَ قَدْ تَهَيَّأْتَ لِلْبَكَاءِ عَلَيْهِ...»⁽¹⁾ وَقَدْ يَكُونُ هَذَا
الْبَكَاءُ وَاجِبًا تَؤْدِيهِ امْرَأَةٍ فِي حَقِّ امْرَأَةٍ أُخْرَى تَوْفَى عَنْهَا أَحَدٌ
أَقْرَبَائِهَا وَسَبَقَ لَهَا أَنْ شَارَكَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةَ فِي الْبَكَاءِ عَلَى مَيْتٍ فَهُوَ
بِمَثَابَةِ الدِّينِ يَقْرُضُ ثُمَّ يَسْتَرِدُ. وَهَذَا هُوَ مَعْنَى «الْإِسْعَادِ» : «بَايَعْنَا
رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَرَأَ عَلَيْنَا أَنْ لَا يُشْرِكَنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَنَهَا نَاهَا عَنِ
النِّيَاحَةِ فَقَبَضَتِ امْرَأَةٌ يَدَهَا فَقَالَتْ : أَسْعَدْتَنِي فَلَانَةً أَرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا
فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَيْئًا فَانْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ فَبَايَعَهَا»⁽²⁾. وَفِي
حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : «فَكَنْتَ قَدْ تَهَيَّأْتَ لِلْبَكَاءِ عَلَيْهِ (أَيْ عَلَى أُبُّي
سَلَمَةَ) إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِّنَ الصَّعِيدِ تَرِيدُ أَنْ تَسْعَدَنِي»⁽³⁾.

وَقَدْ عَرَفَ الْحَدِيثُ هَذَا التَّمْيِيزَ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ مِنِ الْبَكَاءِ كَمَا
أَسْلَفْنَا فَجَعَلَ الْبَكَاءَ التَّلَقَائِيَّ مِبَاحًا وَنَهَى عَنِ الْبَكَاءِ الطَّقَوْسِيِّ الَّذِي
يَصْحِبُهُ سُلُوكٌ مَعِينٌ كَأَشَدِ مَا يَكُونُ النَّهَى.

فَالرَّسُولُ لَمْ يَنْهَ عَنِ «دَمْعِ الْعَيْنِ» وَقَدْ نَسَبَهُ الْحَدِيثُ إِلَى
الرِّجَالِ خَاصَّةً. قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : «لَمَّا قُتِلَ أُبُّي جَعَلَتْ
أَكْشَفُ الثُّوبِ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكَى وَيَنْهَاوَنَى وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا
يَنْهَايِ»⁽⁴⁾. وَكَانَ الرَّسُولُ نَفْسَهُ يَبْكِي كَمَا رَأَيْنَا⁽⁵⁾. وَقَدْ قَالَ لَعَبْدِ

(1) مس. كج.

(2) بخ. ك. التفسير. سورة المتحنة.

(3) مس. كج.

(4) بخ. كج. ب. الدُّخُولُ عَلَى الْمَيْتِ إِذَا أُدْرَجَ فِي كَفْنِهِ وَمَس. ك. فَضَائِلُ
الصَّحَابَةِ (رض).

(5) أَنْظُرْ بخ. كج. ب. قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّا بِكَ لَمُحْزُزُونَ وَمَس. ك.
الفضائل.

الرحمان بن عوف لما عاب عليه بكاءه إبراهيم ابنه : «يا ابن عوف إنها رحمة (...) إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنما بفرائك يا إبراهيم لحزونون»⁽¹⁾ فهو بكاء لا جزع فيه ولا سخط على مشيئة الله.

أما البكاء الطقوسيُّ فيختص به النساء فهن النائحات والمعولات والنادبات. ولا يقتصر في هذا البكاء على ذرف الدموع بل إن أنواعاً أخرى من السلوك تصاحبه. فمن ذلك إذابة الجسد «بلطم الخدود» وشق الجيوب و«النفع» أي وضع التراب على الرأس و«الحلق» أي حلق الشعر ومن ذلك الصياح وإرسال ضروب من الأصوات «كاللقلقة والصلق والرنين». ومن ذلك «دعوى الجاهلية» كواجيلاه واعضاده⁽²⁾ قال الرسول ﷺ «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»⁽³⁾ وقال أبو موسى الأشعري عندما أقبلت امرأته تصيح برنة : «أنا بريء مما بريء منه رسول الله ﷺ فإن رسول الله ﷺ بريء من الصالقة والحالاقة والشاققة»⁽⁴⁾. وقال عمر : دعهن ي يكن على أبي سليمان ما لم يكن نفع أو لقلقة. والنفع التراب على الرأس

= بخ. كج. ب. البكاء عند الميت ومس. كج.

بخ. كج. ب. الرجل يعني إلى أهل الميت نفسه، ب. قول النبي ﷺ يعبد الميت بعض بكاء أهله عليه، ب. من يدخل قبر امرأة.

(1) مس. كج.

(2) إرشاد الساري ج 5 ص 406.

(3) بخ. كج ليس من شق الجيوب ومس. ك. الإيمان.

(4) مس. ك. الإيمان.

———— ■ الفصل الثاني : الأحباء ■ ———

واللقلقة الصوت⁽¹⁾ وفي هذا السلوك المصاحب للبكاء ما لا يخفى من محاكاة للفوضى والعبث وهم سماتاً العالم كما يدركه الأحياء وقد رُزئوا صاحبهم. فالبكاء الطقوسي مسرحة لهذا الموت ولحزن الأحياء له.

والطابع المأسوي لهذا البكاء مناف لطبيعة الدين الإسلامي الذي جعل الكون نظاماً إلهياً لا عبث فيه ولكن حكمة وعقل. وقد نسب الحديث هذا البكاء إلى الشيطان : فعندما تهيات أم سلمة للبكاء على زوجها وأقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدها «استقبلها رسول الله ﷺ وقال : أتریدین أَن تدخلی الشیطان بیتاً أخرجه اللہ منه مرتین»⁽²⁾. وفي بعض الأخبار نزل الشيطان من الجنة وهو يرنّ والرنين «الصوت الشجيّ والرنّة صوت في فرح أو حزن»⁽³⁾: « جاءت امرأة من الأنصار واضعة يدها على رأسها ترنّ فقال رسول الله ﷺ . فعلت فعل الشيطان حين أهبط إلى الأرض وضع يده على رأسه يرنّ وأنه ليس منا من حلق ولا من خرق ولا من سلق»⁽⁴⁾ (أى صاح أو خمس ووجهه عند المصيبة). ولا غرابة في اعتبار النواح محاكاة للشيطان فالشيطان هو أول من أخل بالنظام الإلهي وشق عصا الطاعة. والنواح تعبر عن **الضياع والفوضى والنائح يصبح ولا يتكلم لأنه عاجز عن فهم**

(1) بخ. ك. الجنائز. ب. ما ينهي من الخلق عند المصيبة.

(2) مس. كج.

(3) لسان العرب، ج 1 ص 1235.

(4) ابن سعد، الطبقات ج 3 ص 19.

هذا النظام الإلهي ولأن التصورات الجماعية التي رأينا لا يمكن أن تكون حاضرة في ذهنه في لحظات الضياع هذه.

ومن المسائل المتعلقة بالبكاء الطقوسي والتي خاض فيها الحديث ما يترتب عنه من جزاء وعقاب في الآخرة : «فالنائحة إذا لم تتب تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب»⁽¹⁾. ولكن العقاب قد يسلط على موضوع النواح لا على النائح : «إن الميت يعذب بكاء الحى»⁽²⁾.

وهذا الحديث يخالف مبدأ المسؤولية الفردية وهو ما جعل عائشة تردّ على رواهـ : «رحم الله عمر (أى عمر بن عبد الله) والله ما حدث رسول الله ﷺ : إن الله ليزيد الكافر عذاباً بكاء أهله عليه وقالـ : حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَنْزِرُ وَازْرَةً وَزْرٍ أَخْرَى﴾⁽³⁾. وقالـ عائشة أيضاً : «إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها هلها فقالـ : إنهم ليكونون عليها وإنها لتعذب في قبرها»⁽⁴⁾. ولكن البخاري ذكر آيات وأحاديث مناقضة للآلية ﴿وَلَا تَنْزِرُ وَازْرَةً وَزْرٍ أَخْرَى﴾. فـ «كلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته» أى أن المسؤول عن بكاء النساء ولـى أمرهن «وقوا أنفسكن وأهليكم

(1) مس. کج

(2) بـنـ. كـ. الـخـواـلـاتـ، بـ. إـذـاـ أـحـالـ دـيـنـ الـمـيـتـ عـلـىـ رـجـلـ جـازـ.

(3) المصدر نفسه، كج. ب. قول النبي : يعذب الميت بعض بكاء أهله عليه
والآية المذكورة هي الآية 18 سورة 35 فاطر.

(4) المصدر نفسه ومس. كج.

نارا» «ولا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وذلك لأنه أول من سُنَّ القتل». إلا أنَّ البخاريَّ توصل إلى التوفيق بين الأمرين أي مسؤولية الفرد عن خطایاه وعذاب الرجل في قبره لبكاء أهله عليه : «باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه، إذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى : **﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾** فإن لم يكن من سنته فهو كما قال عائشة (رض) : لا تزر وازرة وزر أخرى وهو قوله تعالى : «وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء» وما يرفض من البكاء في غير نوح وقال النبي ﷺ لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وذلك لأنه أول من سُنَّ القتل»⁽¹⁾.

وقد ربط ابن هشام النهيَ عن النوح بغزوة أحد : «مر رسول الله ﷺ حين انصرف من أحد وبنو عبد الأشهل نساوهم ييكون على قتلاهم فقال رسول الله ﷺ : لكن حمزة لا بوادي له فبلغ ذلك سعد بن معاذ فساق نساءه حتى جاء بهنَ إلى باب المسجد ييكون على حمزة. فقالت عائشة : فخرجنَا إلينَنْ نبكي معهن فنام رسول الله ﷺ ونحن نبكي ثم استيقظ فصلى صلاة العشاء الآخرة ثم نام ونحن نبكي ثم استيقظ فسمع الصوت فقال : ألا أراهنَ ها هنا إلى الآن؟ قولوا لهمَ فليرجعون ثم دعا لهمَ ولأزواجهن ولأولادهن ثم أصبح فنهى عن البكاء كأشد ما نهى

(1) بح. كج. الباب المذكور. الآية **﴿قُوا أَنفُسَكُمْ﴾** هي الآية 6 سورة عدد 66 التحرير والآية «وإن تدع مثقلة...» هي الآية 18 سورة عدد 35 فاطر.

عن شيء»⁽¹⁾. وما يمكن أن نحتفظ به من هذا الحديث هو أن الرسول لم ينه عن النواح منذ بدء الدعوة. إلا أن بعض المعطيات قد تؤيد ما ذهب إليه ابن هشام من نهيِّ الرسول عن النواح إثر معركة أحد (3 هـ) فهو لم ينه عن ندب النساء قتلى بدر. قالت الريّع بنت مُعوذ : «دخل على النبي ﷺ غداة بنى فجلس على فراشي كمجلسك مني (تalking to Khalid ibn al-Walid) وجويريات يضربن بالدف يندبن من قتل من آبائهن»⁽²⁾. وقد ارتبط هذا النهي بأحداث متأخرة نسبياً. فقد أخذ الرسول على النساء أن لا ينحرن⁽³⁾ عند بيعة الرضوان وقد كانت سنة 6 هـ ونهى عن النواح عند وفاة أبي سلمة سنة 4 هـ⁽⁴⁾.

والنواح أو البكاء الطقوسي من الأمور التي يفترق فيها الواقع الاجتماعي عن النصوص رغم نهيها ووعيدها. وقد عبرت النصوص نفسها عن هذا «الطلاق بين الواقع والتشريع» فجعل الحديث الرسول يتباًّ بعدم ترك أمته للنواح : «أربع من أمتي لا يتركوهن الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة»⁽⁵⁾. فالنياحة أمر يصعب تركه إلا على قلة قليلة

(1) ابن سعد، الطبقات ج 3 ص 18 انظر كذلك ابن هشام السيرة النبوية ج 3 ص 49.

(2) بخ. ك. المغازي، باب.

(3) بخ. كج. ب ما ينهى عن النوح ومس. كج.

(4) مس. كج.

(5) المصدر نفسه.

من النساء : قالت أم عطية : «أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة»⁽¹⁾ . وقد رثت فاطمة أباها بما يشبه دعوى الجاهلية : «لما ثقل رسول الله ﷺ جعل يتغشهاه فقالت فاطمة عليها السلام : واكرب أباها فقال لها : ليس على أبيك كرب بعد اليوم . فلما مات قالت : يا أباها أجباب ربّا دعاك يا أباها من جنة الفردوس مأواه يا أباها إلى جبريل نعاه»⁽²⁾ .

بـ- الحداد والنهاء

يعرف الحداد خاصة بمجموعة من الممنوعات . «فالحدّ أو الحداد لغة : المنع واصطلاحاً ترك التزيّن بالمصبوغ من اللباس والخضاب والتطيب⁽³⁾ . فالحدّ أو الإحداد أو الحداد مشاركة الأحياء الميت في موته بتأدیتهم لمجموعة من الطقوس السلبية خاصة وانعزالهم عن مجموعة الأحياء . فالامتناع عن التطيب والتزيين وارتداء المصبوغ من اللباس هو امتناع رمزي عن الحياة وهو من قبيل التضحية⁽⁴⁾ : فلا بد للأحياء أن يتخلوا عن جزء من حياتهم يقدمونه قرباناً للموت حتى لا تلحق بهم خسائر أخرى . ولما كان الحداد موتاً رمزاً فلا بد للحاددين من بعث ولا بد من إنهاء للحداد

(1) انظر الهاشم (22).

(2) بخ. ك. المغازي، ب. مرض النبي ووفاته.

(3) إرشاد الساري ج 5 ص 397.

(4) Hertz, Contribution, p. 40.

طقوسي هو الآخر. ويمكن أن نعرف الحداد أيضاً بالعودة إلى مفهوم النجاسة فنجاسة الميت تلحق أهله ولا سيما زوجته فلا بد من عزل هؤلاء عن المجموعة حتى لا تتسع رقعة النجاسة ولا تستقل عدوى الموت إلى بقية الأحياء.

وقد خلط لامنس Lammens في حديثه عن طقوس الموت في الإسلام بين أربعة مفاهيم مختلفة هي البكاء التلقائي والبكاء الطقوسي والحداد وإناء الحداد. فقد جعل استغفار الرسول لبكائه ابنه (هو بكاء «عارٍ عن النوح» أباحه الرسول كما رأينا) ونهيه عن البكاء (أي البكاء الطقوسي) وتطيب أم حبيبة بعد ثلاثة أيام من موت أبيها (أي طقوس إنتهاء الحداد) دليلاً على «رواقية مضادة للطبيعة أمر الحديث في بدايته بلزومها»⁽¹⁾. وقد اعتبر البكاء مظهراً من مظاهر الحداد : «قصاوة (الحديث) هذه سرعان ما أدت إلى منع أكثر مظاهر الحداد براءة أي البكاء»⁽²⁾. وقد فات لامنس أن الحداد ليس بكاء أو أزمة عاطفية أو حسرة على الميت⁽³⁾ وإنما هو مجموعة من الطقوس ذات وظيفة محددة.

وقد قصر الحديث الحداد على النساء وجعل رواته في ما تعلق بهذا الموضوع نساء وشرع خاصة لحداد المرأة على زوجها. «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إن ابنتي توفيت

(1) Fatima et les filles du Prophète. pp. 119-120.

(2) المرجع نفسه ص 119.

(3) انظر مثلاً : Contribution, p. 38

عنها زوجها وقد اشتكت عينها فتَكْحُلُها فقال رسول الله ﷺ :
 لا مرتين أو ثلاثة كل ذلك يقول : لا . قال رسول الله ﷺ :
 إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي
 بالبرة على رأس الحول قال حميد : وما ترمي بالبرة على رأس
 الحول ؟ فقلت زينب : كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت
 حفشا ولبست شَرَّ ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة ثم تؤتي
 بدبابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقلما تفتش بشئ إلا مات
 ثم تخرج فتعطى برة فترمى ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو
 غيره . وسئل مالك (رض) : ما تفتش به ؟ قال : تمسح به
 جلدتها⁽¹⁾ . ويمكن إبداء بعض الملاحظات في شأن هذا الحديث :

* إنه يقارن بين الحداد في الجاهلية وفي الإسلام فقد كان
 حداد المرأة على زوجها في الجاهلية يدوم حولاً كاملاً وهو في
 الإسلام يدوم أربعة أشهر وعشراً والحادية في الجاهلية تدخل حفشا
 أي كوخا حقيراً وتلبس شر ثيابها ولا تنظيف أما في الإسلام فهي
 تتنزع عن الاتكحال وكفى .

* إن العدد الذي عرف به الحديث مدة الحداد هو نفسه الذي
 نص عليه القرآن في الآية 234 من سورة البقرة ولا يمكن أن نتبين
 أسباب اختياره⁽²⁾ ولكنه على كل حال يزيد على المطلقات وهي

(1) بخ . ك . الوضوء ، ب . دفع السواك إلى الأكبر . ومس ك . الذكر والدعاء
 والتوبة والاستغفار .

(2) انظر : Encyclopédie de l'Islam , 1975 , III/1036-8 . (I,dd)

Y.L.DE Bellafonds)

القسم الثاني : الطقوس

ثلاثة قروء بالنسبة إلى الحرة أو وضع الحمل⁽¹⁾. وإذا كانت العدة نتيجة لضرورة عملية هي الحرص على عدم اختلاط الأنساب وإذا كانت القروء الثلاثة كافية للتأكد من حمل المطلقة أو الأرمل فإن أربعة أشهر وعشراً تزيد عن الحاجة ولا يمكن أن نقتصر في تفسيرها على هذا البعد العملي . فإن طول عدة الأرمل تعود إلى أنها حادة ولابد من عزلها عن المجموعة بما فيه الكفاية حتى لا تلحق نجاسة الموت الآخرين .

* رغم هذه النجاسة فقد ضيق الإسلام مدة الحداد وخفف من حدة مظاهره فلم تعد الزوجة التي تفقد زوجها تعزل تماماً وتسكن حفشاً ولا تمس طيباً وتلبس شر ثيابها حولاً كاملاً . وقساوة هذا الحداد انعكست على طقوس إنهائه فهي طقوس عنيفة كثيراً ما تنتهي بموت طائر أو حيوان تنقل إليه الحادة كل نجاسة الموت . فالإسلام بعقلنته النسبية للمقدس ضيق من مجال النجاسة التي تلحق بالميت⁽²⁾ وزوجته وخفف من حدة الحداد .

وكذلك جعل الإسلام حداد المرأة على غير زوجها لا يزيد عن ثلاثة أيام . وسبب اختيار هذا العدد واضح فهو وتر : «كنا ننهى أن نحدّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب

(1) سورة البقرة عدد 2 آية 228 : ﴿وَالْمُطْلَقَاتُ يَرْبَضنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾.

(2) انظر ص 111.

عصب»⁽¹⁾ أي الشوب الذي يصبح قبل نسجه لا بعده⁽²⁾.

ثم إن الاهتمام بإنهاء الحداد وضبط مدته أظهر في الحديث من الاهتمام بالحداد وطقوسيه. فأغلب الأحاديث المتعلقة بالحداد تتحدث عن إنهائه : «توفي ابن لأم عطية (رض) فلما كان اليوم الثالث دعت بصفرة فتمسحت به وقالت : نهينا أن نحد أكثر من ثلاثة إلا بزوج»⁽³⁾. ولما جاء نعي أبي سفيان من الشام «دعت أم حبيبة (رض) (وهي ابن أبي سفيان وزوج الرسول) بصفرة في اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت : إني كنت عن هذا لغنية لو لا أني سمعت النبي ﷺ يقول (الحديث)»⁽⁴⁾. وكذلك زينب بنت جحش لما تُوفِيَ أخوها «دعت بطيب فمست ثم قالت : ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله على المنبر يقول (الحديث)⁽⁵⁾. فإنهاء الحداد أمر واجب ولا دخل لحزن الأحياء على الميت فيه. ولما كان الحداد حالة نجاسة وموت كما رأينا، فإن إنهاءه يقوم على طقوس التطهير (التطيب) وعلى العودة الرمزية إلى الحياة.

(1) بخ. ك. الطلاق. ب. القسط للحجادة عند الظهر ومس. ك. الطلاق.

(2) لسان العرب ج 2 ص 791.

(3) بخ. كج. ب. حد المرأة على غير زوجها.

(4) المصدر نفسه ومس. ك. الطلاق.

(5) بخ. كج. ب. حد المرأة على غير زوجها.

2- قبر الميت

يقوم الحى بعد موت الميت ودفنه بعملية تحطيم وتأليف ذهنيين⁽¹⁾ تجعله يسلم شيئاً فشيئاً بأن الميت لم يعد شخصاً وكائناً حياً ويقتضي تدريجياً بأن الميت أصبح قبراً وأن علاقته به هي علاقة بهذا القبر. وقد تردد الحديث بين الدعوة إلى الاهتمام بالقبور والخوف من عبادتها فهو لذلك ينهى عن بناء القبور والصلوة إليها ويسمح بزيارتها وينهى عن الجلوس عليها وإن كان في ذلك الكثير من التردد.

أ- بناء القبور والصلوة إليه

نهى الرسول عن بناء القبور بل أمر بتنبيحها وإن رئي قبره مسنماً لا مسطحاً⁽²⁾. فقد أمر فضالة بن عبيد أن يسوى قبر أحد المسلمين بالأرض ثم قال : «سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها»⁽³⁾. يقول القسطلاني في تفضيل التنبيح على التنسيم : «أكثر الشافعية على أن التنبيح أفضل من التنسيم لأنه سطح قبر إبراهيم وفعله حجة لا فعل غيره»⁽⁴⁾. وقد نهي الحديث أيضاً عن ضرب القباب على القبور «فلما مات الحسن بن علي (رض) ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعوا

(1) انظر : Hertz, Contribution, pp. 90-91

(2) بخ. كج. ب. ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر (رض).

(3) مس. كج.

(4) إرشاد الساري ج 5 ص 477

صائحاً يقول : ألا هل وجدوا ما فقدوا فأجابه الآخر : بل بئسوا فانقلبوا». «ورأى ابن عمر (رض) فسطاطاً على قبر عبد الرحمن - لعله عبد الرحمن بن عوف - فقال : ازعه يا غلام فإنما يظله عمله»⁽¹⁾.

وقد يعود هذا النهيُ إلى خوف الرسول وصحابته من عودة الوثنية وعبادة التماثيل والأنصاب. قال عليٌّ بن أبي طالب لأبي هياج الأستدي : «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ : أن لا تدع ثنالاً إلا طمسه ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»⁽²⁾. ويمكن أن نرد هذا النهيَ أيضاً إلى الخوف من تحويل المسلمين القبور إلى مساجد كما فعل النصارى : «لما اشتكي النبي ﷺ ذكرت بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها مارية وكانت أم سلمة وأم حبيبة (رض) أتتا أرض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال : أولئك شرار الخلق عند الله»⁽³⁾ لذلك قال الرسول : «لا تصلوا إلى القبور»⁽⁴⁾ ولكن عمر رأى أنس بن مالك يصلى عند قبر فقال : «القبر القبر ولم يأمره بالإعادة أي بإعادة الصلاة»⁽⁵⁾. وهذا يدل على عدم رسوخ هذا

(1) بخ. كج. ب. الجريد على القبر.

(2) مس. كج.

(3) بخ. كج. ب. بناء المجد على القبر - ومس. ك. المساجد. وانظر كذلك بخ. كج. ب. ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور - ومس. ك. المساجد.

(4) مس. كج.

(5) بخ. ك. الصلاة، ب. هل تتبش قبور الجاهلية وتُتخذ مكانها مساجد.

النهي من عهد الصحابة الأوائل ويعكس ما في الواقع الاجتماعي من مخالفة للنصوص كلما تعلق الأمر بعلاقة الأحياء بالموتى . وقد كانت القبور في مقبرة البقيع نفسها تعلوها قباب عالية وذلك قبل أن يهدمها الوهابيون وأن يحيوا هذا النهي عن بناء القبور⁽¹⁾ .

فاما أن تعكس هذه الرويات خوف الحديث من ظهور كائنات أخرى تعبد من دون الله هي الموتى وقد قبروا وأصبحوا أجداداً وحولتهم الذاكرة الاجتماعية أو المخيلة إلى كائنات خرافية أو من ظهور أمكنته مقدسة دون المسجد أو دون بيت الله تزار ويحج إليها ، وإما أن تعكس رد الفعل السني وقد ظهرت هذه الكائنات التي تعبد من دون الله (هذا شأن الأولياء الصالحين في العصر الوسيط) وظهرت هذه الأماكن المقدسة الجديدة .

ب- الجلوس على القبر

لئن حذر الحديث المسلمين من تقديس القبور واتخاذها مساجد فإنه نهى عن انتهاك حرمتها بالجلوس عليها : «نهى الرسول ﷺ أن يقعد على القبر» وقد يرتبط النهي عن الجلوس على القبر بالنهي عن بنائها : «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص

(1) انظر : Encyclopédie de l'Islam, 1975, I/987 (Baki al Gharkad

Wensinck Bazmee Ansari)

- انظر كذلك Encyclopédie de l'Islam, 1975, IV/367-70 (Kabr.

S. Thomine) وقد اعتبر كاتب هذا المقال بناء القبور أحسن مثال على
الطلاق بين النظرية والتطبيق ص 370 .

القبر وأن يُقعد عليه وأن يُبَنِّى عليه»⁽¹⁾. وقد يرتبط بالنهي عن الصلاة إليها : «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها»⁽²⁾. أما حديث أبي هريرة في الجلوس على القبر فهو لا يخلو من المبالغة والتمثيل بالصورة : «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه خير له من أن يجلس على قبر»⁽³⁾.

ولكن هذه الأحاديث التي أوردها مسلم دون البخاري تناقضها مرويات أخرى ذكرها البخاري في عناوينه. قال خارجة بن زيد «رأيتني ونحن شباب في زمن عثمان (رض) وإن أشدنا وثبة الذي يسب قبر عثمان بن مظعون حتى يجاوزه وقال عثمان بن حكيم : «أخذ بيدي خارجة فأجلسني على قبر وأخبرني عن عمه يزيد بن ثابت قال : كان ابن عمر (رض) يجلس على القبور»⁽⁴⁾. ولعل هذه الآثار التي ذكرها البخاري واقتصر عليها في حديثه عن الجلوس على القبور أقرب إلى تمثيل عقلية العرب في الجاهلية وفي الإسلام الأول. فيبدو أن العرب لم يولوا احتراماً كبيراً لكل القبور. فقد أمر الرسول عندما قدم المدينة بنبش قبور المشركين لبناء المسجد ولم يشر هذا الأمر أبداً اعتراض من أهل المدينة على ما يbedo⁽⁵⁾ ولم تكن المقابر فضاءً متميزاً معزولاً عن غيره من الأماكن

(1) مس. كج.

(2) المصدر نفسه.

(3) مس. كج.

(4) بخ. كج. ب. الجريد على القبر.

(5) المصدر نفسه. ك. المساجد. ب. هل تنبش قبور مشركي الجاهلية... ومس. ك. المساجد.

ف «بِنَمَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَائِطِ لَبْنِي النَّجَارِ عَلَى بَغْلَةِ لَهُ وَنَحْنُ مَعْهُ إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ وَإِذَا أَقْبَرَ سَتَةً أَوْ خَمْسَةً أَوْ أَرْبَعَةً . . .»⁽¹⁾. وَلَا تَكْتُسِي مَقْبَرَةَ الْبَقِيعِ نَفْسَهَا أَهْمَى قَصْوَىٰ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ فَقَدْ دُفِنَ الرَّسُولُ فِي بَيْتِهِ وَلَمْ يُدْفَنْ بِالْبَقِيعِ حِيثُ قَبُورُ أَبْنَائِهِ وَقَبُورُ الصَّحَابَةِ الْأَوَّلَيْنَ . وَيُذَكَّرُ المؤْرِخُونَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ فِي الْبَدَائِيَّةِ لَمْ يَتَخَذُوا مَقَابِرَ خَاصَّةً بِهِمْ مَنْفَصِلَةً عَنْ قَبُورِ الْمُشْرِكِينَ . يَقُولُ الْأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ : «حَدَثَنَا أَبُو الْوَلِيدَ قَالَ : وَأَخْبَرَنِي جَدِيُّ عَنِ الزَّنْجِيِّ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ وَفِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ يَدْفَنُونَ مَوْتَاهُمْ فِي شَعْبِ الصَّفِيِّ صَفِيُّ الشَّابِ وَفِي الشَّعْبِ الْلَّاْصِقِ بِثَنَيَّةِ الْمَدْنِيِّينَ الَّذِي هُوَ مَقْبَرَةُ أَهْلِ مَكَّةِ الْيَوْمِ»⁽²⁾.

فَلَعْلَ النَّهِيُّ عَنِ الْجَلْوِسِ عَلَى الْقَبُورِ نَتْيَاجَةً لِظُهُورِ حَاجِيَاتِ طَقْوَسِيَّةٍ مَتَّخِذَةٍ وَلِرَغْبَةٍ مَسْتَمِرَةٍ فِي إِيجَادِ أُمْكَنَةٍ مَقْدَسَةٍ جَدِيدَةٍ.

ج - زِيَارَةُ الْقَبُورِ

يَبْدُو الرَّسُولُ مِنْ خَلَالِ الْحَدِيثِ مُحْتَرِزاً مِنْ زِيَارَةِ الْقَبُورِ فَقَدْ نَهَى عَنْهَا ثُمَّ نَسَخَ هَذَا النَّهِيُّ عِنْدَ فَتْحِهِ مَكَّةَ : «نَهِيَتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقَبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهِيَتُكُمْ عَنْ لَحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوْا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهِيَتُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ إِلَّا فِي سَقَاءٍ فَاشْرِبُوهَا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلُّهَا وَلَا تَشْرِبُوهَا مَسْكِرًا»⁽³⁾. «وَزَارَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى

(1) مس. ل. الجنَّة.

(2) أَخْبَارُ مَكَّةَ ص 209.

(3) مس. كج.

وأبكي من حوله فقال : استأذنت ربّي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي»⁽¹⁾.

ولعل لزيارة القبور وظيفتين أساسيتين أولاهما الاستغفار للموتى : فقد أتى جبريل الرسول في إحدى الليالي وقال له : «إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقع فتستغفر لهم»⁽²⁾ فكان الرسول كلما خرج إلى البقع : «اللهم اغفر لأهل بقعة الغرقد»⁽³⁾. وقد يريده الأحياء التخفيف من عذاب الميت في قبره فيضعون له الجريد كما فعل الرسول⁽⁴⁾. وذلك لأن الجريد «يسبع مadam رطباً فيحصل التخفيف ببركة التسبيع وليس للباس تسبيع»⁽⁵⁾ والوظيفة الثانية هي تذكر الموت والاتعاظ به. قال الرسول : «استأذنت ربّي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت»⁽⁶⁾. وكان الرسول يجلس في البقع ويجلس أصحابه حوله فيعظهم⁽⁷⁾.

وليس في الاستغفار أو الاتعاظ ما يقترب من نشاط عبادة الموتى التي تقوم على طلب حمايتهم وتقديسهم. ففي الاستغفار

(1) بخ. كج. ب. الميت يسمع خفق النعال. ومس. ك. الطهارة.

(2) كج.

(3) المصدر نفسه.

(4) بخ. كج. ب. عذاب القبر عند الغيبة والبول. ومس. ك. الطهارة.

(5) إرشاد السارى ج 4 ص 319.

(6) مس. كج.

(7) بخ. كج. ب. موعدة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله ومس. ك. القدر.

حماية الأحياء والأموات لا العكس والانتعاظ بالموت يقوم على إدراك حقاره الإنسان الذي يرد إلى التراب وعظمته إليه. ولكن وجود هاتين الوظيفتين لا يمنعنا من اعتبار زيارة الرسول للبقاء بذوراً لنوع من عبادة الأجداد أو مبرراً لها لاسيما أن زيارة الرسول لها كانت دورية كما رأينا (كلما كان ليته من عائشة) وأنه كان يحيي موته البقاء المؤمنين : «السلام عليكم دار قوم مؤمنين»⁽¹⁾.

ولعل ما يضفي طابعاً مؤثراً على زيارة الرسول البقاء ويزيدها أهمية جعلها آخر عهد الرسول بالحياة أو جعلها سبباً في مرضه : «فكان أول ما ابتدئ به من ذلك فيما ذكر لي أنه خرج إلى بقى الغرقد من جوف الليل فاستغفر لهم ثم رجع إلى أهله فلما أصبح ابتدئ بوجعه من يومه ذلك⁽²⁾. ولعل ما يزيدها أهمية أيضاً أن جبريل هو الذي أتى إلى الرسول وعلمه إياها كما علمه الوضوء والصلوة.

ويمكنا وقد تم وصف هذه الطقوس الجنائزية أن نبين مدى خصوصتها للمراحل التي رسمها علماء الاجتماع لطقوس الموت وهي العزل والهامش والإدماج فنقول أن طقوس الموت في الحديث تتبع هذا التقسيم. فالميت يعزل ليغسل ويُكفَن ويُعزل بعض أقاربه فيلزمون الحداد. ثم يدمج الميت في مجتمع الأموات عندما يصل إلى عليه ويدفن ويدخل عالم الآخرة ويعود أهله أيضاً إلى مجموعة

(1) مس. كج.

(2) ابن سعد، الطبقات ج 4 ص 319.

الأحياء عندما ينهم حدادهم عليه. لكننا نلاحظ تقلصاً شديداً لفترة الهاشم. فهي في بعض المجموعات تدوم بضع سنوات يتضرر الأحياء فيها تخلل جثة الميت ليشهدوا حفله الجنائزى النهائى. ويحتفظ الأحياء في مجموعات أخرى بالميته ليلة أو ليلتين قبل أن يودعوه التراب. أما الحديث فقد أمر بالإسراع بburial الميت إكراماً له وأمر بالإسراع في السير بجنازته ثم إنه قصر الحداد على النساء وجعله لا يتجاوز ثلاثة أيام إن كان حداداً على غير زوج وأربعة أشهر وعشراً إن كان على زوج. والصلة على الجنازة هو الحفل الجنائزى الأول والأخير ولا حفل بعده لإحياء ذكرى الميت. فلا يوجد في الحديث ما يوجد في الواقع الإسلامي من احتفال بالموتى في اليوم الثالث من موتهم أو اليوم السابع أو الخامس عشر أو الأربعين.

■ نتائج البحث ■

يمكن أن نفصل في تقديمنا للنتائج هذا البحث بين أمرين هما أولاً الخطاب الحديسي في حد ذاته، أي طريقة الصحيحين في التعبير عن الموت، وثانياً موضوع الموت نفسه كما طرقه الصحيحان.

1- الموت والخطاب الحديسي

كثيراً ما قارنا في هذا البحث بين الحديث كما يمثله الصحيحان والقرآن، لا لأن العلاقة بين مصدري التشريع هذين وثيقة فحسب بل لأن الحديث كثيراً ما عبر عنه بطريقته الخاصة. فعنوانين البخاري (أو «تراجمه») التي يحشد فيها الآيات القرآنية حشداً والأيات التي يوردها المحدثون في متونهم توحّي لنا بأن الحديث يكرر ما جاء في القرآن وقد يشرحه أو يفصل مجمله. ولكننا ذكرنا أمثلة تدل على أن العلاقة بينهما ليست علاقة تجانس وتواءٍ مطلق كما يحاول رواة الحديث أن يوهمونا.

فللقرآن والحديث ميول مختلفة في طرقهما لموضوع الموت أو تشرعهما له. فإن كان القرآن يلح على تقدير الله للأجال والأعمال وقدرته على إحياء الموتى فإن الحديث يهتم بقضايا أخرى كأشراط الساعة وعذاب القبر وتفصيل ما جاء في نعيم الجنة. وإن سكت القرآن عن الطقوس الجنائزية ولم يشرع لها كما شرع للصوم أو الحج فإن الحديث جعل لها كتاباً هو كتاب الجنائز وشرع لعلاقة الأحياء بالموت قبل موته، وهو مريض ومحضر، وبعد موته، وهو جثة وجنازة، وبعد دفنه وهو قبر وذكرى.

وقد ضربنا أمثلة على «ادعاء» الحديث شرح آيات قرآنية وذكره لأمور لم ترد في القرآن. فمن ذلك ذكر البخاري ومسلم آيات في عذاب القبر لا تدل على فتنة القبر وسؤال الملائكة كما يصورهما الحديث. ومن ذلك عنونه البخاري الحديث الذي يصف ذبح الموت بآيات لا علاقة لها بالآية بالإيتان بالموت في صورة كبش

وذبحه إعلاناً عن بدء الحياة الآخرة الأبدية. وقد رأينا الحديث يشرح الآية «وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ» فيجعل أرواح الشهداء طيوراً حضراً تحلق في سماء الجنة وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش.

وليس مرد هذا الاختلاف إلا تعدد مصادر الحديث وتعدد أصواته ونزعاته وكونه ذا طبيعة «تقليدية» كما يقول قلديزير. فمن هذه المصادر «الفكر الشعبي» الذي يريد العودة إلى الإحيائية. فهو لا يكتفي بالله مصدراً واحداً للقداسة بل يجعلها تسع لكائنات أخرى كالرسول الذي يصوره الحديث صاحب كرامات، ولا يكتفي بالأمكنة المقدسة الأصلية بل يجعل الرسول يحرّم الجلوس على القبور مع أن الصحابة الأوائل كانوا يثبون فوقها ويجلسون عليها. وهو لا يجعل النجاست مصدرًا واحداً هو الكفر والشرك بالله بل يعود إلى مصادرها القديمة كالدم والجثة وإن كانت مؤمن وإن قال الرسول : «المؤمن لا ينجس حياً أو ميتاً». ثم إنه يقول بانتقال النجاست والبركة إلى ما يجاورهما فيجعل نجاست القابر إن كان قد «قارف في ليلته» تستقل إلى الميت المقبور، ويجعل بركة الرسول تنتقل إلى المسلمين عبر أثوابه التي يريدونها كفناً لهم وعبر يده ورُقاه. ثم إن من مظاهر هذا الفكر الشعبي حاجته إلى التجسيم والتعبير بالصورة وعجزه عن التجريد. فهو لا يتصور وجوداً روحيّاً خالصاً بل يجعل للروح رائحة و يجعلها «تسرح و تأكل و تشتهي». ويجعل عذاب القبر عذاباً جسدياً فيصف ضرب الملائكة للميت والأداة المستعملة في الضرب ويصف صياح

الميت لذلك، ولا يتصور موتاً ثانياً مجازياً هو حياة الجحيم وإنما يجعل الموت الثاني - والثالث أيضاً - انقطاعاً عن الحياة مائلاً للموت الأول. وقد اختلطت هذه العناصر الشعبية بأخرى قد تكون من رواسب الوثنية والإيحائية الأولى. فمن ذلك جعل الإنسان يؤثر في العالم العلوي وجعل العرش - عرش الله - يهتز لجنازة أحد الصحابة كما كانت تكسف الشمس في الجاهلية وتنزل النيازك لموت عظيم، ومن ذلك تصوير الروح في شكل طائر كما كانت تصور في الجاهلية.

كما نجد في الحديث عناصر مناقضة لهذه تدعوا إلى التوحيد المطلق وهي تعود إلى السنّة الأولى التي يمثلها القرآن أحسن تمثيل. ونجد عناصر سنّية متاخرة ترد الفعل على العناصر الشعبية المضافة، منها الحديث عن موت من يفارق الجماعة ويخرج عن طاعة إمامها والتبؤ بظهور الخوارج ومنها النهي الشديد عن بناء القبور ونسخ القيام للجنازة رغم ما يبناءه من صراحة الأحاديث بالقيام ونفي الإتيان بالموت بهيئة كبش وذبحه والاقتصار على ذكر الإعلان عن انتهاء الموت وبدء الخلود.

ففي الحديث مراكمه لعناصر عقائدية مختلفة هي أفعال وردود أفعال بين الإيحائية العربية «الأول» والفكر الشعبي. وهو بمثابة الإيحائية الثانية. و «السنّة الأولى» التي يمثلها القرآن وجزء ضئيل من الحديث و «السنّة الثانية» الموحدة المعقلنة ولعل هذه الطبقات التي تؤلف الخطاب الحديسي تتضح بهذا الرسم :

———— ■ نتائج البحث ■ ———

1	الإحياء والوثيقة
2	القرآن أو السنن الأولى
3	رد الفعل الإحيائي أو «الفكر الشعبي»
4	رد الفعل السنني أو السنن الثانية

وليس الحديث باختلاف نزعاته هذه وتعدد أصواته مجرد نص «تشريعي» بل إنه موسوعة طريقة ثرية بالواقعية الخيالية والواقعية وإن لم يكن ثراء الصححين في مثل ثراء مجموعات الحديث الأخرى لحصر الشيوخين مروياتهما في جزء من المتناقل في القرن الثالث. والحديث يقوم وثيقة عن الواقع الاجتماعي وقد افترق عن النصوص. فقد جعل الرسول يتباينا، كما رأينا، بأن أمته لن ترك النواح أو البكاء الطقوسي وفي ذلك إخبار بالواقع الاجتماعي لا تبخل به النصوص إذا استنطقت وإن كانت حديثاً.

لكن هذا الثراء والتعدد يؤدي إلى نوع من الغموض في ذهن القارئ الذي يقارن ويعقد العلاقات بين الأحاديث. فإننا لا نعلم أن كانت الجنة والنار كما يصورهما الصحيحان قد دخلهما أصحابهما أم أن ذلك لا يكون إلا إذا «نفح في الصور» و«زلزلت الأرض زلزالها» و«انشقت القبور» عن الأموات وهو ما جاء في القرآن. ولا نعلم ما إذا كان الميت يموت بعد سؤال الملائكة «موته الثاني» الذي نص عليه الحديث أم يحيا في قبره وقد «ملئ عليه

حضرًا إن كان مؤمنًا» أم يحيى في الجنة كما هو شأن أرواح الشهداء. وقد أرجعنا هذا الغموض إلى أن كل حديث يصف الآخرة هو بناء خيالي مستقل عن غيره من الأحاديث ورأينا الجنة تتخذ أشكالاً وأسماء مختلفة باختلاف الأحاديث وإن دلت كل هذه الأشكال والأحاديث على أنها فضاء ذو مراتبة.

وليست المقارنة بين الصحيحين هي التي سمحت لنا بإدراك هذا الاختلاف والتعدد والتمزق بين العناصر الأصلية في الحديث والعناصر العديدة المضافة إليه. فالبخاري ومسلم يتفقان على الكثير من هذه العناصر التي اعتبرناها متأخرة ناتجة عن رد فعل إيجابي أو سُلْبي (فهما يتفقان على ذبح الموت وعداب القبر واحتراز العرض لجنازة سعد بن معاذ مثلاً). وفضلاً عن اشتراكهما في نصف أحاديث المجموعة تقريباً (45.7%) ، فإن مروياتهما لا تتناقض إلا في مسائل محددة كالصلة على المرحوم في حد النهي عن الجلوس على القبور. وإن كنا لا ننكر أن البخاري أكثر احترازاً من مسلم في بعض المسائل وأن ما انفرد به من الأحاديث (1، 23%). يقل عمما انفرد به مسلم (1، 31%) مما جعلنا نميز بين نواة أولى افترضنا أنها ممثلة في الصحيحين وعناصر إضافية هو إعمال النظر في النصوص نفسها والعودة إلى محاولات الباحثين في التاريخ لبعض الألفاظ أو المؤسسات.

2- في العلاقة بين الطقوس والتصورات

إن تعدد مصادر الحديث وعناصره لا يحول بيتنا وبين الخروج بنظام يحكم كل الأحاديث ويحكم طرف الموضوع وهو التصورات والطقوس.

ويكفي أن نحصر هذه العلاقة بين التصورات والطقوس في ثلاثة أوجه هي أولاً المجانسة والتطابق وثانياً «النتائج» وثالثاً «عدم التكافؤ».

فالمفاهيم التي تعرف نظرة المسلمين إلى الموت تؤدي مجتمعة من الوظائف وتخضع لمجموعة من المبادئ نجد نظيرًا لكل منها في الطقوس الجنائزية. فوظيفة إعلاء الموت والحلولة دون اعتباره نفيًا للإنسان تطابقها مواجهة الطقوس لنعجمة الموت بما رأيناها من تطهير للجنة وستر ومواراة. واعتبار الموت عودة إلى الوطن الأصلي ورجوعًا إلى الله يطابقه الدفن الذي هو عودة إلى التراب. وعناصر التوحيد وجعل الموت أمرًا بيد الله تطابقها طقوس وعناصر طقوسية عديدة منها صفة صلاة الجنائز، فهي بلا رکوع ولا سجود لما يخشى من التباس عبادة الله فيها بعبادة الميت - ومنها نسخ القيام للجنائز والنهي عن بناء القبور أو تسنيمها، والنهي عن الصلاة إليها، ومنها انعدام طقوس إحياء الذكرى، والقول بأن الشمس لا تكشف لموت إنسان لأنه حدث لا أهمية له يطابقه النهي عن الحداد أكثر من ثلاثة على غير الزوج. والقول بأن الكون نظام إلهي قدرت فيه الأجال والأعمار وبأن الله لابد أن

يُثبَّت على كل مصيبة تلحق بالإنسان بطابقه النهي الشديد عن البكاء الطقوسي لأنَّه محاكاة للفوضى التي يحدُثها الموت ونفي الكلام المنظم للعالم. كما أنَّ توحيد الله هو الذي أملَى مبدأ الإيتار الذي خضعت له أغلب الطقوس الجنائزية (الإيتار في الأدعيَّة وفي المعمودات وفي طقوس الإشفاء الأخرى وفي الغسل والتکفين والتکبير في الصلاة الخ) وذلك أنَّ «الوتر الله الواحد والشفع جميع الخلق خلقوا أزواجاً وفي حديث النبي أنَّ الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن»⁽¹⁾. فكان الإيتار في حديث النبي تسبیح بالله الذي لم يتخد زوجاً ولم «يتشفع». والانتظار الزهدى للموت (قاء الله) تقابل الطقوس التي جعلت للتذکير بالموت وتزهيد الناس في الدنيا وهي اتباع الجنائز وعيادة المرضى وزيارة القبور.

أما ما يُطابق العناصر التي تعود إلى الإيجيائية العربية أو إلى الفكر الشعبي وهي وجود كائنات تحتل مرتبة وسطى بين الله والإنسان ووجود قوى شيطانية تนาزع الله في سلطنته، فانتقال بركة الرسول إلى من حوله والمعمودات والوسائل السحرية التي منها النفت وانتقال النجاسة إلى ما يحيط بها وكذلك التفاصيل والعقائد المضافة إلى النواة الحديشية الأولى فإنَّ ما يقابلها طقوس ثانوية وجزئيات في الطقوس الرئيسية يأمر بها الصحابة وتابعوهم ولا نجد لها مرفوعة إلى الرسول ومنها معرفة موقع مشيع الجنائز والنهي عن اتباعها ب النار.

(1) لسان العرب ج 3 ص.

وتُخضع كل من الطقوس والمفاهيم لمبدأ الاقصاء أي إقصاء من لا حاجة للمجموعة إليه من الكائنات اللا اجتماعية أو الكفرة. فكما يصور الحديث بشاعة موت المشركين والمتاحرين والذين يفارقون الجماعة فإنه يحرّمهم من الطقوس الجنائزية أو على الأقل يجعل إمكانية حرمانهم منها واردة.

والثانيات التي «يقسم» بها الإسلام العالم تحكم مفهوم الموت وطقوسه معاً. فكما أن الموت على الفطرة وهو معنى من معاني لقاء الله يفترض الاستطلاع على اليمين لأن المؤمن من أهل اليمين والكافر من أهل الشمال الذين مآلهم جهنم، فإن بعض الطقوس الجنائزية تخضع لمبدأ التيمن أي البدء باليمين وتفضيله على الشمال (الغسل، المعوذات). وكما أن الأبيض هو لون الطهر والنقاء كما جاء في دعاء الرسول على جنازة («اللهم... نقه من الخطايا كما نقى الثوب الأبيض من الدنس») فقد استقر الرأي على أن يكون الكفن أبيض وكفن الرسول في ثلاثة أثواب بيض. وكما أن أرواح الشهداء تتجسد طيوراً خضراً - والخضراء لون آخر منافق للسوداد وله في الإسلام معانٍ حافة إيجابية - وكما أن قبر المؤمن «يملاً عليه خضراً» بعد أن يجرب عن سؤال الملائكة فإن وضع الجريد الرطب - أي الأخضر - على القبر يخفف على صاحبه العذاب. وكما أن المرأة في الطرف السلبي من هذه الثنائيات لأنها كما رأينا مخلوق دنيوي أقرب إلى النجاسة منه إلى الطهارة، وكما أنها لا تجاهد فهي لا تؤدي بعض الطقوس كاتباع الجنائز وإليها يوجه

النهيُ عن النواحِ. وما كان الحداد حالة نجاسة يُعزل فيها أهل الميت عن بقية المجموعة لثلا تلحق بها خسارة أخرى فإنه كان من حظ المرأة وليس في الحديث ما يدل على مشاركة الرجل لها فيه. وفيما يلي جدول محوصل لوجه التطابق بين التصورات والطقوس :

الطقوس	التصورات
مقاومة نجاسة الجثة.	اعلاء الموت وعدم اعتباره نفيًا للإنسان.
الدفن عودة الجسد إلى التراب الذي منه خلق.	الموت رجوع الروح إلى الله وعودتها إلى الموطن الأصلي.
صفة صلاة الجنائز (بلا ركوع ولا سجود). - نسخ القيام للجنائز. - النهي عن بناء القبور وتنسيمها - انعدام طقوس إحياء الذكرى.	الله بأمره الموت وهو سيد الكون الذي لا يموت والجن والإنسان يموتون.
النهي عن الأحداد على الميت أكثر من ثلاث (إلا على زوج).	الشمس لا تكشف موت إنسان
التشديد في النهي عن البكاء الطقوسي لأنَّه عجز عن اللغة المنظمة للعالم ومحاكاة للفوضى التي يحدثها الموت.	الكون نظام إلهي محكم قدرت فيه الأجال والأعمار وكل ما في الموت عقل وحكمة والله يؤجر على كل مصيبة تلحق الإنسان.
الإيتار في طقوس الإشفاء وفي الغسل والتغفين والتکبير في صلاة الجنائز لأنَّ الله وتر لا زوج له.	توحيد الله

الطقوس	التصورات
الطقوس التي تذكر بالموت وتزهد الناس في الدنيا (اتباع الجنائز وعيادة المرضى وزيارة القبور).	الانتظار الزهدي لله.
التضييق من مجال النجاسة (الوضوء بعد غسل الميت غير واجب). التخفيف من حدة مظاهر الحداد على الموتى.	عقلنة المقدس وقصر الطهارة على الإيمان والنجاسة على الكفر.
بركة الرسول وانتقالها إلى المسلمين عبر أثوابه أو رقاه. المعوذات والوسائل السحرية.	المقدس يتعدى الله إلى الكائنات الأخرى.
النجاسة لا تقتصر على الكفر وهي نجاسة القابر الذي قارف في ليلته تنتقل إلى الميت المغدور.	تنقل إلى ما يحيط بها.
طقوس وعناصر طقوسية جديدة (النهي عن اتباع الجنائز بسار، الهُي عن الجلوس على القبور)	التفاصيل والعقائد الجديدة المضافة إلى النواة الأولى (تفصيل عذاب القبر، ذبح الموت، صفة الجنة إلخ...)
إلقاء قتلى بدرٍ من المشركين في «قليب بدر» بعد أن تركوا ثلاثة. في الصلاة على المتضرر المرجوم في حد حلف.	موت المشركين والمتضررين والذين يفارقون الجماعة موت سلبي.
التيمن في الغسل وفي المعوذات.	اضطجاع من يموت على الفطرة على يمينه.
الكفن يكون أبيض.	الأبيض لون الظهور والنقاء.
وضع الجريد (الأخضر) على القبر.	أرواح الشهداء في جوف طيور خضر قبر المؤمن يسأل عليه «حضرًا» بعد سؤال الملائكة.

الطقوس	التصورات
لا تتبع الجنائز واليها بوجه النهي عن البكاء الطقوسي. هي تلزم الحداد والرجل لا يلزمها.	المرأة مخلوق دنيوي أقرب إلى النجاسة منه إلى الطهارة وهي لا تجاهد والرجل يجاهد.

والوجه الثاني من العلاقة بين المفاهيم والطقوس هو التّنابع بين الأمرين . ويتعلق الأمر في كل الحالات بتأثير التصورات الأخروية في طقوس الجنائز أو في علاقة الأحياء بقبر الميت :

الطقوس	التصورات
الإسراع بالجنازة	استعجال الآخرة
صلوة الجنائز	خلاص الميت في الآخرة
عدم غسل الشهداء وعدم تحمير رأس المحرم	«يبعث كل عبد على ما مات عليه»
وضع الجريد على القبر لتخفيض عذاب القبر.	«الأعمال بخواتيمها»

والوجه الثالث من هذه العلاقة هو الذي يجعلنا نوازن بين التصورات والطقوس ودور كل منها في مواجهة الموت . وقد تبين لنا أن كفة التصورات ولا سيما الأخروية منها هي الراجحة وأن الطقوس غير هامة في الإسلام الأول ولا يعود ذلك إلى أن العرب «لا مبالين بطبعهم» وأغلاظ أجلاف كما يقول لامنس وإنما يعود إلى أسباب أخرى عديدة اتضحت لنا بعد وصف الجانين التصوري والسلوكي :

■ نتائج البحث ■

أ - فطقوس الموت في الإسلام ليست شرطاً للخلاص في الآخرة كما هو الشأن في الكثير من المجموعات. فللشهداء المقام الأرفع من الجنة كما رأينا وهم لا يغسلون وقد لا يصلى عليهم. ولعل هذا يعود إلى عقلنة الإسلام للجزاء والعقاب. فعمل الإنسان هو الذي يجعله من أهل النار أو من أهل الجنة لا الطقوس الجنائزية التي تؤدي له، وإن كان اعتبار الحديث المتحرر من أهل النار مهما كان عملهم ينافق هذه العقلنة. وقد رأينا أن الإسلام قلب الآية فيما تعلق بالموت العنيف فجعل الغرق وصاحب الهدم من الشهداء بينما يُحرم مثل هؤلاء الموتى من الطقوس في أدیان أخرى.

وليست طقوس الموت في الإسلام ذات طابع إلزامي كما هو شأن الصوم والصلوة وأغلب ما فيها من الأحكام يتراوح بين الندب والإكراه. ثم إن القرآن سكت عنها ولم يشرع إلا لحداد المرأة على زوجها والصلة على المنافقين.

ب - تسم طقوس الموت كما وصفها الصحيحان بالبساطة فهي لا تستجيب لجميع حاجيات المجموعة الدينية إلا إذا تعقدت. وقد عكس الحديث بداية هذا التعقد وطقوس الموت كما وصفها هيوقس Hughes في معجمه الفلكلوري أحسن مثال على تعقدتها بمرور الزمن. فطقوس الموت كما صورها الصحيحان تحمل بصفة عامة طابع البداءة العربية ذات المؤسسات البسيطة ولكنها تعكس أيضاً موقف الرسول منها. فقد حدّ الرسول من دور الطقوس ومن

مجال تطبيقها فجعل حداد المرأة على غير زوجها لا يزيد على ثلاثة أيام وحدادها على زوجها أربعة أشهر وعشراً بعد أن كان يدوم حوالاً كاملاً وقد غلب النهيُّ على تشريعه لعلاقة الأحياء بالبيت فنهي عن البكاء ونهي عن بناء القبور ونهي عن الصلاة إليها إلخ وكل ذلك خوفاً من أن ترتد أمتنا عن التوحيد إلى الوثنية كبني إسرائيل الذين عبدوا عجلًا من دون الله أو الكثير من الأمم البايدة التي ذكرها القرآن ووصف العذاب الذي سلطه الله عليها.

ج - لم ير الرسول داعياً للتغيير الطقوس المتعلقة بجثة الميت فاحتفظ بالطقوس الجاهلية وهي التسجية والغسل والتکفين والدفن ولم يتصور نمطاً آخر للطقوس الجنائزية. وإذا أسلمنا بشمیلية بعض الأحاديث للواقع التاريخي فإن الرسول لم يهتم بأغلب طقوس الموت ولم يشرع لطرقها إلا في السنين الأخيرة من دعوته. فقد شرع لطريقة الغسل عند وفاة ابنته زينب أو أم كلثوم سنة 8 أو 9 هـ واهتم بتکفين المحرم سنة 7 أو 9 هـ (عمره القضاء أو حجة الوداع) وتعلم عليه المسلمون صلاة الجنائز عندما نعى النجاشي سنة 9 هـ ونزلت الآيات التي تنهي عن الصلاة على المنافقين في نفس السنة.

د - لاحظنا مراراً عديدة تدخل الضرورة العملية في طقوس الموت حسب الصحيحين وهو ما ينافي عنصراً من عناصر تعريف الطقس لأن الطقس نشاط رمزي لا يمكن أن نفسره بمقتضيات الواقع العملي. فالتكفين مثلاً لم يتضح في البداية لأن الواقع

العملي اقتضى تكفين الرجلين من الشهداء في ثوب واحد. ثم تردد المسلمون في عدد الأكفان وفي لونها وترددوا في تكفين الرسول (ألبسها ثم نزع عنده) إلى أن استقر الأمر على الكفن الثلاثي وعلى اللون الأبيض. وهذا شأن الدفن فقد غيرت الضرورة العملية من وجه هذا الطقس فدفن المسلمون الرجلين في حُفرة واحدة.

هـ - يبدو أن طقوس الموت لم تستقر كغيرها من الطقوس ولم تتضح إلا بعد وفاة الرسول ولكننا نلاحظ ترددًا كبيراً حول الكثير من جزئياتها كالدفن بالليل وعدد التكبيرات في الصلاة وعدد الأكفان والصلاحة على المرجوم في حد ووضع قطيفة في القبر وموضع صلاة الجنازة. فلم يكن الصحابة - في ما يبدو - على علم دقيق بها. فقد رأى أنس يصلى عند قبر فنهاء عمر عن ذلك وكبر على جنازة ثلاث تكبيرات ثم أعاد الصلاة وكبر أربعًا وقد سأله عمر عائشة عن عدد الأثواب التي كفن فيها الرسول ولم يكن على علم بذلك.

ولا يدرى المسلمون على وجه الدقة ماذا فعل بالرسول عند موته فقد ذكر تكفينه ولم يذكر غسله والصلاحة عليه. قال النووي شارح صحيح مسلم : «قال القاضى عياض (رض) : ذكر مسلم (رض) تكفين النبي ﷺ وإقباره ولم يذكر غسله والصلاحة عليه ولا خلاف أنه غسل واختلف هل صلى عليه. فقيل : لم يصل عليه أحد أصلًا وإنما كان الناس يدخلون أرسالاً يدعون

وينصرفون. وانختلف هؤلاء في علة ذلك فقيل لفضيلته فهو غنيٌ عن الصلاة عليه. وهذا ينكسر بغسله وقيل بل لأنَّه لم يكن هناك إمام وهذا غلط فإن إماماً الفرائض لم تتعطل ولأنَّ بيعة أبي بكر كانت قبل دفنه وكان إمام الناس قبل الدفن وال الصحيح الذي عليه الجمهور أنهم صلوا عليه فرادى فكان يدخل فوج يصلون عليه ثم يخرجون ثم يدخل فوج آخر فيصلون كذلك ثم أدخلت النساء بعد الرجال ثم الصبيان وأئمَّا آخَرَ دفنه عليهما من يوم الاثنين إلى ليلة الأربعاء أو آخر نهار الثلاثاء للاشتغال بأمر البيعة»⁽¹⁾.

ويبدو أن الإسلام لم يُعن بطقوس التحول عامة أي طقوس الولادة والتعميد والزواج والموت فلا وصف في الصحيحين للختان وليس في «باب العقيقة» ما يمكن أن يعد طقوساً للولادة ولا في «كتاب النكاح» فكل ما فيه أحكام فقهية. والإسلام في ذلك يختلف عن المسيحية التي تقنن الولادة والتعميد والتنصير والزواج والموت واليهودية التي تقنن الولادة والختان والزواج والموت⁽²⁾.

فحياة المسلم كما يصورها الصحيحان أو كما يريدها الإسلام تمر على وثيرة واحدة ولا تحول فيها سوى الموت. وهي متوجهة نحو الآخرة أكثر من اتجاهها نحو أي شيء آخر وقد بينا في الفصل الثالث من القسم الأول مدى حضور التصورات الأخرىوية في

(1) صحيح مسلم بشرح النووي م 4 ج 7 ص 36.

(2) انظر : Bousquet, Les Grandes pratiques rituelles de l'Islam, p.

الأذهان ومدى ضالة الموت نفسه إذا ما قورن بالأحداث التي تعقبه من عذاب في القبر وبعث وموت ثانٍ وموت ثالث وحياة أخرى. وقد رسمنا محوراً لحياة الفرد كما يصورها الصحيحان ولاحظنا أن الحياة الدنيا لا تشغله إلا حيزاً صغيراً منه. بل إن الآخرية طفت على الطقوس وأدت أحياناً إلى حذفها فلا يُخمر رأس المُحرّم لأنَّه سيبعث قريباً وسيبعثه الله محرماً ولا يُغسل الشهداء لأنَّ الله يبعثهم في دمائهم. وقد كان المجاهدون يشتمون رائحة الجنة وهم في طريقهم إلى المعركة وكان الرسول يرى الجنة والنار في يقظته وفي منامه. وحين توفي الرسول كانت الآخرة بما وصفناه من أحداث هي الحاضرة في ذهن المسلمين عوض طقوس الموت فقد ظنوا أنه سيحيا ويشهد قيام المسيح الدجال وفناء الكون وقال له عمر: «بأبي أنت يا نبي الله لا يجمع عليه موتين أما الموتة التي كتبها عليك فقد متّها».

ولابد أن نعود إلى علاقة التجانس بين الطقوس والتصورات فنقول إن في كل منها طرفاً لمواجهة الموت واستراتيجية تعمد إليها كل المجتمعات لنفيه فالهدف كوني ولكن الطرق تختلف. وإن هذه الطرق كما يصورها الحديث متعددة فمنها ما أشرنا إليه من تحويل الأنوار عن الموت ولفتها إلى الآخرة وإثارة خيال جميع المسلمين في هذا الاتجاه، ومنها إعلاء الموت بجعله «لقاء لله» أو «شهادة» في سبيله، ومنها اعتبار الموت أمراً منطقياً معقولاً فهو عودة إلى الله أو عودة إلى الأرض - الأم لأنَّ الذاهب لابد أن يئوب وهو

«جود بالنفس إلى الله» لأن الله هو الذي «يأخذ ويعطي» وكل ما يعطى لابد أن يسترد، وهو قبض الروح إلى الله لأن الله هو الباسط والقابض ولا بد لكل بسط من قبض، وهو «إجابة لرسول الله أَيُّ مَلِكُ الْمَوْتِ» لأن النداء لابد أن يُلبَّى، «وَلَحَاقَ بِالرَّسُولِ أَوْ بِالرَّفِيقِ» لأن لكل سابق لاحقاً. وقد يعمد الحديث أيضاً إلى تحويل الأنظار عن الحياة الدنيا ولفتها إلى الموت فيخلق بين الإنسان والموت ألفة ويرسخ الموت في الحياة اليومية ويوصي باتباع الجنائز وزيارة القبور لأنها تذكر به بل إنه يشجع عليه فيدعوه إلى الشهادة وينهى عن الفرار من الطاعون، ويجعل الحديث بين الله والإنسان نظاماً من المبادرات أو من «التأمين» يعد الإنسان بأن «يُؤْجر» على كل مصيبة تنزل به في دنياه أو يثاب أو تکفر ذنبه. وطقوس الموت تطمئن الأحياء لأنها تخفف من حدة النجاسة في الجثة وتخفيفها عن أنظارهم.

ونجاعة هذه المفاهيم والطقوس تتعدى الموت إلى أمور أخرى فقد رأينا أن لصلة الجنائز مثلاً مضموناً سياسياً. فهي إعلان عن انتماء الميت للمجموعة الإسلامية أو تذكير به وهي دلالة على ولاء الميت والأحياء المسلمين عليه للإمام. وحرمان الأشخاص الاجتماعيين والأعداء من طقوس الموت حماية للمجموعة وتأكيد لوحدتها وسلطتها. يقول القسطلاني : «يجب دفن الذميّ وتكتفي به وفاة بذمته كما يجب إطعامه وكسوته حيا وفي معناه المعاهد والمؤمن بخلاف الحربي والمرتد والزنديق فلا يجب تكفينهم ولا

دفنهم بل يجوز إغراء الكلاب عليهم إن لا حرمة لهم وقد ثبت أمره عليهم بالقاء قتلى بدر في القليب بهيئتهم⁽¹⁾. وفي نظام الطقوس والتصورات إعادة إنتاج للنظام الاجتماعي. فطقوس المرأة تختلف عن طقوس الرجل والمرأة لا تخطى وضعها النسائي بمortaها كما أنها لا تجاهد ولا تستشهد. وفي الدفن الجماعي تراعي مراتبة الحالات الشخصية كما حددها الفقه : «يقدم الرجل ولو أميا ثم الصبي ثم الختنى ثم المرأة»⁽²⁾. بل إن في الصلاة على الجنازة ما يحمي نظام المعاملات المالية فقد كان الرسول لا يصلى على من له دين ولم يترك مالا لقضائه ثم أصبح يؤدي ديون الموتى من مال المسلمين ويصلى عليهم.

فالحدث الذي يتوقع أن يختل به توازن المجموعة وهو موت أحد أفرادها ليس سوءاً ناسية لشد أزر هذه المجموعة وحمايتها من الخارجين عنها.

ولكن نجاعة هذه المفاهيم والطقوس في جعل الفرد يواجه مorte وموت الآخرين محدودة أحياناً رغم قوة المعتقدات الجنائزية وتمكنها من النفوس. فقد عرفنا في حديثنا عمما اعتبرناه «موتاً معيشًا» ب مجال لا سيطرة فيه للتصورات الدينية، وبلحظات دنيوية يعيش فيها المؤمن مorte بصفة فردية فيدرك أنه نفي له وخاتمة. وقد ضربنا أمثلة على كره الرسول نفسه لمorte ورغبته في دفعه عنه

(1) إرشاد الساري ج 5 ص 391.

(2) المصدر نفسه ج 5 ص 442.

وبكائه لموت الآخرين وإن كان يتصور أنهم في الجنة. وقد حاول الحديث وحاولت الشروح من حوله إخفاء مثل هذه العناصر كما رأينا أو تحويل وجهة المعنى فيها. ثم إننا عرفنا في حديثنا عن الطقوس بمجال آخر من الدوافع اللاشعورية القوية التي تجعل الجنة نجسة وإن كانت جثة مؤمن وإن طُهِّرت وكفَّت وسترت عن الأعين.

فالمجموعة - ولا سيما تلك التي تسيطر على الواقع بالكلمة والرمز - تَعِدُ أفرادها بالبعث وتطمئنهم «وتطيّب أنفسهم على أمواتهم» ولكنها لا يمكن أن تعدّهم ببعث شبيه ببعث الشمس أو القمر كما يقول هارتز⁽¹⁾، أي ببعث لا يؤجل إلى يوم القيمة بل يكون إثر الموت، ولا يمكن أن يكون وعدها بالجنة متحققاً قريباً فيكون الاطمئنان إلى الموت اطمئناناً مطلقاً. فلا غرابة أن تنزاح التصورات الدينية التي تحجب الموت عند افترائه أو حلوله بالآخرين فتجعله يظهر بكل بشاعته ووحشته. ولا غرابة أن يجعل الحديث الرسول يتمنى بأن أمهاته لن ترك البكاء الطقوسي لأن البكاء تعبير عن ضياع الإنسان وقد بدأ له الموت بصورته هذه ولأن البكاء بما يصاحبه من ايلاء للجسد ومن أصوات غير لغوية مسرحة للفوضى وللعيت لذلك اعتبره الإسلام «من عمل الشيطان».

(1) Hertz, Contribution, p. 78.

■ خاتمة ■

حاولنا في هذا البحث من الموت في الصحيحين أن نجمع بين أمرين هما : بينهما هما الاستماع للغة هذين الأئرين وتأديتها والحديث عنهما بلغة عصرنا ومفاهيمه الوصفية والمجردة . وقد جعلنا هذه النصوص تنطق أحياناً بما حاولت السكوت عنه وفي ذلك الكثير من المغامرة . وحاولنا أن نميز فيها بين نواة تاريخية تعكس عصر الرسول وعناصر متأخرة ذات مصادر شعبية أو سنية وذلك لا يخلو من العسر أيضاً . وعذرنا في كل هذه المغامرة أن هذا البحث مبنيٌ كغيره من البحوث على فرضيات ومسلمات وأننا أحطنا القارئ علمًا بها وأشعرناه دائمًا بأن الأمر قد لا يتعلق إلا ببناء ذهني وأن وجهة النظر المعتمدة ليست إلا وجهة واحدة في النظر إلى الموضوع لا بد أن يوجد ما يكملها أو يناقضها .

ولعل ما يزيد هذه الوجهة وهذا البحث نسبية تعدد مستويات الطرق فيه ف مجاله أثراً لا أثر واحد ، وموضوعه التصورات

والطقوس لا أحد الجانين، وتناول الصحيحين بالبحث لا يكون بمعزل عن الجهاز التأويلي المحيط والنظر في طقوس الموت لابد أن تدعوه أبحاث علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا. ثم إن النصوص نفسها متعددة المعاني متعددة المضامين ولا يمكن أن نحيط بكل ما فيها وأن نحاول الخروج بنظام يحكمها. ولعل قيمة هذا البحث تنهض في أمر واحد وهو أنه لم يعتبر الإسلام أو الحديث ماهية وجودهً ولم يحاول أن يعرفه بطريقة واحدة، وإنما اعتبره حصيلة تراكم تاريخي وبين تعدد عناصره وأبعاده بالانطلاق من وجه واحد من وجوهه المتعددة. وحسبه أنه عرف بالفكرة السنّي الموحد المعلن كما عرف بنقيضه أي الفكر «الشعبي» في حينه إلى الإيجائية والوثنية، وعرف بالموت الديني المعلى كما عرف باللحظات الدنيوية التي لا يكون الموت فيها ثقافياً دينياً بل وحشياً فردياً.

اللاحق
في الشهادة والإنتشار

هل يمكن الانطلاق من مفهوم «الموت الإرادي» أو «إرادة الموت» أو «حب الموت» (libido moriendi) للجمع في دراسة واحدة بين مفهومي الشهادة. أي التضحية بالنفس، والانتحار، بالمعنى الواسع الحديث للكلمة، أي قتل الإنسان نفسه؟ هل هما مفهومان من نفس القبيل؟ إذا كانت الشهادة عنواناً لمجموعة من الدوال الدينية أو الدينية – القومية في عصرنا الحديث⁽¹⁾، مؤسسة بجسد الأمة وذاكرتها، وكان الانتحار مجرد فعل فرديّ أساسه العزلة، أفلًا يمكن الجمع بينهما باعتبارهما على الأقلَ طرفين في زوج تقابللي؟

إن الباحث في هذين المفهومين يجد نفسه في مفترق طرقين

(1) انظر في هذا الصدد مقال : Romdane Babadji, "Le maryr et l'Etat de droit", in Intersignes, n. 10 (printemps 1995), pp. 117-132.

مختلفين، أوّلهمّا طريق لفكّ الأسطرة عن مفهوم الشهادة الديني، وهي عملية أدّى إليها تطور بعض العلوم الإنسانية، كعلم الاجتماع وعلم التحليل النفسي. فقد وحد دور كهابن بين المفهومين في أول دراسة نظامية عن الانتحار بأن قدم تعريفاً عاماً له: «الانتحار هو كلّ حالة موت منجراً بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن فعل إيجابيّ أو سلبيّ تأتيه الضحية وهي واعية بأنّ من شأنه أن يحدث هذه النتيجة»⁽¹⁾. وجعل الشهادة تنصهر في ما أسماه بـ«الانتحار الإيثاري» (suicide altruiste). وقد ذهب مذهبه بعض دارسي الانتحار مثل دوشاي (Deshaines). فهو يعتبر التمييز بين الانتحار والتضحية مصادرة على المطلوب⁽²⁾. واعتبر بعض

(1) Durkheim Eraile, Le Suicide, PUF, Paris, 1960, p. 30.

(2) انظر : Meynard Léon, Le suicide : étude morale et métaphysique, Paris, 1954, p. 65.

المحليين النفسيين الشهادة قائمة على دوافع غير الدوافع المتصرّح بها فهي نوع من الإعلاء لزعارات الإنسان التدميرية الدفينة الهدافة إلى العودة إلى حالة الاستقرار اللاّعضوي. الطريق الثاني هو طريق بعض فلاسفة الأخلاق من شنعوا على دور كهايم تعريفه الموسّع للانتحار واعتبروه قائمًا على خطأ غير مقبول من وجهتي النظر المسيحية والفلسفية⁽¹⁾. فهو يخلط، حسب رأيهم، بين فعل عدم الهروب من الموت وفعل قتل الإنسان نفسه⁽²⁾. ثم إنّ دوافع الشهادة أخلاقية ودوافع الانتحار لا أخلاقية⁽³⁾؛ الأول انتصار لغاية لا شخصيّة، والثاني انتصار لقابلية شعورية متغلبة على الاعتبارات الغائبة السامّية⁽⁴⁾.

ولعلّ لهذه الخصومة حول الشهادة والانتحار مسوغاتها في تاريخ الديانة المسيحية. فحدثها المؤسس هو تضحية المسيح بنفسه بصفة إرادية وهو ما يعبر عنه بعضهم «بالشهادة الإرادية». ولا شكّ أن هذا النوع من الشهادة وثيق الصلة بالانتحار. وهذا ما جعل أهل الكنيسة يتربّدون طيلة ثلاثة قرون في تحريم الانتحار وتمييزه عن الشهادة. ثم ابتدأت الإدانة تتضح شيئاً فشيئاً ابتداء من القرن الرابع، ومنعت الطقوس الجنائزية عن المتحررين في النصف

(1) Landeberg Paul-Louis, *L'expérience de la mort*, suivi de :

Le problèm moral du suicide, Paris, Seuil. 1954, p. 124.

(2) المرجع نفسه، ص 125.

(3) Meynard, *Le suicide*, p. 64.

(4) المرجع نفسه، ص 71.

الثاني من القرن السادس، بل عدّ الانتحار أفدح من القتل⁽¹⁾. ونحن نرى أنّ أهميّة قضية الانتحار في الفكر الغربي قدّيماً وحديثاً تعود إلى جملة من العوامل منها طبيعة العقوبات التي سلطت على المتحرر. فهو لا يحرم من الجنة والطقوس الجنائزية فحسب، بل يعاقبه القانون بأن تشنق جثته ويطاف بها وبأن تفتك أملاكه وتحرم عائلته من الميراث. ولذلك فقد كان من الضروري أن تطرح قضية منع العقوبات على الانتحار في العصر الحديث. وقد صدر سنة 1791 بفرنسا أول قانون جنائي لا يعتبر الانتحار جنائية يعاقب عليه القانون المدني⁽²⁾. ولا شك أنّنبي الإسلام لم يستشهد في مواجهة المشركين والحدث المؤسس للإسلام غير الحديث المؤسس للمسيحية. ثم إننا نرى أن قضية الانتحار لم تطرح في الإسلام لاعتبارات عديدة منها عدم فداحة العقوبات المسلطة على قاتل نفسه وطبيعتها. فأهم حكم يعاقبه هو حكم من أحكام الآخرة إذ هو يحرم من الجنة. أمّا فيما يخصّ أحكام الدنيا فهو يُغسل ويُدفن واختلف الأئمة في جواز الصلاة عليه ولكنّ أغلبهم يذهب إلى وجوبها فقتل الإنسان نفسه «هدر في الدنيا معتبر في الآخرة حتى يؤثّم عليه فعند أبي حنيفة و محمد يغسل ويصلّى عليه وعند أبي يوسف يغسل ولا يصلّى عليه»⁽³⁾. وفي رسالة أبي زيد القิرواني:

(1) Minois Georges, Hisioire du suicide : la société occidentale face à la mort volontaire Payard, 1995, pp. 36-43.

(2) المرجع نفسه، ص 362.

(3)الجزيري عبد الرحيم، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، دار الآخرة 281/5.

«ولا يغسل الشهيد في المعرك ولا يصلى عليه ويدفن بثيابه ويصلى على قاتل نفسه ويصلى على من قتله الإمام في حد أو قود ولا يصلى عليه الإمام»⁽¹⁾. وقد جاء في «الجامع الوجيز» لابن البزار (ت. 827) : «ولا يصلى على قاتل نفسه والأصح أنه يغسل ويصلى عليه كما هو رأي الإمامين وبه أفتى الإمام الحلواني»⁽²⁾.

ولكن عدم ابناء الإسلام على حدث شهادة/ انتحار كما هو شأن المسيحية لا يعني ضاللة دور الشهادة في بناء الذاكرة والمخيلة الإسلامية، ولا يعني أن الفروق واضحة بين الشهادة والانتحار وأن الأصول غير ملتبسة. ثم إن ضاللة البعد التشريعي لمسألة الانتحار وانحصر الأحكام الدنيوية السلطة على المتتحر في عدم الصلاة عليه أحياناً، لا يجعلنا في غنى عن طرح القضية من وجهة نظر أخلاقية حديثة وعن مسألة نصوصنا القديمة حول مسألة ما فتن الصمت يلفها.

ولنعد إلى مسألة «الطريقين» الذين يجد الباحث في مفهومي الشهادة والانتحار نفسه في مفترقهما فنقول : إننا نبقى في مفترقهما، فنحن لا نتجاهل الاعتراضات الأخلاقية عن رد الشهادة إلى الانتحار، وهذا ما سيجعلنا ننزل الثانية في محلها من التصورات والمؤسسات الإسلامية لكي نطرح القضية الأخلاقية من

(1) ابن أبي زيد القيرزي، الرسالة، طبعة عربي وفرنسي، كوثر عبد اسلام البحيري، القاهرة، دار الكتاب المصرية، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ص 34.

(2) ابن البزار، الفتاوى البزارية، مصر، المطبعة اليمنية، ص 28.

جديد. ولكتنا نرى أيضاً أن «فك الأسطرة» مما يقتضيه الانطلاق من فضاء ما بين اللغات وما بين الشرائع. فلو لا المقارنة بين «القرارات اللغوية» المتخذة في الغرب، والقرارات اللغوية المتخذة في اللغة العربية وتعريف مفاهيمنا الثقافية إلى محتلة الترجمة لما أمكن طرح هذه القضية وفهم بعض جوانبها، ولما أمكن لنا خاصة أن نطمح إلى المشاركة في بناء عالم أخلاقية كونية للموت أصبحت اليوم تفرض نفسها.

إن الشهادة نوع خاصٌ من «الأضحية» أو التضحية تبلورَ في الفضاء الكتابيِّ وخصوصيته تمثل في عدم انبئه على وهب شيء أو حيوان وإتلافه قصد التواصل مع المقدس، بل قيامه على وهب الإنسان نفسه أي دمه قرباً إلى الله؛ ففي الحديث: «صفة هذه الأمة في التوراة قربانهم دمائهم». «القربان مصدر قرب يقرب أي يتقربون إلى الله باراقة دمائهم في الجهاد وكان قربان الأمم السالفة ذبح البقر والغنم والإبل»⁽¹⁾. وقد كان من الضروري أن تُتمليَ سياسة الأمة - المدينة تنظيمًا لفضاء الموت والحداد والحنaza والعلاقات بين الموتى والأحياء. وأفضت سياسة الموت في الإسلام إلى خص الشهيد بطقوس خاصة تمثل في رخصة دفنه في ثيابه وبدمائه دون غسل، واختلف الأئمة في وجوب الصلاة عليه. وهذه «الرخصة» هي التي تميزه طقوسيًا عن «شهداء الآخرة» من

(1) ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف 5/6735، (مادة قرب).

غير كاملي الشهادة أي من الشهداء «بطريق الاتساع»⁽¹⁾. فالشهداء حسب الصحيحين خمسة: «المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله»⁽²⁾. بل اتسعت الشهادة إلى أصناف أخرى لم تذكر في هذا الحديث وهم الغرباء والموتى بداء الاستسقاء أو الإسهال أو ذات الجنب أو النفاس أو السل أو الصراع أو الحمى أو لدغ العقرب ونحوه والموتى في أثناء طلب العلم أو ليلة الجمعة وهؤلاء يغسلون ويكتفون ويصلى عليهم⁽³⁾. ويكاد التهانوي ينفرد في تعريفه الشهيد بذكر شهيد العشق⁽⁴⁾، ففي هذا الأمر إشكال سنعود إليه. وهذه الأصناف من يتعرضون إلى موت عنيف أو استثنائي يحرمون من الطقوس الجنائزية في مجموعات أئمّة كثيرة⁽⁵⁾. ويعلي الإسلام من شأنهم ويدخلهم في نظام «الرجاء» أو نظام التعويض الرمزي الذي أنشأه. أمّا قاتل نفسه فيبقى خارج هذا النظام رغم أن موته استثنائي عنيف.

ويقوم تحريم قتل الإنسان نفسه في الإسلام على مفارقة. فإن هذا التحريم لا يكاد يذكر في القرآن. فقد استند المشرعون في

(1) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، «باب الشهادة سبع سوى القتال» (وصحيح مسلم، «كتاب الإمارة»).

(2) انظر التهانوي، الكشاف، بيروت، دار صادر، 739/2.

(3) كتاب الفقه، 528/1.

(4) الكشاف، 739/2.

(5) انظر لصاحبة المقال : الموت وطقوسيه من خلال، صحيح البخاري ومسلم، تونس، دار الجنوب 1997، ص 50-52.

ذلك إلى آية وحيدة اختلف في تأويلها هي : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا»⁽¹⁾. قال الواحدي في تفسير هذه الآية : «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ» أي لا يقتل بعضكم بعضاً لأنكم أهل دين واحد فأنتم كنفس واحدة. هذا قول ابن عباس والأئمين وذهب قوم إلى أن هذا نهي عن قتل الإنسان نفسه ويدل على صحة هذا ما أخبرنا به أبو منصور محمد بن محمد المنصوري بإسناده عن عمرو بن العاص قال : «احتلمت في ليلة بادرة وأنا في غزوة ذات السلاسل فأشفقت على نفسي إن أغتسلت أن أهلك فتيمنت فصلبت بأصحابي الصبح. فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : «يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟ فأخبرته الذي منعني من الاغتسال فقلت : إني سمعت الله يقول : «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا»، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً»⁽²⁾.

فرغم أن سياق منع قتل النفس يدل على المعاملات والمبادلات بين الناس «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ»، ورغم ذهاب المفسرين الأوائل إلى أن قتل النفس المقصود هو أن يقتل المسلم المسلم، اعتبر الانتحار محرماً وعد من

(1) سورة النساء، الرقم 4 ، آية 29.

(2) الذهبي، الكباش، بيروت، دار الفكر العربي، د. ت. 121، ولزيد التوسع انظر البيليوغرافيا الإضافية في مثال : (Rosenthal EI 2 III/1278-1280).

الكبار. وقد استند المشرعون في ذلك إلى مجموعة من الأحاديث منها خمسة مخرجة في صحيح البخاري ومسلم⁽¹⁾.

وقد يعني عدم دلالة الآية على تحريم الانتحار صراحة تردد البدایات واتسامها بالانفتاح النسبي كما هو الشأن في الديانة المسيحية، ولكنه يعني بالأساس أمراً هاماً من وجهة نظرنا يتمثل في أن الانتحار كان يمكن أن يكون غير محرّم في الإسلام. ولكن الإجماع على تحريمه، وهو فيما يبدو قد حصل تدريجياً وتاريخياً، دالٌ على تأكيد الحاجة إلى إدانته. وهذه الحاجة تعود ولا شك إلى عوامل ديمografية وسياسية. فالعالم في العصور القديمة لم يكن معهوراً بما فيه الكفاية والأمة الإسلامية الناشئة كانت في حالة تعبئة مستمرة للجهاد وللحربة الأعداء. ولكن الحاجة إلى إدانته الانتحار تعود أيضاً إلى أسباب دينية رمزية عميقه سنحاؤل تبيّنها. ففي الانتحار شيء مما يستعظم ولا يتحمل ولا يطاق جعل «الشريعة أي شريعة شئت»⁽²⁾ تحرّمه وتنكره، بل وتعتبره أشنع من جريمة قتل النفس، فقد قيل : قاتل نفسه ألام من قاتل غيره⁽³⁾.

1 - هو تحدٌ لمبدأ العبودية وملكية الله للإنسان، فالله صاحب

(1) انظر تحليلاً في الموت وطقوسه.

(2) العبارة للتوكيد في المقابلات، تحقيق حسن السندي، مصر، المطبعة الرحمانية، ط 1، 1377 هـ- 1929 م، ص 219.

(3) العبارة لابن قتيبة في عيون الأخبار، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1348 هـ- 1930 م، ط 1، 3، 217/3.

النفس ومالكها. ولعلّ عبارة «قتل نفسه» دالة على غيرية النفس خلافاً للانتحار، وهي التي كانت شائعة في النصوص القديمة. وحججة الملكية هذه هي التي استند إليها اللاهوتيون المسيحيون وهي التي تفسّر استعمال عبارة homicide de soi-même في السياق المسيحى وتأخر ظهور لفظة suicide إلى أواخر القرن السابع عشر⁽¹⁾.

ثم إنّ نفس المتتحرّجـة المستعجلة للموت غير النفس المسلمة التي ترجع إلى ربها «راضية مرضية مطمئنة».

2 - إنه خرق لنوع من المقدس الفرعى هو حرمة النفس.

3 - إنه خرق لنوع من المقدس السياسي، هو حرمة الأمة أو البشرية جماء. وهو مقدس يبني على افتراض وحدة عضوية للأمة أو للبشرية، ويظهر هذا الافتراض في الآية : «كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا»⁽²⁾. وقد قال الواحدي في تأويل «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ» أي «لا يقتل بعضكم بعضاً لأنكم أهل دين واحد فأنتم كنفس واحدة»⁽³⁾، وفي

(1) تاريخ الانتحار، ص 12.

(2) انظر تأويلاً لها في : ابن حجر الملكي الهيثمي، الزواجر عن اقرار الكبائر، القاهرة، مطبعة حجازي 1356هـ، 73/1 وما بعدها.

(3) الكبائر للذهبى، ص 121.

القرآن : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نُفْسِرْ وَاحِدَةٍ»⁽¹⁾.

4 - إنه فعل لا رجعة فيه (Irréversible) خلافاً للقتل. فقاتل نفسه يسد أمامه باب التوبة وجميع أبواب الممكن. ولعل ما لا رجعة فيه الذي يُسلِّمُ المتحرِّك إليه نفسه، هو الذي يفسِّر الاعتقاد بتكرار قاتل نفسه للفعل ذاته في الآخرة، فهو يعاقب بتكرار ما أراد أن يقوم به مرَّة واحدة وأخيرة : فـ«الذِي يخنق نفسه يخنقها في النار والذِي يطعنها يطعنها في النار»⁽²⁾، ومن «قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجَّأ بها في يده في نار جهنَّم خالداً مخلداً فيها أبداً»، ومن «شرب سماً فهو يتحسَّاه» و «من تردى من جبل فهو يتردى منه في نار جهنَّم»⁽³⁾.

5 - إنه لا يكاد يخضع إلى أحكام الدنيا وإلى نظام العقوبات والحدود كالدية والقصاص والكافرة. ولعل عدم عقابه في الدنيا يقابله عدم عفو الله عنه في الآخرة. يقول ابن عربي : «وقد ورد الخبر أنه من قتل شخصاً ولم يقتل به فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه وقال فيمن قتل نفسه : بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة ولم يجعله في المشيئة ولا جعل لعمله كفارة في

(1) السورة (4)، النساء، الآية ١.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، «باب ما جاء في قاتل النفس».

(3) صحيح البخاري، كتاب الطب والدواء، «باب شرب السم والدواء». «باب وما يخاف منه والحديث وصحيح مسلم»، كتاب الإيمان.

مال فعلمـنا أنـ حقـ نفسهـ فيـ حقـهـ أـكـدـ عـلـيـهـ وأـعـظـمـ فيـ الحـرـمةـ منـ حقـ غـيرـهـ»⁽¹⁾.

6 - إنه ضد «الاقتصاد الديني» الذي يؤمنـهـ فعلـ التـضـحـيةـ خاصةـ. فالـانـتـحـارـ «هـدـرـ» وـنـتـرـجـمـ هـذـهـ الـلـفـظـةـ بـقـولـنـاـ إـنـهـ عـنـفـ لاـ تـحـوـلـ وـجـهـهـ لـإـنـتـاجـ المـقـدـسـ وـلـاـ تـتـنـجـرـ عـنـهـ فـائـدـةـ. فالـشـهـيدـ يـُصـحـيـ بـنـفـسـهـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ وـالـمـتـحـرـ يـنـعـدـ لـدـيـهـ السـبـيلـ، أـيـ المـبـدـأـ المـفـارـقـ الـذـيـ يـتـوـجـهـ إـلـيـهـ الـفـعـلـ. إـنـهـ إـتـلـافـ وـإـهـلاـكـ.

بـقـىـ عـامـلـانـ انـفـرـدـ بـالـتـفـكـيرـ فـيـهـماـ وـالـتـبـيـرـ عـنـهـماـ التـوـحـدـيـ. فـهـوـ كـمـاـ سـنـرـىـ، الصـوتـ الـوـحـيدـ الـذـيـ اـخـتـرـقـ الصـمـتـ وـلـمـ يـكـتـفـ بـالـنـهـيـ وـالـتـذـكـرـ بـالـعـاقـبـ، بلـ تـسـاءـلـ وـشـكـ⁽²⁾ وـقـدـمـ «الـأـحـادـيـثـ» وـالـأـمـثـلـةـ الـتـيـ دـفـعـهـ إـلـيـهـ اـنـفـاتـحـ فـكـرـهـ عـلـىـ رـحـابـةـ التـجـربـةـ، وـدـفـعـتـهـ إـلـيـهـ كـتـابـتـهـ الـفـلـسـفـيـةـ (ـفـهـوـ أـدـيـبـ الـفـلـاسـفـةـ وـفـيـلـسـوـفـ الـأـدـبـاءـ) وـقـدـ تـسـامـيـ تـفـكـيرـهـ فـيـ الـمـوـضـوعـ أـحـيـاـنـاـ إـلـىـ مـرـتـبـةـ التـفـكـيرـ ماـ بـعـدـ الـأـخـلـاقـيـ الـذـيـ يـتـجـاـزـ نـطـاقـ الـشـرـيعـةـ أـوـ الـشـرـيعـةـ الـواـحـدةـ.

1 - اـنـتـهـ التـوـحـيدـيـ إـلـىـ وـجـهـ الـلـامـعـقـولـ فـيـ الـانـتـحـارـ وـإـلـىـ تـضـاعـفـ الـمـتـحـرـ. يـقـولـ بـعـدـ أـنـ يـذـكـرـ حـادـثـةـ اـنـتـحـارـ سـنـعـودـ إـلـيـهـ، «ـفـقـلتـ: مـنـ قـتـلـ هـذـاـ إـلـيـسـانـ؟ـ إـنـاـ قـلـنـاـ قـتـلـ نـفـسـهـ فـالـقـاتـلـ هـوـ

(1) ابنـ عـرـبـيـ، الـفـتوـحـاتـ الـمـكـيـةـ، الـقـاهـرـةـ، 1329ـهـ، 11ـ/ـ234ـ.

(2) انـظـرـ الـإـشـارـةـ إـلـىـ جـرـأـةـ التـوـحـيدـيـ عـلـىـ طـرـقـ هـذـاـ الـمـوـضـوعـ فـيـ عـبـدـ الـمـجـيدـ الـشـرـفـيـ، حـادـثـةـ أـبـيـ حـيـانـ فـيـ فـصـولـ، مـ14ـ، عـدـدـ 4ـ، شـتـاءـ 1996ـ، صـ 13ـ.

المقتول أم القاتل غير المقتول فإن كان أحدهما غير الآخر فكيف تواصلاً مع هذا الانفصال؟ وإن كان هذا، ذاك فكيف تفاصلاً مع هذا الاتصال؟⁽¹⁾.

2 - يقول التوحدي في مقابسة تحمل عنوان «في أننا نُساق بالطبيعة إلى الموت وبالعقل إلى الحياة» وكأنه يشير إلى قتل الإنسان نفسه : «والضروري (أي الموت) لا يُسعى له لأنّه واصل والاختياري لا يكسل عنه لأنّه غير حاصل⁽²⁾. فإذا كانت الطبيعة تسوق إلى الموت، وهي مجال الاضطرار، وكان العقل يسوق إلى الحياة، وهو مجال الاختيار فكيف يختار الإنسان ما يضطر إليه أضراراً وهو الموت؟ يبدو أن هذا السؤال قد أرقَ التوحيدِي فقد عاد إليه في حديث نقله عن أبي زكرياء الصيرمي أو نسبة إليه أو لنقل نقله عن أبي زكرياء الصيرمي كما «كتبه» التوحيدِي. فقد عدَ الصيرمي أحاديث النفس التي هي «دعائم همّه وأسس وساوسيه» وذكر منها الموت قائلاً : «وذلك لأنّي منع بتخيله عن كل استماع ولذة أتخيله تخيلاً غالباً موحشاً وربما غشى فؤادي من ذكره وبأشر صدرِي من كربه ما يبلغ بي أنّي أتمناه لاستريح»⁽³⁾. فالخوف من الموت الذي نضطر إليه يدفعنا إلى الرغبة فيه وكأننا

(1) الهوامل والشوامل، ص 153.

(2) المقابسات، ص 243.

(3) المصدر نفسه، ص 273، وهذا القول شبيه بقول أبيسفور الشهير «إن الخوف من الموت هو الذي يدفع الناس أحياناً إلى الموت».

نهرب من المخوف باللّجوء إليه. ولعلّ هذه الحجة هي التي يقدمها بعض الفلاسفة المعاصرین لتفنید حجّة شجاعة المتتحرّ. يقول مايár (Meynard) : «إن الخوف من الموت هو الذي يسوق إلى الموت كما تسوق النّسوة إلى الخلاء وإن كانت تنكره»^(١).

وهكذا يبدو قاتل نفسه متلّفاً لنفسه هاتّا لحرمة نفسه وحرمة الأمة أو البشرية مشرعاً لنفسه (sui-juridis) خالقاً لجثته بتجسيده لموته. أو هو في أحسن الأحوال غير مستضيء بنور العقل ، بل مُلبّ لنداء الطبيعة الطينية العيماء. أما الشهيد فيبدو إيجاباً لهذه النّعوت السالبة. إن دمه هو الذي يسري في جسد الأمة و يجعلها «نفساً واحدة».

ولكن الأطراف القصوى تمثل كالدائرة تنغلق والأضداد تتضادف وتراكب . ففي هذه الشهادة ظل الانتحار وفي الانتحار ظل الشهادة، بل توجد أحاديث وأحوال تنتفي منها الشهادة ويتنفي الانتحار ويبقى ظلامهما متّحدين ، فليسا هما ماهيتين مستقرتين . وسنبين أولاً أوجه التشابه بين التجربتين ثم نبيّن الصور التي يتخذها الانتحار وقد التبس بالشهادة .

١ - إن إرادة الموت أو شهوته قد تتضح في الشهادة ، فتتخذ شكل «الشهادة الإرادية» كما في السياق المسيحي . يقول الرسول مبيناً فضل الجهاد: «ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية ولو ددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيى ثم أقتل ثم أحيى ثم

(١) الانتحار، ص 38.

■ في الشهادة والإنتشار ■

أُفْتَلَ»⁽¹⁾، وعنه أنه قال : «من خير معاش الناس لهم رجل مسك عنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيبة فزع أو فرع طار عليه يبتغي القتل والموت مظانة أو رجل في غنيمة في رأس شعبة من هذه الشعف أو بطن واد من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير»⁽²⁾. بل إن مبادئ النبي حسب بعض الأخبار كانت مبادئ على الموت. يقول سلمة بن الأكوع : «بَأَيَّتَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ عَدَلَ إِلَى ظَلِّ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ : «إِنَّ ابْنَ الْأَكَوْعَ أَلَا تَبَايِعُنِي؟ فَقَلَّتْ : قَدْ بَأَيَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ». قَالَ : وَأَيْضًا. فَبَأَيَّهُ الثَّانِيَةِ فَقَلَّتْ لَهُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُتُمْ تَبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ»⁽³⁾. بل إن المجاهدين كما يصوّرهم الحديث كانوا يدركون الجنة ويشتمون رائحتها في نوع من الهذليان الآخروي: قال أنس بن النضر وهو في طريقه إلى القتال مخاطبًا سعد بن معاذ : «يَا سَعْدَ بْنَ مَعاذَ الْجَنَّةَ وَرَبَّ النَّضَرِ إِنِّي أَجَدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الجهاد من الإيمان، صحيح مسلم كتاب الإمارة.

(2) مسلم، كتاب الإمارة.

(3) البخاري، كتاب الجهاد، «باب البيعة في الحرب أن لا يغزوا»، كتاب المغازي، «باب غزوة الحديبية»، كتاب الأحكام، «باب كيف يبايع الإمام الناس»، «باب من بايع مرتين»، مسلم، كتاب الإمارة.

(4) البخاري، كتاب الجهاد، «باب قول الله تعالى ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ﴾»، مسلم، كتاب الإمارة.

ولعل في الأديان الكتابية تركيبة انتشارية تتخذ شكل إرادة الشهادة في حالة الحرب والجهاد، وتتخذ شكل «حب لقاء الله» وانتظار «اليقين» واليأس من الدنيا وكراه الجسد ولذاته في حالات أخرى.

2 - يشترك الانتحار والشهادة في الانعكاسية واستبطان التضخية على تفاوت بينهما فالشهيد كما أسلفنا، يتقرّب إلى الله بنفسه عوض أن يتقرّب له بشيء آخر. والمنتحر يتلف نفسه بنفسه لغاية في نفسه.

3 - للانتحار ذاكرة أصحويّة، في يوم النحر «هو يوم الأضحى لأن البدن تُحرر فيه». ويجمع بين الانتحار بالمعنى الأصليّ، أي طعن النفس في النحر «حيث يبدو الحلقوم من أعلى الصدر» والشهادة، أهميّة الدم، هذا العنصر الحيويّ القدسيّ. فالشهيد الكامل يعرف بدمه ويدفن بدمه ويبعث بدمه⁽¹⁾. و «يقال للسحاب إذا انعم بماكثير : انحر انتحاراً يعرف بفرط سيلان الدم». قال الزاعي (يصف السحاب) [من الوافر]:

فمرّ على منازلنا وألقى بها الأثقال وانحر انتحاراً⁽²⁾

4 - قارن التوحيد في نصّ فريد من نوعه بين البطل الشهيد والمنتحر. فقوى النفس ثلاثة حسب ما بين مسكونيه في «الهواهل

(1) «فكلم الشهيد يكون لونه يوم القيمة لون الدم وريحه ريح الملك»، انظر صحيح البخاري، كتاب الجهاد والصبر، «باب من يخرج في سبيل الله عز وجل».

(2) اللسان، 4365/6 (نحر).

والشواطل»: القوة الغضبية والقوة الشهوية والقوة الناطقة⁽¹⁾. والشهيد والمتحر تحركهما القوة الغضبية التي يحتدّ بها الحسّ: «سمعت عيسى بن على بن عيسى يقول : لما كان الحسّ يتحدّ بالنفس الغضبية حتى ترى لصاحبها (كذا) تعدى محسوسه بالحياة كرجل يتعرض للسيف وال الحرب والمقام الصعب ليغدو ذكره ويطير صيته ويعلو شأنه ويشار إليه بالأصابع ويتحدث بحديثه في المجامع لم يكن للعقل أن يُشرق بالحق ويستنير بالخير ويلتذ بالصدق ويتملى بالصواب وتستملي النفس عنه حقائق الموجودات ويشرف به على عواقب المطلوبات والمقصودات حتى يجد صاحبه تعدى معقوله بهذه الحياة المموهة الباطلة، لينال حياة تامة كاملة دائمة خالدة لا إثم فيها ولا تبعه ولا كدر ولا مشقة، هي حلة إلهية ونهاية عقلية وهيئه وجدية وحال ليس عليها بيان موصوف، بل فظ مستور أو مكشوف»⁽²⁾. ثم ذكر التوحيد حديث رجل آخر أقيم عليه الحدّ وقتل نفسه وهو يطاف به في حركة بهلوانية عجيبة، فكلا الرجلين احتدّ به الحسّ وكلاهما قام بعمل بطوليّ، إلا أن الشهيد أشرق عليه العقل بالحق، فكانت حدّته إلهية خلافاً للمتحر. فالصواب موكل به (أي البطل الشهيد) وناصر له بقدر ما كان الخطأ موكلًا بالأول (أي المتحر فقد تقدم حديثه في المجلس وتأخر في النص) وواضعًا منه⁽³⁾.

(1) الهوامل والشواطل، ص 153.

(2) المقابلات، ص 244.

(3) المصدر نفسه، ص 245.

5 - إن الشهادة حدث عمومي له بعد اجتماعي وسياسي خلافاً لأشكال أخرى من العبادة والتقرّب إلى الله. وليس كذلك الانتحار كما نظر إليه عامة، فهو فعل فردي سلبي قائم على إتلاف النفس. ولكننا مع ذلك نرى أنه حدث عمومي لا سيما إذا تم في مكان عمومي وعلى رؤوس الملا. واللافت للنظر أن شهد «وضحي» و «نحر» جذور تدل كلها على النهار ووضحه وعلى الظهور والانتصاب. «فشهد الله: بين وأظهر»⁽¹⁾. و«الضحية تعني ارتفاع النهار وضحي بالشاة: ذبحها ضحي النحر، هذا هو الأصل وقد تستعمل التضحية في جميع أوقات أيام النحر». ويبدو أن الظهور والبروز مما تقتضيه العبادة إذا كانت فعلاً اجتماعياً سياسياً ففي الحديث: «أن ابن عمر رأى رجلاً محراً قد أستظل فقال : «أضح من أحمرت له أى أظهر واعتزل الكن والظل . . . وليس بكلامه ضحي أي بيان وظهور وضحي عن الأمر بينه وأظهره»⁽²⁾، ونحر لنهر أوله ونحر الرجل في الصلاة : انتصب ونهد صدره»⁽³⁾.

وقد اجتمع الانتحار بالشهادة والتبرّس قبيل الآخرين بقاتل نفسه في لحظات ونصوص مختلفة وحدّداً صوراً مختلفة منها ما يجعل العقل التشريعي الفقهي نفسه متراجعاً. إنها صور المشتبه

(1) اللسان. 4/349 ع (شهد).

(2) المصدر نفسه، 4/60-6265 (ضحي).

(3) المصدر نفسه، 6/4365 (نحر).

واللامفترر وصور العقبة (Aporie) ⁽¹⁾ التي تواجهنا عندما تستوي أطراف الثنائيات المؤلفة للنظام الثقافي الواحد.

1 - صورة المستشهد (بمعنى طالب الشهادة) المتتحر ونجدتها في الحديث النبوى وهي صورة المجاهد الذى «جرح جرحًا شديداً ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه»⁽²⁾. والمجاهد الذى أصيب بجراح شديدة «فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه»⁽³⁾. ويمكن اعتبار هذا الانتحار من قبيل موت الرحمة (euthanasie) المسلط على النفس فكيف يمكن أن تنتهي نفس الجريح راضية مرضية وهو في متنه الألم والجزع ؟ إن هذا المتتحر راحم نفسه.

2 - صورة المتواجد المستعجل للقاء الله المتتحر الشهيد، ولعلها تجسد المحننة الحلاجية اليسوعية (laPassion). فقد «كان سبب وفاة أبي الحسين الثوري أنه سمع بهذا البيت (من الكامل) :

لazلتُ أَنْزَلُ مِنْ وَدَادِكَ مِنْزَلًا تَحِيزُ الْأَلْبَابَ عَنْ نَزْوَلِهِ

فتواجد وهام في الصحراء فوقع في أحجمة قصب قد قطعت وبقيت أصولها مثل السيوف فكان يمشي عليها ويعيد البيت إلى

(1) Derrida Jacques, Apories: Mourir s'airendre aux lirnites de la vérité, Galilée, 1996.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والصبر، «باب : لا يقول فلان شهيد صحيح مسلم»، كتاب الإيمان.

(3) البخاري، كتاب الجهاد، «باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر»، ومسلم، كتاب الإيمان.

الغداة والدم يسيل من رجليه ثم وقع مثل السكران فورمت قدماه ومات رحمه الله⁽¹⁾. وقد أورد السراج خبراً آخر عن الثوريَّ خيرٍ فيه الله بين أن يلبى رغبة له وبين أن يغرق نفسه. قال ابن عطاء: «سمعت أبا الحسين الثوريَّ يقول: كان في نفسي من هذه الكرامات شيء فأخذت قصبة من القصبان وقعت بين زورقين ثم قلت: وعزتك لئن لم تخرج لي سمكة فيها ثلاثة أرطال فلأغرق نفسي. قال: فخرج لي سمكة فيه ثلاثة أرطال قال: بلغ ذلك الجنيد رحمه الله فقال: كان حكمه أن يخرج له أفعى تلدغه يعني أنه لو لدغته حية كان أفعع له في دينه من ذلك لأن في ذلك فتنة وفي لدغ الحية تطهير وكفاره⁽²⁾».

3 - صورة قريبة من السّابقة، وهي صورة العابد الشهيد المتتحر بعثة. فقد أورد مغلطاي في «الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين» هذا الخبر عن رجل وصفه بأنه شهيد في العنوان: «وبه إلى ابن أبي الدنيا قال: حدثني أبو حاتم قال: أخبرني محمد بن عبد الكرييم بن عبد الرحمن بن مصعب قال: كان عندما بالكوفة رجل من البحرين يقال له أسد بن مهلب وكنا نكتمه جور العمال مخافة أن يقدم عليهم. قال: فبينما هو على شاطئ الفرات فسمع تاليًا «إن المجرمين في عذاب جهنم خالدون»

(1) السراج، اللمع، بغداد، مكتبة المثنى، القاهرة، دار الكتب الحديثة، 1960، ص 281.

(2) المصدر نفسه، ص 403.

فتمايل فلما قال التالي : «لا يفتر عنهم» سقط في الماء فمات⁽¹⁾.
فهل هو شهيد ، والغريق شهيد أم متتحر تعمد الغرق ؟ هل هو
شهيد العشق الإلهي والكلام الإلهي أم هو شهيد جور العمال ؟

4 - صور العالم المتتحر في بيته يأساً من أهل عصره.
والأمثلة كثيرة عن هذا المتتحر نذكر منها الخبر الذي أورده
التوحيدى في المقابلات : «شاهدت في هذه الأيام شيخاً من أهل
العلم ساءت حاله وضاق رزقه واشتد نفور الناس عنه ومقت
معارفه له فلما توالى هذا عليه دخل يوماً منزله ومد حبلأ إلى
سقف البيت واختنق به وكانت نفسه في ذلك . فلما عرفنا حاله
جزعنا وتوجعنا وتناقلنا حديثه وتصرفا فيه كل منصرف
(...)⁽²⁾ . من قتل هذا الرجل قبل أن يقتل نفسه؟ هل هو
متتحر أم قتيل ؟

5 - صورة البطل المنتحر بين الأشهاد . يقول الوحدى في
«الهوا مل والشوامل» مستأنفاً سؤلاً ثانياً عن الانتحار وكان جواب
مسكويه في المسألة الأولى غير شاف للغليل: فسألت بعض
مشايخنا بمدينة السلام عن رجل اجتاز بطرف الجسر وقد اكتنفه
الجلاؤزة يسوقونه إلى السجن؛ فأبصر موسى وميضة في طرف
دكان مزين فاخطفها كالبرق وأمرها على حلقومه فإذا هو يخور

(1) مغلطاي، الحافظ المبين في ذكر من استشهد من المحبين، مخطوط إسطنبول، فاتح 4143، ص 121.

(2) المقابلات، ص 219.

في دماءه قد فارق الروح وودع الحياة. فقلت. من قتل هذا الإنسان؟»⁽¹⁾. ويقول التوحيد في النص الذي قارن فيه بين البطل الشهيد والمتتحر وهو حديث «رواه في الوقت بعض الحاضرين: زعم أنه رأى رجلاً قد ضربه السلطان بالسياط بالخناية وأنه كان يُطاف به وهو عريان على جمل بين الأشهاد فبلغ مكاناً وقف فيه الجمل قائماً وبسط يده على حائط كان إلى جانبه ثم سرّها بيده الأخرى بخنجر وبقي معلقاً وعبر الجمل وهو كذلك فتعجب الناس من نفسه ومرارته ومن الأمر الذي هجم به على ذلك وزينه في عينه»⁽²⁾.

ولتأمل ما يجمع بين هذين الخبرين :

أ - إنَّ المتحررين مقام عليهم الحدَّ ولا نعرف ما هي جنائية كلَّ منها. وقد يكونان ممَّن حكم عليهم بالقتل وعند ذلك يكونان قد قتلا نفسهما المقتولتين ،

ب - إنَّ الفضاء الذي يقع فيه الحدث فضاء عموميٌّ مليء «بالأشهاد».

ج - إن فعل الانتحار بهلوانيٌّ بطوليٌّ في كلتا الحالتين.

د - إنَّ المقام عليهم الحدَّ متآلان مهانان معنوياً وجسدياً، وهما مهانان أمام الأشهاد.

(1) الهوامل والشوامل، 152-153.

(2) المقابلات ، ص 244.

هـ- إنّ العموم الأشهاد غير مقيمي الحدّ. فقد تعاطفوا في الخبر الثاني مع المتتحر («فتعجب الناس من نفسه ومرارته ومن الأمر الذي هجم به على ذلك وزينه في عينه . . .»).

6 - إن المهدّر لا يحقّ له أن يقتل نفسه وإلاً أهدر دمه بنفسه وحرم السلطة من حقها في معاقبته. فموتهمما فعل سلبي لأنّه إلغاء لحياتهم ولكنّه إيجابي لأنّه فك لالقيد وإلغاء لسلطة واسع القيد. إن الانتحار حرية سلبية حسب بعض الفلاسفة المعاصرین ولكنّه قد يكون «سلبية تحريرية». ولتأمل الآن الخبر الثاني فهو في رأينا يجسد جميع مقومات التراجيديا دون أن يكون «تراجيديا» بالمعنى الإصطلاحي المحدد:

أ - إن هذا الفضاء العمومي مليء بالأشهاد وإن المتتحر يُرى ويُشهد فهو فرجة والمسرح (*théâtre*) بالمعنى الأصلي هو ما يشهد.

ب - إن هذا الانتحار فعل بطولي تراجيدي لسبعين على الأقل: أولهما مواجهة المتتحر للحتمية وهي مضاعفة في هذا الانتحار الفرجة: الحتمية الاجتماعية السياسية المتمثلة في إقامة الحد، والاحتمالية الميتافيزيقية المتمثلة في عقوبة الله التي يدخل تحت طائلها المتتحر إذا ما خرج عن طائلة مقيم الحد.

والسبب الثاني هو طبيعة الخطأ الذي أتاه المتتحر، فهو الخطأ الذي لا بد من ارتكابه والنهوض بعبيه. فالمتتحر بين البريء والآثم: إنه يجسد ما يعبر عنه أرسطو بـ(*harmatia*)، ولذلك فإن الجمّهور تعاطف معه أو لم يبادر إلى إدانته.

جـ- يمكن أن نقارب بين هذا التعجب والتعاطف والشفقة والتطهير الذي يعيشه جمهور التراجيديا، فيخلصهم من العاطفة أو ربما يجعلهم يتماهون مع البطل عند الفرجة ويستعنون بعد الفرجة من إتيان ما أتاه.

دـ - وعندما يكون البطل «كبش الفداء» الذي يقدم ضحية للأخرين حتى لا يلقوا نفس المصير. ألا تعني التراجيديا في معناها الأصلي «أنشودة كبش الفداء» (Tragos) ؟ أليست لها أصول أصحويّة فيما يثبته بعض دارسي المسرح اليوناني ؟ ألا يمكن أن نعتبر هذا المتتحر كبش فداء لأنّه عوقب وانتحر عوضاً عن العشرات ممّن شهدوا انتحاره ؟ وإذا كان الشهيد في إحدى تعريفاته «القائم بشهادة الحق في أمر الله حتى يقتل» وإذا كان لا بد للشهيد من شهود ((فقد سمي الشهيد شهيداً لأنَّ الله وملائكته شهدوا له بالجنة))⁽¹⁾. فيمكننا اعتبار هذا المتتحر شهيداً بمعنى ما لأنّه قام بشهادة ما حتى قتل بين الأشهاد. إلا أن شهادته أرضية طينية محابية ولذلك لم يشهد الله وملائكته له بالجنة.

7 - شهيد العشق المتتحر ؟ وهي صورة أدبية أساساً ولكنها تطرح قضية مذهبية في الوقت نفسه، لوجود الحديث المروي عن سويد: «من عشق فعفّ فمات فهو شهيد». وقد اعتمد عليه الكثير من مصنّفي كتب أخلاقية العشق ولكن أبا الفرج بن الجوزي

(1) لسان العرب، 2350/4 (شهد).

— ■ في الشهادة والإنتحار ■ —

ذكره في كتاب «الموضوعات»⁽¹⁾. وقامت في القرن الثامن معركة حوله قطباها الأساسية ابن قيم الجوزية (ت. 751هـ) والحافظ مغلطي (ت: 762هـ). فقد دافع مغلطي في مقدمة كتاب «الواضح» عن هذا الحديث وطعن ابن قيم في متنه وسنته. يقول: «وكيف يكون العشق الذي هو شرك في المحبة وفراغ عن الله وتغليك القلب والروح لغيره تناول به درجة شهادة؟ هذا من المحال فإن إفساد عشق الصور للقلب فوق كل إفساد بل هو خمر الروح الذي يسُكرها ويصدّها عن ذكر الله وحبه ...»⁽²⁾.

ونفهم موقف ابن قيم الجوزية وتشدّده، فشهيد العشق يطرح إشكالاً. إنه لا يُؤدي ولا يُقاد كالشهيد وكقاتل نفسه ولكن موته ليس موجّهاً إلى الله، بل إنه هدر أنجح عن هدر هو العشق («فالعشق مشغله عن كل صالحة»)⁽³⁾. لذلك عسر اعتباره حالة من حالات «الشهادة العامة»، ولكن لهج أهل الأدب بشهادة العاشق يدلّ على توفر بعض المقومات الأخحوية في هذه الصورة.

وقد تعرض صاحب الواضح الذي هاجمه ابن قيم الجوزية في كتابه إلى حملة شنّها عليه الحنابلة. فقد «حصل له بسببه - أي

(1) ابن الجوزي، كتاب الموضوعات.

(2) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مصر، مصطفى با بي الحلبي وأولاده، ط 2، 154/3.

(3) قول وارد في الواضح، ص 26.

بسبب كتاب الواضح - محنَة عُزْر واعتقل فيها ومنع أهل سوق الكتب من بيعه⁽¹⁾.

ونحن نرجح أن السبب الرئيسي لهذه الفتنة لا يعود إلى اعتماده حديثاً ضعيفاً وبجواز الشهادة في العشق، بل إلى هذه الحركة الانقلابية التي جمع بها في كتاب واحد يحمل عنوان الشهادة بين المتتحر وشهيد العشق الإلهي أو طباعي، بل ونعته المتتحر أحياناً بأنه شهيد. وهذا مثال من بين أمثلة كثيرة: شهيد، قال إسحاق الرافقي فيما ذكره ابن الجوزي: كنت في مجلس الرفقة مع من الظرفاء والفتیان ومعنا فتى كاهياء ما رأيت من الفتیان وعليه أثر ذلة الهوى من الآنين والبكاء. فغنت طريقة يوماً :

إِنَّ لِأَبْغُضِ كُلُّ مُصْطَبِرٍ
عَنْ إِلْفِهِ فِي الْوَصْلِ وَالْهَجْرِ
الصَّبْرُ يُحْسِنُ فِي مَوَاطِنِهِ
مَا لِفَتَنَّ الْمُحْزُونِ وَالصَّبِرِ

فنظر إليها الفتى وتبادرت عبراته ثم وثب على قدميه ووضع يده على رأسه قال : (من الطويل).

غَدَّا يَكْثُرُ الْبَاكُونُ مِنَّا وَمِنْكُمْ
وَتَزَدَّاءُ دَارِي عنْ دِيَارِكُمْ بُعْدًا

(1) ابن فهد الهاشمي : المكي، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، دمشق، مطبعة التوفيق 1347، ص 139-140، وانظر : ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، حيدر آباد، الدكن، 1350هـ، 2/4، 353.

ثم رمى بنفسه فسقط من قامته فحملناه ميتاً رحمة الله تعالى»⁽¹⁾.

1 - إن الانتحار كان يمكن أن لا يكون محرماً. وقد يعود ذلك إلى التباسه بالشهادة، وقد يعود ذلك إلى التباس قاتل نفسه بالقتل والضحية. ولعله من الضروري أن نحرر الشريعة اليوم من الممكن الذي كان ونفتحها على الممكن الذي لم يكن، حتى نساهم انطلاقاً من التفكير فيها ومساءلتها في بناء معيارية رحمة. وفتحها على الممكن يقتضي إعادة النظر في الثنائيات التقابلية التي بنيت عليها والبحث فيها عن اللامترر الناتج بالضرورة عن تضاد الأضداد وجود ظل كل ضد في ضده.

ولعل فتح الشريعة على الممكن يقتضي إعادة البحث داخلها عن المقصيين خارجها. إقصاء المتتحر هو إقصاء المقصي لانتحاره الخاص الممكن وكذلك إقصاء المجنون. ولعل تعميق أخلاقية الكرم يقتضي استبطان كل ممكن إنساني والخروج عن بوتقة الأنما للحلول المستمر محل الآخر. فالمجنون قد جن عوضاً عنا كما قيل⁽²⁾، وكذلك المتتحر، قد انتحر عوضاً عنا.

2 - تحدد إشكالية الانتحار مجالاً يربك التشريعات الدينية، هو مجال التراجيدي أو المأساوي الموجود في الحياة المستعاد في الأدب. وهو كما رأينا يؤدي إلى اتساع ما ليس خيراً وشراً في حد

(1) الواضح، ص 47 ب.

(2) انظر : Felman Shoshana, La folie et la chose littéraire, 1978,

ذاته . فعالنا الحديث المتسم بالقانونية المفرطة (juridicisme) المرهقة للفرد، المعقدة لليومي، المضيقة لمجال الممكن الإنساني، يقتضي منا أن نصل في دائرة الأخلاقي المغايرة للقانون إلى الحد المعياري الأدنى وأن نجعل القاعدة العامة مفتوحة باستمرار على الحالة الفردية .

3 - علينا أن نعيد النظر في قضية العبودية والملكية . فليست ذات الإنسان ملكاً للمجتمع أو الأمة أو البشرية أو الحياة أو أي مبدأ مفارق مجرد، بل إن الموت ملك له يُجسده كما شاء . فمبدأ المسؤولية والحرية يجب أن ينسجها على الحياة والموت، ولعله أن الأوّان فعلاً نحيي سنة التأليف في فن حسن الموت (ars de bene moriendi) وفي أخلاقية للحياة تكون في الآن نفسه أخلاقية للموت⁽¹⁾ .

4 - إن الشهيد يقتل ويُقتل ، وهو أداة للعنف القداسي خلافاً للمنتصر . وقد بينما أن الانتحار ليس سلبياً مطلقاً لأنّه مأساوي، والمأساوي بطولي بالضرورة . فالمنتصر يشير بمorte إلى شيء ويشهد بشهادة ما . ولعله نعط من الموت يمكن من تحويل المصير الفردي إلى مصير كوني ، لأن هذا الفعل الاستثنائي يحول صاحبه إلى مثال يذكر ويتدبر . ففي «البداية والنهاية» يعرض ابن كثير جملة الأحداث التي وقعت سنة إحدى وستمائة وهي أحداث سياسية جسمية ، ويذكر الأعيان ووفياتهم ، ويتوسط هذه الأحداث التاريخية خبر عن منتظر نورده بسياقه القبلي والبعدي حتى يتبيّن الأمر :

(1) انظر هذه المسألة في : Apories, p. 108-110

— ■ في الشهادة والإنتشار ■ —

«وفيها ملك غيات الدين كيخسرون بن قلوج أرسلان بن مسعود بن قلوج بلاد الروم واستلبه من ابن أخيه، واستقر هو بها وعظم شأنه وقويت شوكته، وكثرت عساكره وأطاعه الأمراء وأصحاب الأطراف، وخطب له الأفضل بن صلاح الدين بسميساط، وسار إلى خدمته واتفق في هذه السنة أن رجلاً بيغداد نزل إلى دجلة يسبح فيها وأعطى ثيابه لغلامه فغرق في الماء فوجد في ورقة بعمامته هذه الأبيات:

يا أيها الناس كان لي أمل	قصر بي عن بلوغه الأجل
فليتني الله ربها رجل	أمكنه في حياته العمل
ما أنا وحدي بفناء بيت	برى كل إلى مثله سينتقل

وفيها توفي من الأعيان أبو الحسن علي بن عتر بن ثابت الحلي»⁽¹⁾.

فالمحترق المقصى من ذاكرة الأمة وتاريخها لأنّه خارج دائرة الفعل الجماعي السياسي، يعود بطريقه إلى هذه الذاكرة ويترك أثراً له في هذا التاريخ. إنّ هذا الرجل نكرة بين أعلام عصره، ولو لا انتشاره ما ذكر بين أعلام عصره، وما بقي هذا الشعر الذي ختم به حياته وشهد به عنها. ولعل مفهوم «الشكوى» (*la plainte*)، باعتباره دالاً على الألم وعلى طلب الحق أو إيجابه، ينطبق على الانتحار أيما انطباق⁽²⁾.

(1) ابن كثير، أبو الفداء، البداية والنهاية، الرياض، بيروت، مكتبة المعرف، مكتبة مصر، ط 1، 1966، 41/13.

(2) انظر الجنون والشيء الأدبي، ص 217-237.

ونختتم هذا البحث بملاحظة حول «بلاغة الانتحار» في هذا الخبر وفي الكثير من الأخبار التي تنتهي بذكر ما قاله المتتحر أو مرید الموت قبل موته. فعادة ما يتنهى القول وتقتضي به الحاجة ويبقى القاتل . وفي الانتحار تتعكس الآية ، فينتهي القاتل ويبقى المقول . ولعل ذلك يعود إلى طبيعة مقام القول الذي يخلقه المتتحر لقوله : إنه أقصى مقام ممكн س يجعل القول أقصى قول ممكн . وليس أقصى من أن تنتفي حياة القاتل ومن أن يبقى صوته وتبقى شكوكه منفصلة عنه ، وكأنها شكوى إنسانية كونية صادرة عن غير مظروف وغير معين . ولعل المتتحر يجسد بذلك حد الإنسان كما عرّفه القدامي فهو «الحي المايت الناطق». فالعلاقة وطيدة ولا شك بين اكمال إنسانية الإنسان وقدرته على استباق موته واستحضراته وعيشه .

■ ثبت بالمصادر والمراجع ■

المصادران الأساسيان:

* البخاري، أبو عبد الله محمد، الصحيح، القاهرة، إدارة المديرية، د. ت 9 م 9

. ج.

* مسلم، ابن الحجاج، الصحيح، بيروت، دار الآفاق الجديدة، د. ت. 4 م 8

. ج.

1- المعاجم والفهارس والموسوعات

ابن منظور، محمد أبو الفضل، لسان العرب، بيروت، دار لسان العرب، 3 ج

. 3.

التهانوي، محمد بن علي، كشاف اصطلاحات الفنون، كلكته، طبعة أشباطيك سوسيتي آف ينكا، 1882، 2 م.

الجكني ما يأبى، زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاؤه، 5 ج 5 م.

رضوان، رضوان محمد، فهارس البخاري، القاهرة، مطبعة دار الكتاب العربي، 1930، 440 ص.

الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، بيروت، دار مكتبة الحياة، 10 ج، 10 م.

عبد الباقي محمد فؤاد، اللؤلؤ والمرجان فيما أتفق عليه الشيخان، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية 1949، 3 ج 3 م.

عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1364 - 782 ص.

الغتيمان، عبد الله بن محمود، دليل القاريء إلى مواضع الحديث في صحيح البخاري، المدينة المنورة، مطبوعات الجامعة الإسلامية، 606 ص.

فنستك، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى عن الكتب السنة وعن مسند الدارمى وموطأ مالك ومسند ابن حنبل، ليدن، بريل 1936.

Encyclopédie de l'Islam, nouvelle édition 1975, Leyde, Paris, E., J Brill. G.P. Maisonneuve et Larose S.A., I, II, III, IV - édition 1986 V.

Encyclopoedia Universalis, France, 1980.

— ■ ثبت بالمصادر والمراجع ■ —

2- الشروح والمصادر التاريخية

- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر، 1985 - 8 ج 8 م.
- ابن هشام، عبد الملك، السيرة النبوية، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، القاهرة، مطبعة حجازى 4 ج.
- الأزرقي، محمد بن عبد الله، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار تحقيق رشدي صالح ملحس، مدريد دار الأندلس.
- الدهلوi، أحمد، رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري ط 3، حيدرباد الدكن، دار المعارف العثمانية 1949 ، 137 ص.
- العینی، بدر الدين، عمدة القاری في شرح صحيح البخاري القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية.
- القططانی، أحمد، إرشاد الساری إلى شرح صحيح البخاري، وبهامشه من صحيح مسلم وشرح الإمام النووي عليه، ط 7 بولاق، المطبعة الكبرى الأميرية 1323 هـ ، 10 ج ، 10 م .
- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، القاهرة، المطبعة المصرية بالأزهر، 1929 - 2930 ، 18 ج ، 9 م .

3- الدراسات المتعلقة بالحضارة العربية الإسلامية

- على ، جواد، تاريخ العرب قبل الإسلام، بغداد ، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 145 ص 1957 ، 7 ج : ج 5 فصل الأتراح والأحزان ص 177 - ج 6 فصل شعائر الدين .

Abdessalem, M., Le Thème de la mort dans la poésie Arabe des origines à la fin du IIIe/ IVXe, Tunis, Publicaions de l'Université de Tunis, 1977, 402 p.

Blachère, R. Le Problème de Mahomet : essai de biographie critique du fondateur de l'Islam, Paris, PUF, 1952, 136 p.

Bousquet, G.H. Les Grandes pratiques rituelles de l'Islam, Paris, PUF, 1946, 135 p.

Casanova, P., Mohammed et la fin du monde : étude critique sur l'Islam primitif, Paris, P. Geothner, 1911, 1914, 3 fas., 244 p.

Chelhod, J., Le Sacrifice chez les Arabes, Paris, PUF, 1955, 218 p.

Chelhod, J., Les Structures du sacré chez les Arabes, {aris, G.P. Maisonneuve et Larose.

Chelhod, J., "La baraka chez les Arabes ou l'influence bienfaisante du sacré", Revue de l'Histoire des Religions, 1955, T. 147, pp. 68-88.

Eklund, R., Life between death and resurrection according to Islam : inaugural dissertation by Ragnar Eklund, Uppsala, 1941, 188 p.

Gaudefroy - Demembynes, M., Les Institutions musulmanes, Paris, Flammarion, 3éd. 1946, 221 p.

Goeje, M.-J., "L'encensement des morts chez les Anciens Arabes", Actes du XIVe Congrès International d'Orientalisme, Alger, 1905, Section I pp 3-7.

Goldziher, J., "L'oiseau représentant l'âme dans les croyances populaires des musulmans" : Etudes islamologiques d'Ignaz Goldziher, trad. analytique par G.H. Bousquet, Arabica T VII, Année 1960, pp. 257-260.

Goldziher, J., Etudes sur la Tradition Islamique, extraites du T. II des Muhammedanische Studien, trad. Léon Bercher, Paris, Adrien-Maisonneuve, 1952, 355 p.

Huges, T.-P, Dictionary of Islam, 2d ed, London, W.H. Allemand Co.Ltd, 1896, 750 p : Burying the dead, p. 48, Burial of the dead, pp. 44-47, Burning the dead p. 47, Burying - ground, p. 48, Death, pp. 79-81, Grave, p. 150, Rites, p. 545.

Lammens, H., Fatima et les filles de Mahomet : Notes critiques pour l'étude de la Sira, Rome, Suymptibus Pontifich Instituti, 1912, 170 p: CH. IX : La mort de Fatima, ses obsèques et sa tombe.

O'Shaughnessy, T., : Muhammad's thoughts on death : a thematic study of the Qur'anic Data, Leiden, E.J. Brill, 1969, 90 p.

Smith, W.R. Lectures of the Religion of the Semites, first series : the fundamental institutions, 5th ed.

Westermack, E., Survivances païennes dans la civilisation mahométane, Paris, Payot, 1935, 230 p.

الدراسات المتعلقة بسوسيولوجيا أو انتروبولوجيا الموت ٤

Hertz, R., Mélanges de sociologie religieuse et folklore : Contribution à une étude sur la représentation Collective de la mort, Paris, F. Alcan, 1968, pp. 1-97.

Hertz, R., Mélanges de sociologie religieuse et folklore : La prééminence de la main droite : étude sur la polarité religieuse, Paris, F. Alcan, 1968, pp. 99-129.

Thomas, L.V., La Mort africaine : Idéologie funéraire en Afrique Noire, Paris, Payot, 1982.

Vangennep, A, Les rites de passage : étude systématique des rites, la Haye, Mouton, 1969, 220 p.

■ الفهرس ■

الموضوع الصفحة

7	مقدمة الطبعة الثانية
19	تقديم
27	كلمة أولى

القسم الأول

45	<u>التصرّفات</u>
49	الفصل الأول : تعريف الصحيحين للموت
50	1) التعبير عن الموت
65	2) الموت : مفارقة الروح الجسد
70	3) الموت والعالم العلوي

الموضوع	الصفحة
الفصل الثاني : أنواع الموت	79
1) الموت الإيجابي	81
أ - لقاء الله	82
ب - الشهادة	89
ج - الموت المثيب أو المكفر عن الذنوب	99
2) الموت السلبي	102
أ - موت الذين لا تقبلهم المجموعة	102
ب - موت الفجأة والموت في أرض الغربة	112
ج - الموت «المعيش»	115

الصفحة**الموضوع**

الفصل الثالث : الموت والتصورات الأخروية 125	
127 1) الأحداث الأخروية	
128 أ - عذاب القبر	
137 ب - اقتراب الساعة	
140 ج - بعث الموتى	
142 د - الموت الثاني أو الثالث	
144 ه - ذبح الموت بعد القيامة	
146 2) الموت والفضاء الأخرى	
146 أ - الفضاء الأخرى	
148 ب - المبادئ التي تحكم العلاقة بين الموت والأخرة	

القسم الثاني

155 الطقس وس	
161 الفصل الأول : الميت	
162 1) المريض والمحضر	
163 أ - عيادة المريض والاحاطة به	
166 ب - طقوس الإشفاء	
170 ج - تلقين المحضر الشهادة والدعاء له	
171 2) الجثة	
171 أ - طقوس التطهير	

178	ب - طقوس الستر والمواراة
189	ج - طقوس الجنازة
209	الفصل الثاني : الأحياء
210	1) غياب الميت
211	أ - البكاء والبكاء الطقوسي
218	ب - الحداد وإنهاقه
223	2) قبر الميت
223	أ - بناء والصلة إليه
225	ب - الجلوس على القبر
227	ج - زيارة القبور
231	نتائج البحث
232	1) الموت والخطاب الحديثي
238	2) في العلاقة بين الطقوس والتصورات
253	الخاتمة
257	الملاحق
289	ث بت المصادر والمراجع

■ قائمة بالاصدارات ■

- ١ المهمشون في التاريخ الإسلامي د/ محمود إسماعيل
- ٢ نحو تحديث دراسة التاريخ الإسلامي د/ محمد تضفوت
- ٣ في نقد المثقف والسلطة أ/ أيمن عبد الرسول
- ٤ إشكالية المنهج في دراسة التراث د/ محمود إسماعيل
- ٥ حوار المشرق والمغرب د/ حسن حنفى - د. عابد الجابري
- ٦ في نقد حوار المشرق والمغرب د/ محمود إسماعيل
- ٧ بين أخلاقيات العرب وذهنیات الغرب د/ إبراهيم القادري بوتشيش
- ٨ فرق الشيعة بين الدين والسياسة د/ محمود إسماعيل
- ٩ التراث وقضايا العصر د/ محمود إسماعيل

- ١٠ چون قرنق رؤیته للسودان الجديد د/ الواثق كمير
واعادة بناء الدولة السودانية
- ١١ ختان الذكور بين الدين والطب د/ سهام عبد السلام
والثقافة والتاريخ
- ١٢ الرحلة في الأدب العربي د/ شعيب حليفي
- ١٣ الحب عند ابن حزم الأندلسى وأبى د/ محمود إسماعيل
داود الأصفهانى
- ١٤ من تاريخ الحركات الفكرية في د/ بندلي جوزي
الإسلام
- ١٥ الحركات السرية في الإسلام د/ محمود إسماعيل
- ١٦ مقدمة في فقه اللغة العربية د/ لويس عوض

- ١٧ الفكر الإسلامي الحديث بين د/ محمود إسماعيل السلفيين والمجددين
- ١٨ الرسالة المصرية «صحف إدريس المستشار / محمد سعيد العشماوي المصري»
- ١٩ صراع الأمم المستشار / محمد سعيد العشماوي
- ٢٠ صدام ما بعد الحداثة إدوارد سعيد ترجمة د/ عفاف عبد المعطي وتدوين التاريخ (شيلي واليا)
- ٢١ لعبة الحداثة بين الجنرال والباشا د/ علي مبروك
- ٢٢ في نقد الإسلام الوضعي أ/ أيمن عبد الرسول
- ٢٣ المثقف والسلطة (إدوارد سعيد) ترجمة د/ محمد عناني
- ٢٤ السرد العربي مفاهيم وتجليات د/ سعيد يقطين
- ٢٥ تغطية الإسلام (إدوارد سعيد) ترجمة د/ محمد عناني
- ٢٦ الاستشراق (إدوارد سعيد) ترجمة د/ محمد عناني
- ٢٧ الصورة السردية في الرواية والقصة د/ شرف الدين ماجدولين والسينما
- ٢٨ السرد بين الرواية المصرية والأمريكية د/ عفاف عبد المعطي
- ٢٩ الرواية والتراث السردي د/ سعيد يقطين
- ٣٠ مناهج البحث د/ عبد الإله بن مليح - محمد استينو
- ٣١ الشعر الجاهلي د/ طه حسين

- | | |
|---|---|
| <p>الفريد فرج</p> <p>د/ محمود إسماعيل</p> <p>د/ على مبروك</p> <p>ت. د/ عفاف عبد المعطى</p> <p>د/ محمود إسماعيل</p> <p>د/ سند احمد سند</p> <p>ابن حزم الظاهري وأثره في المجتمع عبد الباقي السيد الأندلسى</p> <p>الرق في المغرب منذ بداية الفتح د/ خالد حسين</p> <p>ما وراء تأسيس الأصول د/ على مبروك</p> <p>آورا (كارلوس فوينتس «رواية») ترجمة / صالح علمنى</p> <p>باولاً (إيزابيل الليندى «رواية») ترجمة / صالح علمنى</p> <p>مصرع أحلام مريم الوديعة «رواية»، واسيني الأعرج واسيني الأعرج</p> <p>ذاكرة الماء «رواية»، واسيني الأعرج</p> <p>نوار اللوز «رواية»، واسيني الأعرج</p> <p>المفكرون العرب والصهيونية وفلسطين حلمى النمنم</p> <p>فهم الفهم مدخل إلى الهرمنيوطيقا د/ عادل مصطفى</p> <p>د/ كمال عبد اللطيف</p> <p>د/ فايز رسيد</p> <p>مصطفى خلال</p> | <p>٢٢ ذكريات وراء القضبان</p> <p>٣٣ في تأويل التاريخ والتراث</p> <p>٣٤ الخطاب السياسي الأشعري</p> <p>٣٥ أبعد الصورة - (سوزان سونتاج)</p> <p>٣٦ جدل الآنا والأخر (سيرة ذاتية)</p> <p>٣٧ عز الدين بن شداد مؤخراً</p> <p>٣٨ ابن حزم الظاهري وأثره في المجتمع عبد الباقي السيد الأندلسى</p> <p>٣٩ الرق في المغرب منذ بداية الفتح د/ خالد حسين</p> <p>الإسلامى</p> <p>٤٠ ما وراء تأسيس الأصول</p> <p>٤١ آورا (كارلوس فوينتس «رواية»)</p> <p>٤٢ باولاً (إيزابيل الليندى «رواية»)</p> <p>٤٣ مصرع أحلام مريم الوديعة «رواية»، واسيني الأعرج</p> <p>٤٤ ذكرة الماء «رواية»، واسيني الأعرج</p> <p>٤٥ نوار اللوز «رواية»، واسيني الأعرج</p> <p>٤٦ المفكرون العرب والصهيونية وفلسطين حلمى النمنم</p> <p>٤٧ فهم الفهم مدخل إلى الهرمنيوطيقا د/ عادل مصطفى</p> <p>٤٨ التفكير في العلمانية</p> <p>٤٩ ثقافة المقاومة</p> <p>٥٠ الحداثة ونقد الأدلوحة الأصولية</p> |
|---|---|

٥١	الخريطة المعرفية للمجتمع العالمي	السيد يسین
٥٢	نقد الفقهاء لعلم الكلام	د/ احمد سالم
٥٣	الليبرالية إشكالية مفهوم	د/ ياسر قنصوة
٥٤	تجديد الفكر الديني عند أمين	د/ احمد سالم
	الخولي (عقلانية أم علمانية)	
٥٥	أدلة الإسلام بين أهله وخصومه	د/ سعيد بن سعيد العلي
٥٦	الفكر الفلسفى فى المغرب العربى	د/ كمال عبد اللطيف
٥٧	سوسيولوجيا الأدب	يوسف الأنطاكي
٥٨	شعرية السيرة الذهنية	د/ محمد الدهاوى
٥٩	ذكريات صاحب الخبز الحافى	محمد العشاب
٦٠		
٦١		
٦٢		
٦٣		
٦٤		
٦٥		
٦٦		
٦٧		
٦٨		
٦٩		
٧٠		

التحويل لصفحات فردية
فريق العمل يقسم
تحميل كتب مجانية

www.ibtesama.com/vb
منتديات مجلة الإبتسامة

شكراً لمن قام بسحب الكتاب

هذا الكتاب

إنه يبقى دراسة مختلفة عن الـ **كم الهائل من الكتب الصفراء عن عذاب القبر وأشراط الساعة وأهوال القيمة والعالم الأخرى، إضافة إلى كتب الحجاب وذم النساء، وكل ما ساهم في انتشار الخوف والشعور بالإثم، وانتشار العصاب الوسواسي الديني، وهو ما غذته الفضائيات العربية بدعاتها وخطاباتها. هؤلاء الدعاة والخطباء لا يتحدثون عن الموت باعتباره خاتمة، بقدر ما يجعلون الحياة موتاً مستديماً قبل الموت أو رقصة موت مقدس، ولا يفسحون المجال لتذكر الموت بقدر ما يساهمون في انفلات دوافع الموت التي يكرّسها الأنماط العلية، عندما يكون سلطة خيالية قاسية متحكمة في الرقاب مضيقة من مجال إبداعها وحرفيتها، محولة الأفراد والجماعات إلى كائنات تحمل وجهين متراطبين : فهي ذوات مرتعشة متشدّكة خائفة من النجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان، وهي آلات صماء لا تبني تؤدي الطقوس والشعائر، لتوثّت بها تشكيكاً وقلقها وخوفها من النجاسة أو الحرام أو فقدان الإيمان.**

● د. رجاء بن سلامة باحثة ومحللة نفسانية تونسية.